الفصل الأول

الأمن ..... نظره علميه

المبحث الأول : الأمن ... تعريف علمى

المبحث الثانى : الأمن و معزوفه العلوم الإنسانية

المبحث الثالث : الأمن معزوفه علميه

تعريف الأمن

اختلفت اتجاهات المفكرين والباحثين فى مجال الدراسات الأمنية، فى وضع تعريف جامع مانع للأمن يحيط بجوهره وأهدافه، متضمنا أبعاده، وأنواعه، ممتدا إلى ينابيعه ومصادره ... ولعل سبب هذا الخلاف هو تأثير موقع كل منهم من خلال زاوية النظر إلى الأمن، وانعكاسات تخصصاتهم العلمية ودراساتهم الأكاديمية على موقع الأمن فى هذه الدراسات وعلى تأثره بها وتأثيره عليها، يختلف فى ذلك منظور الدراسات الاجتماعية للأمن عن منظور الدراسات السياسية عن منظور الدراسات الاقتصادية عن منظور الدراسات الإسلامية ... إلخ.

فمنهم من عرف الأمن بأنه "ثمرة الجهود المبذولة والمشتركة من قبل الدولة وأفراد المجتمع خلال مجموعة الأنشطة والفعاليات فى شتى مجالات الحياة للحفاظ على حالة التوازن الاجتماعى فى ذلك المجتمع." (٢)

ومنهم من رأى أنه "مجموعة الإجراءات الملائمة للوسائل الاقتصادية والعسكرية والسياسية والاجتماعية التى تمكن فى النهاية من تحقيق الاستراتيجية الأمنية فى أى مجتمع إنسانى" ... "وهو نقيض لحالة الخوف، وأنه خلاصة جهود المجتمع لبث الشعور بالاطمئنان بين أفراده - لا يقوم الا بعد حماية المصالح الحيوية لأفراد هذا المجتمع وفى إطار هذا الصياغ."(٣)

ومنهم من ذهب إلى أن دواعى الأمن ترتبط بوظيفة أساسية، وتتم عبر مجموعة من العمليات الاجتماعية، من ثم فهى ملازمة لأى مجتمع لتحافظ عليه وتبقيه متماسكا ومتوازنا، وأن الأمن يكون فعالا عندما يظل الفرد فى أى مجتمع مدفوعا للعمل تبعا لمشيئة الآخرين، حتى إذا كان ذلك لا يتوافق مع مصالحه الخاصة(٤)

ورأى البعض الآخر بأن الأمن لا يخرج عن كونه معبرا عن مجموعة من العمليات والوسائل التى تلجأ إليها الجماعة للتحكم فى حالات الانحراف عن المعايير الاجتماعية.(٥)

وهناك من عرف الأمن بأنه "الحالة التى تتوفر حين لا يقع فى البلاد إخلال بالقانون إما فى صورة جرائم معاقب عليها، أو فى صورة نشاط خطر يدعو إلى اتخاذ تدابير الوقاية والأمن لمنع هذا النشاط الخطر من أن يترجم نفسه إلى جريمة من الجرائم."(٦)

كما يري البعض أن الأمن هو "مجموعة إجراءات تربوية ووقائية وعقابية تتخذها السلطة لتأمين الأمن واستتبابه داخليا وخارجيا انطلاق من المبادىء التى وضعها الإسلام لضمان الأمن الذى يعنى الأمن على المصالح المعتبرة.(٧)

كما ذهب البعض أيضا إلى تعريف الأمن بأنه "قيام الفرد والجماعة البشرية بإشباع دوافعها العضوية والنفسية وعلى قمتها دافع الأمن بمظهرية المادى والنفسى والمتمثلين فى اطمئنان المجتمع إلى زوال ما يهدد مظاهر هذا الدافع المادى ... كالسكن الدائم المستقر، والرزق الجارى، والتوافق مع الغير، والنفسية المتمثلة فى اعتراف المجتمع بالفرد ودوره ومكانته فيه، وهو ما يمكن أن يعبر عنه بلفظ (السكينة العامة) حيث تسير حياة المجتمع فى هدوء نسبى.(٨)

كذلك يذهب البعض إلى أن الأمن هو "كل ما يطمئن الفرد على نفسه وماله - وتحقيقا لذلك يتعين على الإدارة أن تعمل على صون الأمن فى الدولة بمنع الجريمة قبل وقوعها وحفظ النظام باتخاذ التدابير التى تحول دون الإخلال بسير الحياة العامة واضطرابها، وبدء الكوارث العامة سواء كانت من صنع الطبيعة أم من صنع الإنسان.(٩)

كما عرفه البعض بأنه "الشعور بالطمأنينة الذى يتحقق من خلال رعاية الفرد والجماعة ووقايتهما من الخروج على قواعد الضبط الاجتماعى من خلال ممارسة الدور الوقائى، والقمعى والعلاجى الكفيل بتحقيق هذه المشاعر.(١٠)

وفى نفس هذا الإطار الفكرى للأمن، عرف البعض الأمن "هو الإحساس الذى يتملك الإنسان بالتحرر من الخوف من أى خطر يواجهه.(١١)

وذهب الدعاة الإسلاميين إلى أن للإسلام منهجه فى إقرار الأمن القائم على قاعدتين أساسيتين، هما الإيمان والعمل الصالح - كما دعا الإسلام إلى الأمن الداخلى والخارجى وحقوق الإنسان من أجل أن يحيا الفرد وتحيا الجماعة والكل آمن على نفسه وعلى ماله وعلى عرضه.(١٢)

وفى اتجاه آخر، ذهب بعض المفكرين الممارسين إلى تعريف الأمن كوظيفة وهدف "منع الجرائم والحوادث وغير ذلك من العوارض التى تسبب الألم والضيق للجمهور، ومباشرتها حين تقع، وذلك عن طريق منع انتشار الميول الإجرامية والمعادية للمجتمع من الأفراد - وقمع النشاط الإجرامى عند من يميلون إليه - والقبض على المجرمين.(١٣)

وفى الحقيقة فإن جميع هذه التعريفات بكل ينابيعها الفكرية قد وقعت فى خلط كبير بين مجالات الرؤية إلى الأمن ... من حيث الدوافع والعمليات والنتائج وبين كونه إحساس وشعور وبوتقة لحالة نفسيه للفرد والمجتمع ... وبين كونه مظهرا لواقع اجتماعى وسياسى واقتصادى ... وبين كونه أداءً لوظيفة فى المجتمع تضبط إيقاعات حركته، وتحقق التوازن بين الحقوق والواجبات والغرائز والقيم والرغبات الفردية والمتطلبات الاجتماعية .. وبين كونه يتمثل فى عملية إدارية ذات مدخلات ومخرجات تلتزم بعناصر العملية الإدارية من تخطيط وتنظيم وأداء ورقابة وقرارات.

هذا الخلط الذى وقعت فيه كل التعريفات السابقة فى تعريف الأمن، بين الدوافع والعمليات والنتائج، هو الذى أدى بها إلى الابتعاد عن التعريف الجوهرى لمعنى الأمن.

وفى الحقيقة، فإنه يجب التفرقة عند تناول التعريف بين محاور إقتراب ثلاث:

١- الأمن كمفهوم لغوى يعكس جوهر هذا المفهوم.

٢- الأمن كدور ورسالة.

٣- الأمن كعملية إدارية تمارس من خلال مجموعة مدخلات تؤدى إلى مجموعة مخرجات يشكل الوصول إليها مجموعة عمليات إدارية، تحقيقا للهدف النهائى للعملية الأمنية.

١- الأمن كمفهوم لغوى :

الأمن فى تعريفه اللغوى المجرد هو نقيض الخوف، قال تعالى فى سوره قريش الآية "٣" "فليعبدوا رب هذا البيت الذى أطعمهم من جوع وآمنهم من خوف"(١٤). وقال تعالى أيضا فى سوره النور الآيه "٥٥" "وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفهم فى الأرض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكنن لهن دينهم الذى ارتضى لهم، وليبدلنهم من بعد خوفهم أمنا"(١٥).

ويقال إن فلانا يأمن أمنا، والمأمن من موضع الأمن(١٦)، كما وردت الكملة بالإنجليزية Security بمعنى أمن وطمأنينة وسلام (١٧)، أو هى الحالة التى تكون فيها آمنا، حرا من شر مرتقب، واثقا من الأمان، حرا من الخطر والمخاطرة (١٨).

"The state of being secure, freedom from apprehension, confidence of safety, freedom from danger or risk."

كما وردت التفرقة فى المعاجم الإنجليزية بين لفظ Security باعتباره "اسم" "noun"، وبين لفظ Secure باعتبارها "صفة" "Adjective" وعرفها : Lexicon Webster Dictionary

"Free from danger - free from fear or apprehension, confident of safety - free from or not exposed to danger."

كما ورد فى Longman Dictionary تفسير لمعنى (adj) Secure :

"Safe, protected against danger or risk, secure from attack - closed firm, or tight enough for safety - sure to be won or not to be lost - have no doubt, fear or anxiety."

كما وردت كلمة To securie كفعل "verb" :

"To hold or close tightly - to make safe" - "New investment to secure the release of the hostages" - "To give a legal promise that (something) will be laid back, a secured case."

كما ورد فى نفس المعجم تفسير كامل لمعنى كلمة Security واستخداماتها المختلفة :

The state of being secure "once the jewels were safely locked up in the bank, he had no more anxieties

security" a protection against law breaking, about their violence, enemy acts, escape from prison "Strict security measures were in force during the President's visit" "The terrorists somehow slipped through the tight security - the security forces/services (police and army) - national security - airport security - something which protects or makes secure."

فالأمن كما ذكرنا هو تعبير عن نقيض الخوف، وهو يعنى الإدراك الذاتى للفرد أو للجماعة الإنسانية، باختلاف صورها، بالطمأنينة والاستقرار والسكينة، والبعد عن الأخطار والمخاطر، وعن كل ما يهدد الفرد فى نفسه وجسده وعرضه وماله، وما يهدد المجتمع في استقراره ونمائه وتقدمه.

والإدراك الذاتى Personal perception المقصود من هذا التعريف ، هو حالة الإحساس Sensation أو الشعور Feeling. لأن حالة الإحساس أو الشعور هى حالة ذهنية نفسية فقط، تتحدد وفقا للوظائف الفسيولوجية للفرد، وقد تدعمها مظاهر كاذبة أو تتحكم فيها عوامل مختلفة تؤدى بها إلى غيبوبة السراب أو الوهم أو مزالج الخطأ. أما حالة الإدراك الذاتى فهى التي يمتزج فيها الإحساس والشعور مع الرؤية الفعلية العقليه والواعية، التى تجعل من هذا الإحساس حقيقة ومن هذا الشعور واقع علمى مدروس.

ويعتبر هذا الإدراك الذاتى الواعى لمفهوم الأمن هو الهدف الذى تسعى إليه وظيفة الأمن ورسالته ودوره، وهو الإطار الذى تتحرك داخله مجموعة العمليات وصولا إلى مخرجات العملية التأمينية.

٢- الأمن كدور ورسالة :

أما الأمن كدور ورسالة ووظيفة، فهو ليس بالقطع تلك الحالة من الادراك الواعى الذاتى، وإنما هو تلك العمليات المستمرة المتدفقة التى يقوم بها أفراد المجتمع الإنسانى على اختلاف مواقعهم ووظائفهم وأدوارهم فى سبيل تحقيق هذا الإدراك.

فالفرد فى المجتمع حين يستعصم بدينه ومثله ومبادئه، وحين يدعم وجوده بالعلم والمعرفة، وحين يأخذ بأسباب الحيطة والحذر فى حياته، إنما يجسد المعنى الحقيقى للإدراك الواعى الذاتى للأمن. والأسرة حين ترسى دعائم التربية الصالحة بين أفرادها فى إطار من الإيمان والعمل الصالح وعلى أساس قاعدة صلبة من الترابط والاستقرار، إنما تؤكد أيضا الجوهر الفعال للإدراك الواعى للأمن. كذلك الجماعة الإنسانية بكل أشكالها الاقتصادية والسياسية والاجتماعية، وبكل الأدوار المرسومة لأفرادها ،وبكل الوظائف المقررة لكوادرها، وبكل القواعد التشريعية الموضوعة لضبط إيقاعات الحركة داخل هذه الجماعة، تستطيع من خلال الضوابط التربوية، والإجراءات الوقائية، والقواعد العقابية، أن تحقق قدراً كبيراً من التوازنات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، وصولا إلى ترسيخ الإدراك الواعى للمجتمع فى مجموعه، وبكل أنشطته، للاستقرار والطمأنينة والثقة.

٣- الأمن عملية إدارية :

أما الأمن كعملية إدارية فهو تلك العملية التى تمارس من خلال مجموعة مدخلات تؤدى إلى مجموعة مخرجات يشكل الوصول إليها مجموعة عمليات إدارية، تحقيقا للهدف النهائى من العملية الأمنية، وذلك وفقا لمنهج النظم الإدارية Management process، أو هو تلك العملية الإدارية المتكاملة المندفعة

والمستمرة التى تتضمن التخطيط والتنظيم والرقابة والمتابعة وفقا لمنهج العملية الإدارية Management system، أو هو تلك العملية الإدارية باعتبار الهدف المطلوب من العملية ومدى المشاركة المطلوبة من العناصر الأخرى وفقا لمنهج الإدارة بالأهداف Management by objectives، أو هو هذه المناهج الثلاث مجتمعة متداخلة.

والأمن كعملية إدارة تتضمن بعدين جوهريين :

أ- البعد الأول : هو مفاهيم العمليات الإدارية فى البناء التنظيمى لأجهزة الأمن وضبط خطوط حركته أفقيا ورأسيا وفقا للمبادىء الإدارية العلمية السليمة، وفى إطار من الرؤية المستقبلية التى تتعلق بالغايات المستهدفه من إنشاء أجهزه الأمن باختلاف هذه الغايات موضوعيا وزمانيا ومكانيا، تلك النظرة الثاقبة التى تهتم باستشراق الاستراتيجية والأهداف العامة لأجهزة الأمن المختلفة فى ضوء المتغيرات البيئيه المحيطة، وذلك بهدف الوصول إلى فلسفة واتجاه للتطوير التنظيمى لهذه الأجهزه، مما يؤدى إلى أفضل اختيار للأنماط التنظيمية المناسبة، ويضمن الوصول إلى هيكل تنظيمى علمى يتفق مع المبادىء العلمية والتطبيقية. ولعل الخطوات الحاكمة لهذا البعد من أبعاد الأمن كعملية إدارية تبرز فى تحديد الأمور التالية :

١- الصياغة الأمينة للاستراتيجة الأمنية موضوعيا وزمانيا ومكانيا.

٢- تحديد فلسفة عمل جهاز الأمن والنظريات التى تحكم أداءه.

٣- تحديد الأدوات التنظيمية الملائمة لتحقيق هذه الفلسفة فى ضوء الاستراتيجية العامة للجهاز الأمنى.

ماذ تعنى استراتيجية عمل جهاز الأمن :

من الضرورى فى البداية أن تتخدد المفاهيم الأساسية لمعانى "الفلسفة" "والسياسة" "والاستراتيجية" "والخطة".

فالفلسفة هى تلك القواعد غير المكتوبه عاده والتى توضح أفكار وتوجهات عامه يجب أن تكون مفهومه فى ذهن مسئولى القرار (الفكر العام).

والسياسة هى تلك القواعد المكتوبه التى تمثل إطاراً عاما من الأهداف العامه وأساليب تحقيق هذه الاهداف.

والاستراتيجية هى التى تعنى بالإطار العام للأساليب التى تستخدم فى إداره الموارد المتاحه لكى يمكن بلوغ أو تحقيق الاهداف المرسومه وذلك على المدى البعيد والمستقبلى.

أما الخطة فهى عمليه توثيق خطوات العمل من خلال الإجابه على أسئلة محدده ماذا - لماذا - أين - متى - كيف.

والاستراتيجية ليست تصورا محدداً كميا أو كيفيا أو زمانيا، كما أنها ليست سيناريو تفصيلى محدد القسمات والمراحل والخطوات ولكنها ببساطة صورة إلى ما نصبو لتحقيقه فى المدى البعيد والمستقبلى.

وهى بهذا المفهوم تعتبر الأساس الذى يستمد منه جهاز الأمن أهدافه العامة والقاعدة التى تستند إليها التنظيمات الإدارية والفنية للجهاز فى سبيل تحقيق هذه الاهداف، وهى فى نفس الوقت الأساس المحدد للهيكل أو البناء التنظيمى للجهاز بكل محاور حركته وزوايا اتجاهاته.

الأسس التى يجب أن تؤخذ فى الاعتبار عند وضع الاستراتيجية :

ولكى تكون استراتيجية عمل جهاز الأمن فاعله ومؤثره فإنه من الواجب أن تستند علي الاسس التالية :

١- أن تكون تلبية مباشرة للاستراتيجية العامة للنشاط وفى نفس الوقت أن تكون ترجمه فاعله للنشاط المتخصص القائمة بتأمينه.

٢- أن تأخذ فى اعتبارها محاور السياسة الأمنية العامة بالدولة، القائمة على تأثيرات المتغيرات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافيه المستمره.

٣- أن تعبر عن الفكر الأمنى الحديث القائم على أساس اعتبار العمل الامنى عاملا أساسيا فى حركة تفاعلات كافة الأنشطة وفاء لمتطلبات تحقيق أهدافها، والمؤمن بالتخصص سبيلا إلى تحقيق ذلك والمدرك لأهميه تزاوجه مع كافه العلوم الحديثة.

التنظيم المطلوب لتحقيق هذه الاستراتيجية :

يتطلب تحقيق هذه الاستراتيجية، بناء تنظيم هيكلى لجهاز الأمن يأخذ فى اعتباره المحددات التالية :

١- تحديد القضايا الأساسية التى يخدمها التنظيم وأسس هذا التنظيم.

٢- تحديد الأنشطة العامة التى تحقق الاستراتيجية والأهداف العامة.

٣- تحديد العوامل الدافعة والعوامل المعوقة أمام تحقيق الأهداف والأنشطة وتنفيذ السياسات.

٤- تحديد نمط التنظيم المناسب.

٥- تحديد وتوظيف القطاعات أو الوحدات التنظيمية الرئيسية التى يتكون منها التنظيم والهدف من إنشائها.

٦- تحديد أدوات التنظيم.

٧- توصيف مهام الأدارات الرئيسية والفرعية لهيكل التنظيم المقترح.

٨- وضع دليل الوظائف والأعمال اللازمة لتشغيل التنظيم.

وإذا كانت الأفكار المستخدمة فى مجال أنماط التنظيم ترى الأخذ بأحد الأنماط التنظيمية الحديثة مثل التنظيم المصفوفى / الشبكى / أو التنظيم العضوى أو التنظيم بفرق العمل أو التنظيم بالمشروع أوالتنظيم بالملف أو التنظيم الميكانيكى الى آخر التنظيمات المعروفه ... فإن المعيار الذى يجب أن يكون هو الحكم فى الاختيار من كل هذه الانماط هو مدى توافر الضوابط القائمة على استراتيجية عمل أى منشأة أو نشاطها والأهداف المبنية على هذه الاستراتيجية، والمهام المحددة وفقا لهذه فى وضع الأهداف وأسلوب العمل لتحقيق هذه الاهداف. وبالتالى فإن جوهر المشكلة ليس فى وضع نمط تنظيمى مستحدث بقدر ما هو القدرة على تشغيل هذا النمط بفاعلية من خلال الضوابط السابقة.

ب- أما البعد الثانى : للأمن كعملية إدارية فهو ذلك البعد الذى يتمثل فى ممارسة العملية الأمنية وفق مبادىء ومحددات العمل الإدارى العلمى، أو بمفهوم آخر هو تفريغ الطابع الفنى الأمنى فى إطار إدارى منظم. وقد درج الفكر الإدارى الحديث على تقسيم منهجية العمل الادارى الى ثلاثة مناهج :

١- منهج العملية الإدارية Management Process

٢- منهج النظم الإدارية Management System

٣- منهج الإدارة بالأهداف Management Objectives

وإذا ما ارتبطت هذه المناهج الإدارية بالعملية الأمنية باعتبارها عملية إدارية فى المقام الأول فإننا نستطيع أن نحدد كل منهجية على الوجه التالى :

١- منهج العملية الإدارية : حيث يتم تصنيف مكونات العملية الأمنية وفق التصنيف التقليدى للعملية الادارية بعناصرها المختلفة من تخطيط الى تنظيم الى توجيه وإتخاذ قرار الى رقابة وتقييم وتقويم.

٢- منهج النظم الإدارية : حيث يتم النظر الى العملية الأمنية باعتبارها نظاما كليا يقوم على مجموعة من الأنظمة الفرعية من خلال مجموعة من المدخلات تؤدى إلى مجموعة من المخرجات يتم الوصول إليها عن طريق مجموعة عمليات إدارية وفنية، تحقيقا للهدف النهائى للعملية الأمنية.

٣- منهج الإدارة بالأهداف : حيث تيم تحديد الهدف التكتيكى والهدف الاستراتيجى للعملية الأمنية، مع وضع النظم الكفيلة بتحقيق المشاركة الفعالة لكافة المستويات الإدارية فى تحقيق هذا الهدف.

وتعتبر العملية الادارية الأمنية القائمة على التزاوج بين هذه المناهج الثلاث، هى الأكثر فاعلية والأقدر على الارتباط بالبيئه المحيطة، والأنجح أثرا فى الوصول إلى أهدافها وذلك باعتبارها ترتكز على العناصر المشتركة فى المناهج السابقة الثلاثة.

١- الاستمرارية والتدفق فى النشاط.

٢- التأثير والتأثر المستمر بالبيئة المحيطة.

٣- المشاركة والتوافق والوضوح فى الأهداف.

تقسيمات الأمن وفروعه

الأمن كما أسلفنا هو ذلك الإدراك الواعى للجماعة الإنسانية، على اختلاف أشكالها وأهداف وجودها، بالطمأنينة والاستقرار وعدم الخوف، وبهذا المفهوم يكون الأمن إما أمنا فرديا أو أمنا جماعيا، الأول هو ذلك الإدراك الذى ينتاب فردا بذاته، فلا يخاف خطرا أو ضررا نتيجة قدرات أو إمكانيات خاصة به أو من حوله، أما الأمن العام أو الجماعى فيعنى اشتراك مجموعة من الناس فى شركة أو مؤسسة أو منظمة أو دولة، فى ذلك الإدراك بالطمأنينة وعدم الخوف، وذلك نتيجة للإجراءات الخاصة التى تحددها الجهة المنظمة لأمر تلك المجموعة فى سبيل تحقيق ذلك.

وإذا نظرنا إلى الأمن من منظور جغرافي، فسوف نراه يتضمن :

* الأمن القومى : وهو الذى يعُنى بأمن الدولة ذاتها، أفرادها ونظمها وأراضيها ومواردها وثرواتها وأفكارها ومعتقداتها الدينية ومصالحها الحيوية.

* الأمن الإقليمى : وهو الذى يعنى الأمن المشترك لمجموعة من الدول تشترك بالجوار والمصالح والتاريخ فى نطاق جغرافى واحد.

* الأمن الدولى : وهو الذى يعُنى بأمن مجموعة دول العالم المكونة للجماعة البشرية على ظهر هذا الكون فى كل ما يتعلق بمصالحها الإنسانية المشتركة وركائز استقرارها ونمائها وتطورها.

وإذا نظرنا للأمن من منظور موضوعى، فسوف نراه يتضمن قسمين رئيسيين :

* الأمن العام.

* الأمن الخاص.

أما الأمن العام، فهو ذلك الفرع من فروع الأمن الذى يهتم بالجوانب الموضوعية فى نشاطات الدولة أوالأفراد أو المؤسسات أو الجماعات الإنسانية على إطلاقها؛ وينقسم إلى أقسام أربعة :

* الأمن الاقتصادى : هو يعنى النظم والخطط والإجراءات التى تدفع الجماعة الإنسانية (الدولة - الشركة - المؤسسة .... إلخ) إلى تحقيق وحماية أهدافها الاقتصادية وبحسن إدارتها لمواردها واستثماراتها المادية والبشرية وإدارة اتفاقاتها من أجل متابعة نموها وتطورها، وتلبية احتياجاتها وحماية كيانها الاقتصادى والمالى.

* الأمن السياسى وهو يعنى النظم والخطط والإجراءات التى تحمى الكيان السياسى الدستورى للدولة ونظم الحكم بها، ومحافظة على ثبات شرعية النظام والحكم.

* الأمن الجنائى : وهو يعنى النظم والخطط والإجراءات التى تدعم وتؤكد وتحافظ على تنفيذ القوانين المطبقة فى الدولة بفاعلية وتأثير، والتى تتضمن تحديد الجرائم ووضع العقوبات وضبط حركة النشاط الإنسانى فى المجتمع.

* الأمن الاجتماعى : وهو يعنى النظم والخطط والإجراءات التى تحمى البنيان الاجتماعى والدينى والعقائدى للمجتمع.

أما الأمن الخاص، فهو ذلك الفرع من فروع الأمن الذى يهتم بوضع القواعد والنظم لنوعيات متخصصة فى علوم الأمن، وينقسم فى مفهومه الشامل إلى أقسام أربعة :

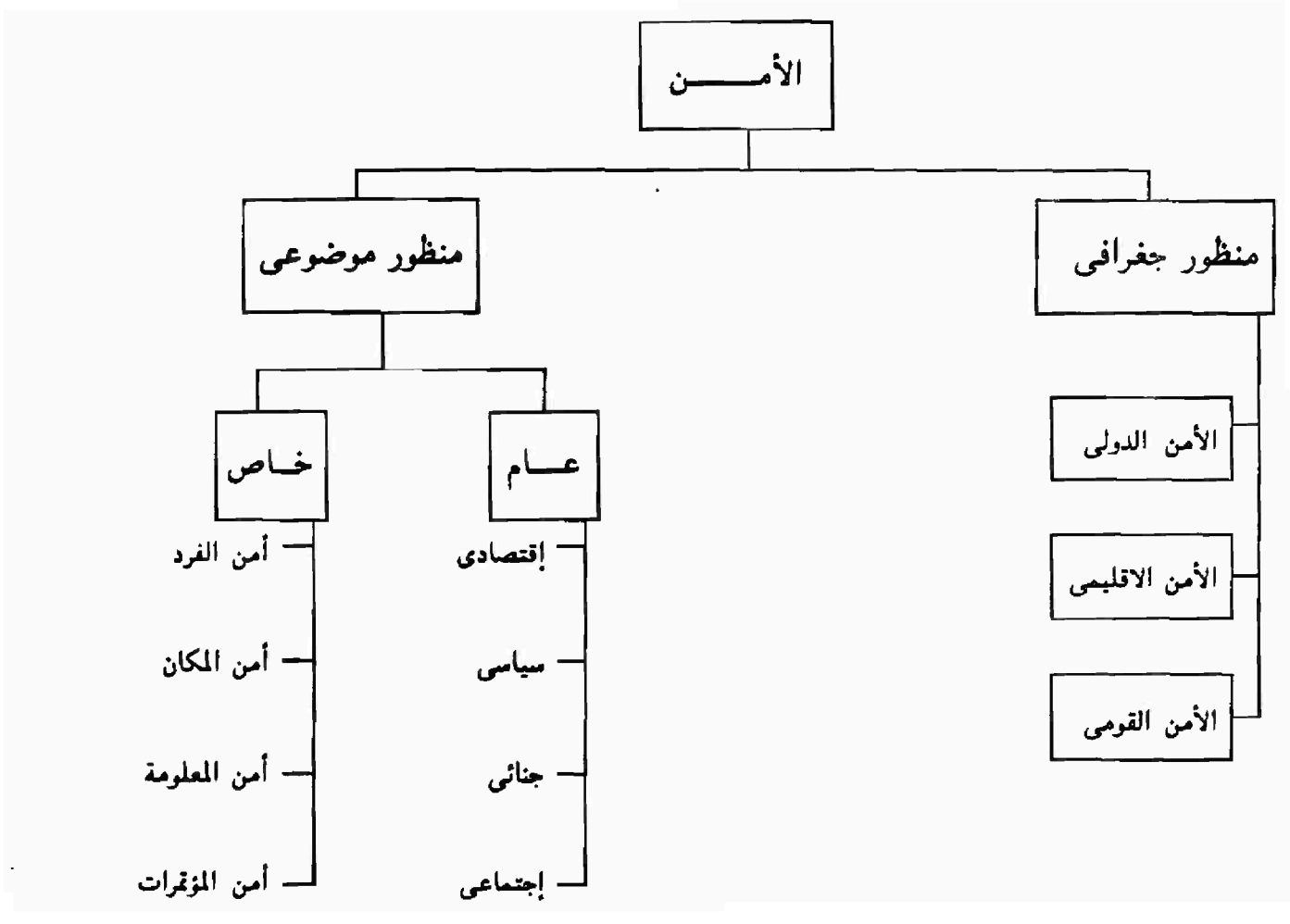
الأمـــــن
منظور جغرافى
منظور موضوعى
الأمن الدولى
الأمن الاقليمى
الأمن القومى
عـــام
خـاص
إقتصادى
سياسى
جنائى
إجتماعى
أمن الفرد
أمن المكان
أمن المعلومة
أمن المؤتمرات

* أمن الفرد : وهو ما يعُنى بالنظم الخاصة بتأمين الفرد وحمايته من كل الاخطار وفقا لنطاقاته المختلفة الزمانية والموضوعية والمكانية.

* أمن المكان : وهو ما يعُنى بالنظم الخاصة بتأمين المكان الذى يتواجد داخله الفرد أو المكان الذى تجرى فى جنباته مختلف أنواع النشاطات الإنسانية (منزل - مكتب - مبنى - شركة - مصنع - بنك .. إلخ)، وذلك وفقا النطاقات المكانية والموضوعية والزمانية المحيطة.

* أمن المعلومة : وهو ما يعُنى بالنظم الخاصة بحماية المعلومة أيا كانت صورتها (مسموعة - مقروءة - مرئية - محسوسة)،وذلك فى مراحلها المختلفة (إعداد - تجهيز - تداول - حفظ)، وذلك وفقا لنطاقاتها المكانية أو الموضوعية أو الزمانية.

* أمن النشاطات الإنسانية : ويقصد به النظم الخاصة بتأمين وحماية الأنواع المختلفة من النشاطات الإنسانية (سياحية - فندقية - علاجية - صناعية)، وذلك وفقا لنوع كل نشاط وخصائصه وأهدافه والبيئة المحيطة به داخليا وخارجيا.

الأصل التاريخى للأمن فى مصر

منذ خلق الله الإنسان على الأرض، تولدت داخله مجموعة غرائز أساسية سيطرت على أفعاله وحددت مقومات بقائه، وكانت غريزة حب البقاء هى أهم الغرائز التى حافظت على استمرار الجنس البشرى وتواصله، هذه الغريزة التى ولدت لدى الإنسان الحاجة إلى تحقيق أمنه فى شخصه وحاجاته الأساسية.

وقد اختلفت سُبل تحقيق الإنسان لأمنه، مع تقدم الحياة وتطورها، فالفرد عندما بدأ الحياة شارداً وحده، كان يحمى أمانه فى قوته وخوفه ثم تطورت الحياه الى تجمع الافراد فى جماعات بدائية متفرقة، وكان الأساس الأول لهذا التجمع هو حماية الأمان

بمجموع قوة المجموعة، وبتطور العلاقات الاجتماعية داخل الجماعات الإنسانية، بدأت تتحدد الأدوار داخلها في تنظيمات شتى اختلفت باختلاف الزمان والمكان، ولكن ظل الهدف واحداً، هو تحقيق الأمان للفرد وللمجموع فى حاجاته ومتطلباته الأساسية، وأعطت هذه التنظيمات المختلفة لكل فرد فى المجتمع دورا محدداً وكان دور حامى الأمن هو بالضرورة، دور السلطة داخل المجتمع.

وفى مصر القديمة تمثلت السلطة أساسا فى الفرعون العظيم الذى أسند مهمة التأمين إلى وزيرة، وقد خلف لنا "رحمى رع" الذى شغل وظيفة الوزير فى النصف الأخير من عهد تحتمس الثالث على جدران قبره الذى يحمل رقم ١٠٠ فى جبانة القرنة بطيبة الغربية، متنا هاما حدد فيه مهام الوزير :

١- المحافظة على المؤسسات العامة ...

٢- سجلات المجرمين ...

٣- تلقى تقارير موظفى الإدارة ...

٤- حراسة الفرعون ...

٥- الحوادث الهامة ...(١٩).

وكان الوزير هو الرئيس المباشر لرؤساء الأمن فى المدن التابعه له بالاضافه الى رئاسته لمسئولى الأمن فى الصحراء والواحات داخل البلاد، وكان لكل هؤلاء المكانه الرفيعة المميزه داخل المجتمع.

ثم كانت السلطة فى العصور الإسلامية تمثله فى الحاكم على اختلاف مسمياته(٢٠). والذى عهد بمهمه التأمين الى أجهزه متخصصه سميت فى عهد عمر بن الخطاب بالعسس وفى عهد على بن أبى طالب بالشرطه وفى عهد الأمويون بصاحب الأحداث ثم عادت مره اخرى فى عهد العباسيون وأطلق على رئيسها صاحب الشرطه

وفى عهد الخلافه العثمانية أطلق على دور رئيس الأمن لقب الوالى واستمر ذلك فى دولة المماليك البحرية والجراكسة.

كما أن مؤسسه الأمن فى عهود الدولة الإسلامية المختلفة كانت لها مكانتها ونفوذها المستمد من مكانه رئيسها والدور الهام الذى يقوم به فى تأمين المجتمع وحمايته، كما أن مباشرتها لاختصاصاتها المختلفة كانت تتم فى نطاقات موضوعية وجغرافيه محدده، بحيث تشمل جميع أنحاء المعموره فى نفس الوقت الذى باشرت - فهي على وجه التخصص - مهامها الأمنيه المختلفة. وكانت هذه المؤسسة تابعه فى بعض الوقت للقضاء ولما تشعبت مهمه التأمين استقلت عن القضاء وأصبحت لها كوادرها ونظمها المستقله، وبلغ من أهميتها ومكانتها أن عهد إليها بمهام قضائيه محدوده.

وفى القرن الثامن عشر أقيمت فى مصر دور كثيرة للشرطة تتولى كافة أعمال التأمين، برأسها "الضابط"، أى رئيس شرطة العاصمة، وكانت وظيفة جهاز التأمين لدى العرب متعددة المفاهيم فى العصور المختلفة، متنوعة الاختصاصات، ولكن يجمعها هدف واحد هو التأمين بمفهومه العام الشامل.

ثم كانت أعباء التأمين فى عصر دولة المماليك والجراكسة ملقاة على عاتق الوالى (صاحب الشرطة)، وهو اللقب الذى أطلق على رئيس هذا الجهاز منذ عصر الأيوبيين، وكان يعاونه نائبه وأعوانه أو "النقباء" و "المشاعلية" وعدد من الجنود، كما كان يتولى تأمين مجالس القضاء رجال يسمون "الجلاوزة" ويتبعون القاضى (٢١).

وقد استدل على ما يشبه لائحة للشرطة والأمن العام مؤرخة سنة ٦٧٩هـ للسير بمقتضاها فى مصر والقاهرة والأقاليم وهى تنص على تنفيذ الأحكام الشرعية ومراعاة العدل والإنصاف.

ثم جاءت الحملة الفرنسية على مصر فى عام ١٢١٣ وعهدت مهمة التأمين الى أفراد جيشها فى مصر يعاونهم من استطاعت أن تغرس داخلهم الولاء والتبعية لها، وشمل تنظيمها للدولة جوانب التأمين المختلفة.

ثم بدأ محمد على باشا - بعد خروج الحملة الفرنسية من مصر - فى إدارة دفة الحكم وبدء تنظيم الدوله ... وقسم القطر المصرى إلى مديريات تخضع كل منها الى مدير يدخل فى نطاق مسئولياته عمليات الأمن، واختص محمد على باشا عمليات تأمينية ونشاطاته واسرته الى أفراد مخصوصين كحراس تابعين له شخصيا وأنشأ فى سنه ١٨٠٥م ديوانا أطلق عليه ديوان الوالى وجعل من اختصاصاتهم ضبط المدينه وفى سنه ١٨٣٧ صدر القانون المسمى بقانون (الياستنامة) الذى ألغى جميع الدواوين والمجالس وحصر السلطات فى سبعه دواوين عموم كان أكثرها أهميه ديوان الخديوى أو الديوان العالى والذى يرأسه وكيل الوالى ويدخل فى اختصاصاته ضبط الأمن بالعاصمه والأقاليم وفى سنه ١٨٥٧ اصدر والى مصر محمد سعيد باشا امرا برفع ثلاثه دواوين الى مستوى النظارات ومنها الداخلية.

وبدخول قوات الاحتلال البريطانى أرض مصر في يوليو سنة ١٨٨٢ م بدأت فى أحكام السيطرة على مهمة التأمين باعتبارها أحد عناصر السيادة الأساسيه الذى كانت تسعى اليها. وأسندت إدارة هذا الجهاز إلى السيد/ شارلى بريسنور الذى حرص على دعم جهازة بالعناصر الأجنبية.

وفى فبراير سنه ١٨٨٣م، قدم اللورد دوفرين السفير البريطانى المعروف تقريره المشهور الذى تضمن مقترحات شتى لإعادة تنظيم أجهزة الدولة، وخص جهاز التأمين بتوصيات خاصة تجعل ولاءه مباشرة لسلطة الاحتلال الإنجليزى فى مصر(٢٢).

كما فصل قوة البوليس عن الجيش وضمها لنظاره الداخلية، وأنشأ إدارة خاصة تشرف على جميع قوات البوليس. وظل الضباط البريطانيون يمثلون أهم المناصب فى أجهزة الأمن.

وفى عام ١٩٢٢ أنشىء القسم المخصوص، ليتخصص فى عمليات التأمين السياسى بالدولة، وفى عام ١٩٤٤ صدر أول قانون بتنظيم هيئة الشرطة المنوط بها رعاية الأمن فى البلاد.

وفى عام ١٩٥٥ صدر القرار الخاص بتنظيم عمل وزارة الداخلية واعتمد على الإدارات التخصصية النوعية لبعض أعمال الشرطة المتعلقة برعاية الأمن فى البلاد - ثم صدر بعد ذلك القانون رقم ٢٣٤ لسنه ١٩٥٥ بنظام هيئة الشرطة، أكثر تحديدا وأخذا بالأسلوب العلمى فى تحديد اختصاصات حفظ الأمن والنظام بمختلف فروعه وتخصصاته غير ان الظروف السياسية التى اعقبت ثورة يوليو ١٩٥٢ ادت الى ظهور عده مؤسسات امنيه تتولى حفظ الأمن فى البلاد وحمايه الثوره والنظام القائم وذلك الى جانب اجهزه وزارة الداخلية، فتم إنشاء المخابرات العامه فى سنه ١٩٥٣ ثم هيئة الرقابه الاداريه وأجهزة امن الجهاز الحاكم بمختلف وظائفه ومواقعه وذلك كله الى جانب المؤسسات الأمنية داخل الجيش كل ذلك أدى إلى اختلاط الأدوار وتنافسها فى الاقتراب من الحاكم .. وسيطر على الجميع ظلال مخيفة من سطوه مؤسسات الأمن تحت عباره حمايه النظام وتأمين الثورة.

ثم تطورت الاوضاع بعد انتصارات اكتوبر سنه ١٩٧٣ حيث بدء التحول الكبير نحو الاقتصاد الحر والسلام الاجتماعى، وانتشرت المؤسسات الاقتصادية الخاصة وتحسنت علاقات مصر الخارجية وأعيد الانضباط لمؤسسات الأمن القائمه داخل اختصاصات موضوعيه محدده وتحت رقابه دستوريه فاعله. الأمر الذى أدى بالضرورة إلى ظهور مؤسسات الأمن الخاص التى تتولى عمليات تأمين المؤسسات الاقتصادية باختلاف انواعها واحجامها ونشاطاتها.

الأمن فى الشريعة الأسلامية

إذا كان جوهر التعريف العلمى للأمن هو كما أسلفنا نقيض الخوف، وهو يعنى الإدراك الذاتى، للفرد أو الجماعة الإنسانية، باختلاف صورها بالطمأنينة والاستقرار والسكينة والبعد عن الأخطار والمخاطر، وعن كل ما يهدد الفرد فى نفسه وجسده وعرضه وماله، وما يهدد المجتمع فى استقراره ونمائه وتقدمه، فإن الشريعة الإسلامية الغراء، كانت هى الرائدة فى تأسيس مفهوم الأمن على هذه الصورة.

قال الله تعالى "وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفهم فى الأرض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكنن لهم دينهم الذى ارتضى لهم، وليبدلنهم من بعد خوفهم أمنا". (سوره النور آيه ٥٥).

وقال تعالى "الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم أولئك لهم الأمن وهم مهتدون" (سوره الانعام ٨٢).

وقال تعالى "فليعبدوا رب هذا البيت الذى أطعمهم من جوع وآمنهم من خوف" (قريش ٣).

كما قال تعالى ايضا "واذ جعلنا البيت مثابه للناس وأمنا" (البقره ١٢٥).

وقال صلوات الله وسلامه عليه "المؤمن من أمنه الناس على دمائهم وأموالهم".

وإذا كان الأمن فى الشريعة الإسلامية هو الغاية والهدف للمجتمع الإنسانى، فإن للاسلام منهجه المتفرد فى الوصول إلى هذا الهدف، إذ أرسى للأمن قاعدتين رئيسيتين:

أمن الإنسان مع نفسه ... بدرجة الإيمان وعمقه،

وأمن الإنسان فى مجتمعه ... بعمله الصالح.

وأرست الشريعة الإسلامية الغراء محاور رئيسية لتحقيق الأمن فى المجتمع الإنسانى، تمثلت تلك القواعد فى :

١- العدل :

ذلك أنه إذا كان الأمن هو كما عرفناه سالفا بالإدراك الذاتى الواعى بالطمأنينة وفى الثقه والاستقرار، فإن تحقيق ذلك لا يتأتى إلا بضمان الحقوق وصيانتها، ولا ضمان للحقوق ولا صيانة لها دون توفر العدل.

قال تعالى "ان الله يأمر بالعدل والأحسان وايتاء ذى القربى" سوره النحل ٩٠

قال تعالى فى محكم كتابه العزيز "إن الله يأمركم أن تردوا الأمانات إلى أهلها وإذا احكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل".

وقال تعالى "يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى واتقوا الله إن الله خبير بما تعملون".

والعدل المقصود هنا هو العدل الطبيعى المنبثق من فطره الإنسان وهو الإراده الدائبه لإيتاء كل ذى حق حقه، وهو الذمه والضمير الذى يأبى الإضرار بالناس ويبغى الخير للجميع، ويفرق بين الحق والباطل، وهو الخلق النفسى الذى يشعر به الإنسان فى أعماقه قبل أن يكون قاعده يمليها نظام أو قانون.

٢- حرمه النفس البشريه وأموالها وأعراضها :

قال عليه الصلاة والسلام فى خطبه الوداع "إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمه يومكم هذا فى شهركم هذا فى بلدكم هذا ألا هل بلغت اللهم فاشهد، كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه.

٣- التكافل الاجتماعى :

قال تعالى "وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان" وقال تعالى فى محكم كتابه "ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب، ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبيين وآتى المال على حبه ذوى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفى الرقاب، وأقام الصلاه وآتى الزكاه والموفون بعهدهم اذا عاهدوا والصابرين فى البأساء والضراء وحين البأس أولئك الذين صدقوا وأولئك هم المتقون "صوره البقره ٧٧"

كما ذهب بعض الدعاه الإسلاميين[٢٣] إلى أن المنهج الإسلامى فى تحقيق الأمن يستند الى مجموعة دعائم أساسيه :

١- الأمن للعقيده.

٢- الأمن للنفس.

٣- الأمن للعقل.

٤- الأمن للعرض.

٥- الأمن للمال

١- الأمن للعقيدة

يعتبر عقيده التوجيه الإسلاميه هى المنبع لكل التصورات الأساسيه التى تقدم عليها المناهج الاجتماعيه والاقتصادية والسياسية والأخلاقيه فى المجتمع والتى تؤثر على علاقات أفراد المجتمع وتؤثر فى نفس الوقت على علاقات المجتمع بغيره من المجتمعات. وبالتالى فان أى خلل فى دعم تلك العقيده معناه إشاعه القلق والاضطرابات فى المجتمع الانسانى.

٢- تحقيق الأمن للنفس

يهدف المنهج الإسلامى إلى علاج النفس البشريه من كل المخاطر والصعاب التى تعترض طريقها فى الحياه الدنيا وفى سبيل ذلك اتجه هذا المنهج الى :

١- علاج الخوف بكل أنواعه.

٢- علاج اليأس.

٣- علاج مساوىء الأخلاق.

٤- الدعوه الى حمايه النفس وحرمتها.

٥- حمايه الرزق الذى هو بيد الله.

٦- الوفاء بالعهود.

٧- رعايه الحقوق.

٨- ضبط النفس.

٩- توثيق علاقات المودة والقربى.

٣- تحقيق الأمن للعقل

اهتم المنهج الإسلامى بتكريم العقل الإنسانى لأنه أداه الإدراك البشرى ووسيله تلقى الوحى الإلهى وإدراك مدلولاته، وكان أعظم تكريم لذلك هو تحقيق الأمن له بالأمور الآتيه :

١- حمايه العقل بالوحى الإلهى الذى رده الى صحته وسلامته.

٢- تحريم المسكرات التى تذهب بالعقل.

٣- دعوه العقل الى جوله فى الأفاق.

٤- مخاطبه العقل بما هو أهل له.

٤- تحقيق الأمن للعرض

اهتم المنهج الإسلامى بالحفاظ على الأسرة وتطهير المجتمع وتحديد ما يحقق صيانه هذه الاسره واستمرارها.

٥- تحقيق الأمن للمال :

اهتم المنهج الاسلامى بالمال كعنصر لازم لاداره عجله الحياه وذلك فى التداول والاستهلاك والادخار والاستثمار والميراث. كما حرم الاعتداء على مال الغير او غشه أو المساس بحرمته.

النظم الأمنيـة

الأمن بكل تقسيماته وفروعه يتم تطبيق خططه وقواعده وإجراءاته من خلال ما يسمى بالنظام الأمنى Security system فالنظام الأمنى هو مجموعة الخطط والقواعد والإجراءات المنظمة لعمل الأمن فى كل فروعه وتقسيماته، وذلك فى إطار المكان الذى تطبق فيه، والزمان الذى تطبق خلاله، ونوع النشاط الإنسانى الذى تطبق داخله. ويرتكز كل نظام أمنى على محورين أساسيين :

- **محـورشكلـى** : يتضمن الإطار التنظيمى والإدارى للعمل الأمنى.
- **محورموضوعى** : يتضمن الجوهر الفنى للعمل الأمنى.

أما المحور الشكلى فهو يتضمن ثمانية عناصر أساسية :

* الأهداف والمهام الرئيسية.

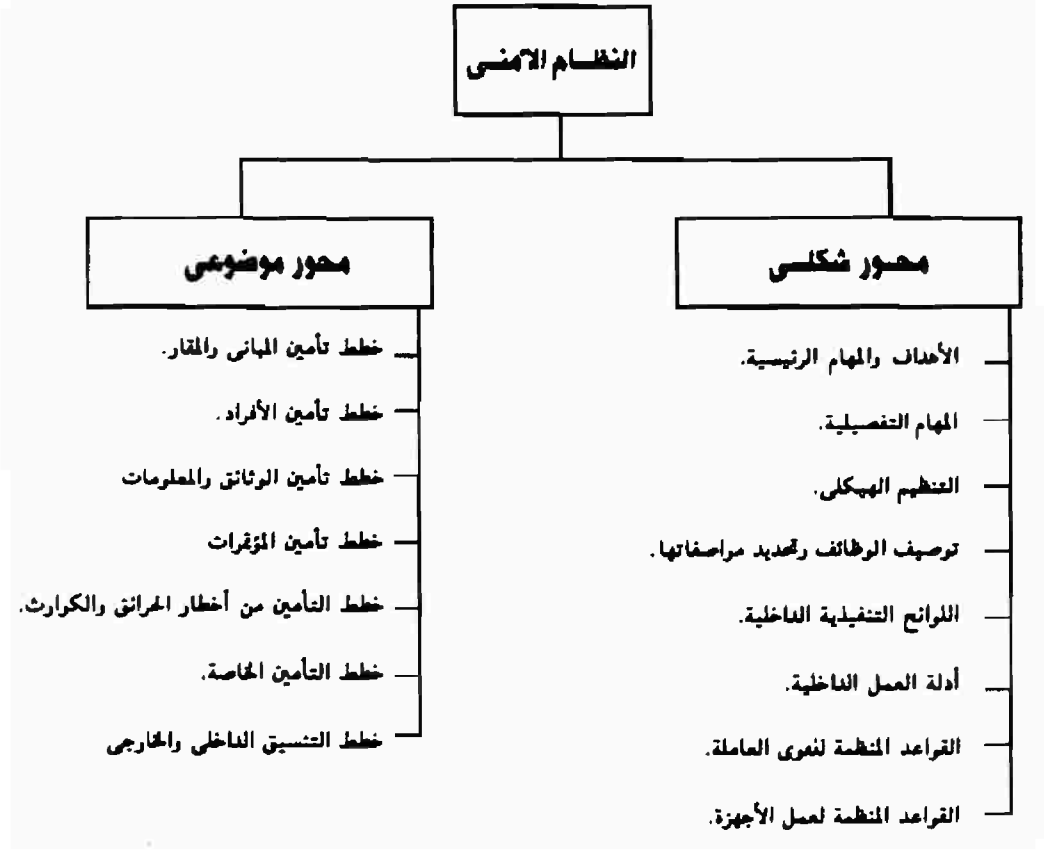
النظـــام الأمنـــى
محـــور شكلـــى
الأهداف والمهام الرئيسية.
المهام التفصيلية.
التنظيم الهيكلى.
توصيف الوظائف وتحديد مواصفاتها.
اللوائح التنفيذية الداخلية.
أدلة العمل الداخلية.
القواعد المنظمة لنوى العاملة.
القواعد المنظمة لعمل الأجهزة.
محور موضوعى
خطط تأمين المبانى والمقار.
خطط تأمين الأفراد.
خطط تأمين الوثائق والمعلومات
خطط تأمين المؤتمرات
خطط التأمين من أخطار الحرائق والكوارث.
خطط التأمين الخاصة.
خطط التنسيق الداخلى والخارجى

* المهام التفصيليه.

* التنظيم الهيكلى.

* توصيف الوظائف وتحديد مواصفاتها.

* اللوائح التنفيذية الداخلية.

* أدلة العمل الداخلية.

* القواعد المنظمة للقوى البشرية العاملة.

* قواعد الهندسة الأمنية للأجهزة والمعدات.

ويتضمن المحور الموضوعى ثمانية عناصر أساسية :

* خطط تأمين المبانى والمقار والأماكن.

* خطط تأمين الأفراد.

* خطط تأمين المعلومات.

* خطط تأمين النشاط الإنسانى المتخصص.

* خطط التأمين من أخطار الكوارث والحرائق والمتفجرات.

* خطط التأمين الخاصة وخطط الطوارىء.

* خطط المتابعة والتنسيق الداخلى والخارجى.

* خطط إدارة الصراع وإدارة الأزمات.

نظرية الدوامة أو الحلقات المتداخلة :

وإذا كان للأمن كل هذه التقسيمات والفروع، والتى تقتضى الدراسة العلمية إبرازها بشكل محدد ومفصل، فإن واقع الأمر ومقتضيات المصلحة فى التطبيق العملى، تداخل هذه الفروع والتقسيمات فى علاقات متشابكة داخل كل نظام أمنى باختلاف القطاعات الزمانيه والمكانيه والموضوعيه، ليتشكل بها كل نظام أمنى فى حلقة مغلقة خاصة أو دائرة متكاملة تكون عناصر هذا النظام. ولكن من الأهمية بمكان، أن يكون واضحا أن هذه الحلقة الأمنية وتلك الدائرة ليست منفصلة مستقلة شاردة، وإما هى واحدة من حلقات أمنية أخرى أكثر اتساعا تحيط بها، تشكل نظاما أمنيا أكبر، يتأثر بها ويؤثر فيها، وتكون دعامة متبادلة من فاعليتهما وقوتهما وتأثيرهما.

فإذا افترضنا أن الهدف المطلوب تأمينه هو مصنع أو شركة، فإن النظم الأمنية التى يطبقها جهاز الأمن بالمصنع أو الشركة تمثل الحلقة الأمنية الأولى، ولما كان هذا المصنع أو تلك الشركة تتواجد داخل مدينة من مدن الدولة، فإن النظم الأمنية التى تطبقها جهات الأمن بهذه المدينة تعتبر الحلقة الأمنية الأكثر اتساعا، كما أن هذه المدينة هى واحدة من مدن كثيرة داخل الدولة يجمعها نظام أمنى أكثر اتساعا شاملا للدولة كلها، وهو ما يمثل حلقة أمنية أكثر اتساعا.

كذلك الأمر إذا كان هناك نظام أمنى لحماية أحد جوانب النشاط الاقتصادى بالدولة، أو لتأمين مورد من مواردها الاقتصادية، أو حماية سلعة استراتيجية معينة، فإن هذا النظام يعتبر حلقة أمنية داخل نظام أمنى أكثر اتساعا لتأمين وحماية استراتيجية اقتصادية أشمل لمجموعة من الموارد أو السلع أو الخدمات، والذى يعتبر أيضا حلقة أمنية داخل نظام أمنى شامل لحماية وتأمين المجاه اقتصادى أو سياسة اقتصادية عامة للدولة .. إلخ.

ومن مجموع تلك الحلقات الأمنية المتداخلة كالدوامة، والتى تشكل كل حلقة منها دعامة التأمين والحماية للحلقة التالية ... يتشكل النظام الأمنى المتكامل، وتتأكد فاعليته ويتعمق تأثيره ويتحقق منه الهدف الأسمى للأمن، ألا وهو الإدراك الذاتى للفرد أو الجماعة بالطمأنينة والاستقرار وعدم الخوف.

الاختصاص الأصيل فى الأمن

إذا حاولنا أن نرد الأمور إلى أصولها الأولية، فإن الجماعة السياسية حقيقة أولية فى كل جماعة إنسانية، إذ لا توجد جماعة يكتب لها الدوام دون تنظيم سياسى، وقد تختلف صور الجماعات السياسية من بلد إلى بلد، ومن زمن إلى زمن، وقد تتباين صورها وتختلف من قبيلة إلى امبراطورية، وقد تختلف الأسس التى تقوم عليها من أساس إلهى إلى أساس ديمقراطى، ولكن تبقى الحقيقة دائما، إن وجود الجماعة السياسية ضرورة تحتمها طبيعة البقاء والاستمرار للحياة البشرية.

وتولد السلطة السياسية مع مولد الجماعة السياسية، لأنه بدون السلطة لن يتحقق النظام، وبدون النظام لا يتولد الاستقرار، وبدون الاستقرار يتقلص البقاء تدريجيا. ثم توجد الدولة حيث تجد السلطة السياسية سندها، لا فى قوة الإنسان وبطشه، ولكن فى شخص معنوى مجرد له طابع الدوام والاستقرار، مستقل عن أشخاص الحاكمين، فالدولة ليست هى سلطة الحاكم بل هى كيان دائم مستقل يسمو على الجميع، وهى الصاحبة الأصيلة للسلطة السياسية.

والسلطة السياسية هى أهم عنصر فى تكوين الدولة وحجر الزاوية فى أى تنظيم سياسى، وهى تستمد وجودها من تنظيم الأمه نفسه، وإراده الجماعة التى تحكمها، لأن قيام الدولة أو تأسيس السلطة ترتبط برضاء الأفراد وقبولهم لها.

ومن الضرورى أن تستند سلطة الدولة إلى القوة التى لا تقهر، هذه القوة المادية الوقاعية التى لا توجد أمامها فى الداخل قوة أقوى منها أو منافسة لها، وتخلف هذه القوة المادية يعنى فناء الدولة وزوالها، كما أن قيام قوة منافسة ومعادلة لقوة الدولة على نفس الإقليم يؤدى إلى انهيار الدولة وقيام حالة الفوضى.(٢٤).

لذلك كان أهم معيار يميز الدولة عن غيرها من الجماعات، هو أنها تأكيداً لسلطاتها العليا تحتكر وحدها القوة العسكرية والقوة الأمنية، المنظمة لحركة إيقاعات المجتمع داخليا والحامية والرادعة من أى تهديد خارجى. واحتكار الدولة للقوة العسكرية والأمنية يترتب عليه أثران هامان :

١- اعتبار الدولة هى الأساس فى تكوين القانون الوضعى لأن القاعدة القانونية لا تكتسب الصفة الوضعية، أى صفة التطبيق الفعلى، إلا بوجود جزاء يضمن احترامها، هذا الجزاء يجب أن يكون منظما وفعالا والقوة العسكرية والأمنية هى وحدها القادرة على تطبيقه بنظام والتزام.

٢- احتكار الدولة للقوة العسكرية والأمنية هو تأكيد لمبدأ سيادة الدولة، لأن السيادة كواقع دائما لصيقة بصاحب القوة الأعلى.

والسلطة، وإن كانت تتضمن قوة مادية كشرط أساسى لقيامها، فإن هذه القوة المادية لها وظيفة اجتماعية سامية فى المجتمع، لأنها تعد وسيلة لتنظيم الجماعة وأساسا لتنسيق حركة القوى الاجتماعية المختلفة بما يسمح بتحقيق الخير المشترك والاستقرار والثقة لأفراد الجماعة.

وصفة السيادة مقتضاها أن سلطة الدولة سلطة عليا تسمو فوق الجميع، أصيلة لا تستمد أصالتها من سلطة أخرى، دائمة لا ترتبط بأشخاص.

والسيادة بهذا المفهوم ذات وجهين :

١- سيادة خارجية مقتضاها عدم الخضوع لأى دولة أجنبيه، - بمعنى مرادف للاستقلال - والدولة حين تتمتع بالسيادة الخارجية ليست سلطة عليا فى المجتمع الدولى، ولكنها دولة مستقلة تقف على قدم المساواة مع غيرها من الدول ذات السيادة، وبهذا المفهوم تحمل السيادة معنى سلبيا لأنه لا يعطى للدولة الحق فى اتخاذ أى إجراء إيجابى يمس سيادة دولة أخرى.

٢- سيادة داخلية ذات معنى إيجابى، مضمونه تمتع الدولة بسلطة عليا على جميع الأفراد والهيئات الموجودة على إقليمها، وسمو إرادتها على إرادتهم جميعا.

ونتيجة لكل ما سبق، فإنه من الأمور البالغة الأهمية والخطورة تحديد من تكون له السيادة، أى من هو صاحب السلطة السياسية ذات السيادة.

ولعله فى البداية، فإن من الأمور التى باتت من المسلمات فى العصر الحديث أن الحاكم لم يعد إلا أداه فى يد الدولة تمارس به سلطتها، لأن الدولة صاحبة السلطة ومستقرها.

ومن ثم أصبح تحديد صاحب السلطة الفعلى أمرا جوهريا، لأن الدولة هى شخص معنوى مجرد، ولابد للسلطة من صاحب محدد يمارسها بصورة فعلية.

وفى الواقع أنه ما من فكرة أثارت جدلا فى الفكر السياسى أكثر من فكرة السيادة، ولسنا هنا بصدد بحث فقهى فى هذا المجال، أو مناظرة بين النظريات الفقهية التى ظهرت، ما بين نظرية سيادة الأمه ونظرية سيادة الشعب.

ولكن ما وصل إليه الدستور الفرنسى الصادر فى ٢٧ أكتوبر سنة ١٩٤٦ يعبر بصدق عن معنى السيادة ... "سيادة الأمة ملك للشعب الفرنسى"[٢٥].

"La souveraineté nationale appartient au peuple français."

ومن هذا المنطلق، يصبح استخدام القوة العسكرية أو الأمنية كعنصر أساسى للسيادة سندة الأساسى أن هذه السيادة مملوكة لشعب الدولة، وأن الحاكم - كما يقول أرسطو- يحكم رعاياه برغبتهم ويحكمهم بإرادتهم.

وللحكم الدستوى كما يفهمه أرسطو عناصر رئيسية ثلاثة :

أولا : أنه حكم يستهدف الصالح العام أو صالح الجمهور.

ثانياً : أنه حكم قانونى بمعنى أن الحكومة تدار فيه بمقتضى قواعد تنظيمية عامة لا بمقتضى أوامر تحكمية.

ثالثاً: أن الحكومة الدستورية حكومة رعيه راضية. (٢٦)

ومما سبق نصل إلى أن صاحب الاختصاص الأصيل فى التأمين، الذى هو أحد مظاهر القوة العسكرية الضابطة لحركة إيقاعات المجتمع، هو السلطة السياسية فى الدولة بما لها من حق السيادة، هذه السلطة السياسية التى تمثلت فى الحكومية القائمة، التى أقرتها السلطة الشعبية صاحب الاختصاص الأصيل فى السيادة، وإذا ما كانت هذه السلطة هى تعبير عن إراداة مجموعة أفراد الشعب، فإن صاحب الاختصاص الأصيل فى التأمين يكون هو كل فرد من أفراد شعب الدولة.

الأمن والحراسة Security & Guarding

تعتبر الحراسة أحد الإجراءات المتبعة لتحقيق الأمن وتوفير الحماية من الأخطار التى يمكن أن تلحق بالشخص أو المكان أو النشاط المطلوب تأمينه، وهى تختلف فى قواعدها وإجراءاتها وأهدافها باختلاف النظام الأمنى القائم والذى يختلف باختلاف

نوع النشاط وحجمة ومكانه والاعتبارات الخاصة بالشخص أو المكان أو المنشأة أو النشاط المحروس وباختلاف نوع وحجم واتجاه الخطر المتوقع وباختلاف الظروف والمتغيرات السياسية والاقتصادية والاجتماعية المحيطة.

كما أنه وفقا لكل ذلك تختلف الوسائل والمعدات والأجهزة المستخدمة فى الحراسة وعددها وحجمها ودرجة التقنية العلمية المستخدمة فى هذا السبيل.

وإذا كانت الحراسة كما اسلفنا هى إحدى محاور النظم الأمنية، فانه لابد أن نؤكد أن الحراسة وحدها - مهما اتسع نطاقها، وتعددت وسائلها - لا تحقق أمنا فعالا إلا إذا تكاملت مع كافة المحاور الأمنية الأخرى التى تشكل فى النهاية نطاقاً أمنيا قادراً وفعالا ومؤثراً. بل أنه يمكن القول أن الحراسة وحدها لا تحقق إلا وجودا أمنيا هشا، يحمي بالشكل دون الجوهر، ويسقط أسير وهمه عند أول اختبار حقيقى.

وللحراسة دعائم ثلاث لابد أن تتوافر لها فى إطار نظام أمنى متكامل :

١- الفرد.

٢- المعدات أو الأجهزة.

٣- المعلومات.

ويقدر ما تتوافر فى هذه الدعائم الثلاث الأسس والمعايير الصحيحة، ويقدر ما يتكامل النظام الأمنى المحيط بهذه العناصر، بقدر ما حققت الحراسة الهدف المرجو منها.

١- الفرد :

يعتبر الفرد هو عصب نظم الحراسة، منظورا إليه من زاوية الكيف وليس الكم ذلك لأن الاعتماد على الكم فى نظم الحراسة حتى مع الإغفال الجزئى للكيف، يحقق وجودا مظهريا هشا، ينهار عند أول اختبار عملى حقيق.

والاعتماد على الفرد فى نظم الحراسة لا يكفى فيه فقط التركيز على الكيف المؤهل، وانما يجب أن يوضع هذا الكيف المؤهل فى إطار نظام علمى دقيق، تحدد فيه الواجبات والمسئوليات داخل نطاقات التمكن والسيطرة، وفى أطر ملائمة من خطوط السلطة ووفق تحديد دقيق لقواعد التفويض، وتوازن فعال بين السلطة والمسئولية، مع الأخذ في الاعتبار أن التحديد المفصل الواضح لقواعد وخطوط القيادة التنفيذية والقيادة الرئاسية لجميع أفراد الحراسة فى إطار من مركزية القيادة، ضرورة علمية وعملية لفاعلية نظم الحراسة وتأثيرها.

كما أن الواجبات الموكله إلى أفراد الحراسة يجب أن تراعى الملائمة للنطاقات الزمانيه والموضوعية والمكانية للمهمة، وأن تكون متسقة مع التنظيم العام للبناء الإدارى والفنى للهدف المطلوب حراسته، متسقا فى نفس الوقت مع باقى التنظيمات الأمنية المشاركة فى عملية التأمين وذلك فى دوائرها المتداخلة خارجيا وداخليا.

٢- المعدات والأجهزة :

تعتبر المعدات والأجهزة هى إحدى العناصر الداعمة فى نظم الحراسة ويقصد بالمعدات والأجهزة فى نظم الحراسة :

١- المعدات والأجهزة التى تساعد على فاعلية نظم الحراسة وكفايتها فى توفير حماية الهدف المحروس، وسد الفجوة بين الأداء البشرى والقصور أو العجز البشرى.

٢- المعدات والأجهزة التى تتلائم مع مواجهة الأخطار المتوقعة وإفشال أثرها أو الحد منه.

٣- المعدات والأجهزة التى تساهم فى حفظ واسترجاع وتحديث قاعدة معلوماتية كاملة لنظم الحراسة وتحليل هذه المعلومات واسترجاعها وطرح البدائل والحلول والخطط

الملائمة فى كافة الظروف - بالإضافة إلي تنفيذ نظم دقيقة للصيانة المستمره لهذه الأجهزه.

٤- المعدات والأجهزه التى تحقق اتصالات فعاله داخل نظم الحراسة، وبينهما وبين مختلف الحلقات الأمنية المحيطة.

ولاستخدام الأجهزه والمعدات فى نظم الحراسة قواعد حاكمة أساسية :

١- أن يكون استخدام هذه الأجهزة والمعدات فى إطار نظام أمنى موضوع يحدد أوجه استخدامها ونطاقات هذا الاستخدام زمانيا ومكانيا وموضوعيا، مع الملائمة الواجبة مع البيئة المحيطة.

٢- أن يكون استخدامها مرشدا، أى أن يراعى تلبيتها للحد الضرورى الحالى والمستقبلى لمواجهة نوع وحجم واتجاه الخطر المتوقع داخيا وخارجيا وفى نفس الوقت أن يكون حجم استخدامها من حيث الكم والكيف متلائما مع القيمة الحقيقية للشىء أو المكان أو الفرد أو النشاط المستهدف حمايته. أى ان يتم تحقيق نوع من التوازن بين محددات القيمة بين وسيله التأمين والهدف المؤمن.

٣- أن يراعى فى اختيارها مستلزمات الصيانة والتجديد والإحلال والتوسعة.

٣- المعلومات :

تشكل المعلومات العصب الفاعل فى أى نظام للحراسة اذ أنه فى ضوء وجود بنية معلوماتية كامله عن :

١- نوع الخطر المتوقع وحجمة واتجاهه ونطاقات توقعه الزمانيه والمكانية والموضوعية.

٢- البيئة الداخلية والخارجية للهدف للمطلوب حمايته، وتفصيلات البناء الادارى والفنى والمعمارى والتاريخى للشىء أو المبنى أو الفرد المطلوب حمايته.

٣- النظم الأمنيه المحيطة داخليا وخارجيا (دوائر الحماية).

٤- العناصر الخاصة بعملية الحراسة من أفراد ومعدات ودرجه كفائتها.

فى ضوء هذه البنية المعلوماتية الكاملة - يكون وضع خطط الحراسة وتنفيذها بشكل علمى وداخل إطارات مرنه تتلائم مع مختلف المتغيرات والظروف - هو التنفيذ الأمثل لنظم الحراسة.

الأمن والأمان Security & Safety

الأمان Safety هو تلك الحالة أو النتيجة التى يصل اليها الأمن بمفهومه السابق الذى هو الادراك الذاتى الواعى بالطمأنينة والثقه والبعد عن المخاطر والاخطار.

"The state or quality of being safe, freedom from danger or injury. The state or quality of not causing a divce for the prevention of accident.[٢٣]danger,

واذا كان الأمان الصناعى "Industrial safety" هو اكثر التعبيرات شيوعا في مجال استخدام هذا اللفظ فان هذا لا يمنع مطلقا من استخدام هذا اللفظ فيما يدل على معناه فى مختلف المجالات .. والأمان الصناعى والذى يعتبر أحد الفروع المتخصصة الهامة فى مجال الأمن ويطلق البعض عليه السلامة والصحة المهنية، إنما يعبر عن الحالة التى تحقق إدراك الفرد والمؤسسة بالثقة والطمأنينة فى مواجهة الأخطار التى تحيط به فى مجال عمله الإنتاجى، صناعيا كان أو خدميا، نتيجة تفاعل

هذا العمل مع البيئة المحيطة والمعدات والأجهزة المستخدمة فى هذا العمل. ويتحقق هذا الادراك بواسطة مجموعة من النظم الإدارية والهندسية التى تهدف إلى منع وقوع الحوادث والوقاية منها وتهيئة ظروف عمل آمنه من أى مخاطر أو حوادث مفاجئة للمحافظة على صحة العاملين، وسلامتهم ولياقتهم للعمل، وفى نفس الوقت الحفاظ على أدوات الإنتاج وأجهزته ومعداته.

وتنحصر مجالات الأمان الصناعى الأساسية فى ثلاثه محاور :

١- بيئة العمل (المكان - المناخ - الظروف).

٢- معدات وأجهزة العمل (حالة السكون - حالة التشغيل - حالة النقل).

٣- حركة العمل (الفرد - الموارد - المنتج).

وبهذا التعريف نكون قد أفردنا لهذا الفرع المتخصص من فروع الأمن موقعا يتناسب مع أهميته وخصوصيته، ويعتبر بذلك أحد الفروع المتخصصة فى مجال علوم الأمن، وذلك خلافا لما ذهب إليه بعض الباحثين[٢٤] من استخدام تعبير الامن الصناعى متضمنا مجالات ثلاث رئيسية هى برامج السلامة وبرامج الوقاية ومكافحة الحريق وبرامج الامن، الأمر الذى يعد خلطا بين العام والخاص، بين الأمن بمفهومة السابق الإشارة إليه بما تتفرع عنه من أفرع متخصصة، منفردة فى نظرياتها وتطبيقاتها.

(أمن المنشآت : السكنية - التجارية - الصناعية - الرياضية - الثقافية ... الخ).

وأمن الأفراد : العامة - الخاصة.

وأمن المعلومات : المرئية - المسموعة - المقروءة - المحسوسه.

إلى آخر التقسيمات السابق الاشارة اليها ... وبين الأمان الصناعى كفرع خاص من فروع الأمن وليس العكس.

فلا يمكن والأمر كذلك أن يندرج أمن المنشأة كأحد مجالات الأمن الصناعى فى حين أن كلاهما هو فرع متخصص من فروع الأمن له نظرياته وتطبيقاته ووسائله ونظمة ولعل الدافع إلى هذا الخلط هو الخلط بين تعبيرات متعددة.

الأمن - الأمان الصناعى - أمن المنشآت

فالأمن هو الاطار العلمي العام الذى يندرج فى مجالات دراسته فروع متخصصة منها الأمن الصناعى الذى يهتم بتحقيق حالة الاستقرار والحماية لجوانب الصناعة ونشاطاتها المختلفة بما يتضمنه ذلك من الحماية المشروعة لعناصر المنافسة الصناعية وتحقيق عوامل الأمان من أخطار الاختراق الصناعى والجاسوسية الصناعية، بالإضافة إلى احتواء السوق الصناعية أمنيا وحماية المنتج أثناء مراحل الإنتاج والتسويق.

أما الأمان الصناعى فهو ذلك الفرع من فروع الأمن الذى يحقق حاله الحماية من أخطار الصناعة أو العمل الإنتاجى نتيجة تفاعل حركة هذا النشاط مع البيئة المحيطة والمعدات والأجهزة المستخدمة، أما أمن المنشآت فهو فرع آخر من فروع الأمن المتخصص والذى يهتم بتحقيق الحماية والاستقرار للمنشأه كمكان وعاملين ونشاط وذلك باختلاف أوجه نشاطاتها (تجارية - ثقافية - صناعية - خدمية - سياسية - دولية ... وذلك فى مواجهة الأخطار التى يمكن أن تتعرض لها (السرقة - التخريب - الاقتحام - التجسس ... إلخ.

ومن البديهى أن تتضمن نظم الأمن التطبيقية التحاما وتزاوجا بين هذه الفروع المتخصصة بالإضافة الى باقى فروع الأمن المتخصصة، وذلك وفقا للظروف والمحددات الموضوعية والزمانية والشكلية لكل نظام أمنى، ولكن يجب أن تبقى للدراسات العلمية، المقدرة والقدرة على الدراسة المتكاملة لكل فرع على حده من أجل الوصول إلى أكبر قدر من التأصيل العلمى القادر علي النفاذ إلى عمق مشاكل كل فرع وتحقيق متطلباته.

ولعله لنا فى علوم الصناعة التخصصيه أكبر مثال على ذلك، فعلى الرغم من أن أى منتج صناعى ... كالسيارة مثلا ... يحتوى على بضعة آلاف من القطع الصناعية الصغيرة، والتى تحظى كل منها بدراسات علمية متخصصة، للوصول بها إلى أنسب أداء متكامل وفقا لخطة الإنتاج وأهدافه، على الرغم من ذلك، فان جميع القطع يندرج فى النهاية فى منتج نهائى واحد وهو السيارة وفقا لنظم دقيقة تضع كل قطعة فى مكانها، بتخطيط وعلم ومقدرة.

الأمن والهندسة الأمنية

تهدف الدراسات الاقتصادية الحديثة للنظم الأمنية إلى تحقيق أكبر عائد أمان بأقل تكلفة ممكنة، وتتضمن التكلفة الأمنية :

١- تكلفة الموارد البشرية العاملة فى مجال الأمن اختياراً وتشغيلا وتدريبا وتنظيما ونشاطا ومعاشا.

٢- تكلفة الأجهزة والمعدات باختلاف أنواعها وأغراضها اختيارا وشراء وتشغيلا وصيانة وتحديثا، وهو ما يطلق عليه نظم الهندسة الأمنية.

وتعتبر الهندسة الأمنية من أهم فروع التخصصات الأمنية التي تعالج قضية استخدام الأجهزة والمعدات الداعمة للعمل الأمنى (الكهربائية - الميكانيكية - الالكترونية) من أجل تحقيق أعلى نسبة تأمين للأفراد والمنشآت والنشاطات الإنسانية في المجتمع. ولا يخلو أى نظام أمنى ناجح من ضرورة دراسة البنية الهندسية والفنية الداعمة لهذا النظام دراسة تعتمد على توفير وتحليل العناصر الأولية التالية :

١- الاختيار العلمى الواعى للأجهزة والمعدات الداعمة للنظام الأمنى فى إطار المحددات التالية :

أ- البيئة والظروف المكانية والزمانية والموضوعية المحيطة والمتوقعة.

ب- مدى ملاءمه الاجهزة والمعدات لمواجهة نوع الخطر المتوقع وحجمه واتجاهه ومستقبله.

حـ- الإمكانيات المتاحة والممكن إتاحتها.

د- البنية المعلوماتية المتكاملة.

هـ- الحاجة الفعلية للاجهزة والمعدات الأمنية ، وحجم هذه الحاجة ومداها.

و- توفير القوى البشرية القادرة على اعمال الصيانة بكفاءه واقتدار.

ى- وجود بنية اداريه قادره على ادارة نظم للاختيار وللتشغيل وللصيانه وللتدريب وللمتابعه.

ز- توفير مخزون كامل من قطع الغيار ومستلزمات التشغيل.

٢- نظم التشغيل العلمية فى إطار نظم إدارة فعالة ونظم تدريب مؤثرة ونظم تقييم موضوعية.

٣- نظم صيانة دقيقة ونظم توسيع وتحديث وفقا للدراسات التوقعية المستقبلية.

ولاشك أن التطور التكنولوجى الهائل الذى اجتاح العالم خلال السنوات الأخيرة الباقية من القرن العشرين، بما تتضمنه هذه التطورات من ثورة المعلومات وثورة وسائل الاتصال وثورة الحاسبات الالكترونية، لاشك أن هذا التطور بكل ما أفرزه من تقنيات حديثة فى نظم المعلومات ووسائل الاتصال وأجيال الحاسبات المتقدمة، قد فرض على علوم الأمن أن تتحرك فى اتجاهين متلازمين :

الأول :

تصميم النظم الكفيلة بضمان استخدام العاملين فى مجال الأمن لهذه التقنيات الحديثة، سواء في مجال نظم المعلومات باعتبار أن القضية المعلوماتية هى العصب الأساسى لأي نظام أمنى فعال، أو في مجال الاتصالات المستخدمة سواء بين عناصرها وفقا لكافة الظروف والمتغيرات الزمانية والمكانية والموضوعية، أو بين نظرائها فى أجهزة الأمن على امتداد بلاد العالم تحقيقا للآثار الفعالة التي يمكن الاستفادة منها نتيجة ثوره الاتصالات الحديثة، ترسيخاً للتعاون الإقليمى والدولى فى المجال الأمنى، ومواجهة ما أفرزته تلك الثورات العلمية من أنماط جديدة من الجرائم العالمية، أو فى مجال استخدام الأجيال الحديثة من الحاسبات الالكترونية أو فى مجال الحماية والإنذار والتأمين والاستكشاف باعتبارها داعمه للجهد البشرى ومكمله لثغرات الأداء البشرى فى التأمين أو فى مجال المواجهة الأمنية أو التصدى الامنى للأخطار والمواقف والتصرفات.

الثانى :

تصميم النظم الأمنية والخطط العلمية القادره على تشغيل هذه الأجهزه والمعدات بصوره تستطيع معه مواجهة إفرازات هذه الثورة العلمية من أنماط الجرائم المستحدثة بكل عناصرها من فكر إجرامى وأسلوب للأداء وتقنية مستحدثة وأهداف متعدده، وفى

نفس الوقت وضع النظم والدراسات العلمية التى تحمى أدوات وأجهزة هذه التقنيات الحديثة من محاولات الاختراق أو التطويق أو التخريب أو التطويع، وضمان عدم استخدامها إلا فى اتجاه الأغراض التى وضعت من أجلها.

ومن البديهى أن مواكبة علوم الأمن التطبيقية لهذه الثورة العلمية الحديثة يتطلب بنية أمنية جديدة تأخذ فى اعتبارها :

١- عنصر بشرى مدربا تدريبا علميا متقدما علي استخدام هذه التقنية، وفهم خصائصها ومكوناتها، قائم على أساس فكر علمى متطور يتجاوز النظره التقليدية لعناصر العلوم الأمنية واتجاهاتها.

٢- موارد مادية تستطيع أن تقدم للفكر الأمنى المتطور الأجهزة الحديثة وتضمن لها استخداما وصيانة وإحلالا مستمرين.

٣- ملاحقة أمنية واعية مستجدة للتطورات العلمية فى هذه المجالات، يدعمها تعاون مؤثر وفعال بين القائمين على هذه العلوم الحديثة والقائمين على علوم الأمن وتطبيقاتها، يدعم هذا التعاون فكر واعى لدى القائمين على هذه العلوم الحديثة قائم على الفهم العميق لأهمية هذا التزاوج العلمى لمصلحة كافة فروع العلوم الحديثة وسلامة تطبيقاتها.

وتتنوع الأجهزة والمعدات الداعمه للعمل الأمنى من حيث طبيعة وغرض وحجم استخدامها الى أنواع مختلفة متعدده وقد أسهم العلم الحديث والتطور الهائل في التكنولوجيا فى تقديم مختلف الأنواع المبتكرة التى تدعم عمليه حمايه وتأمين النطاقات الخارجيه للأهداف المؤمنه والنطاقات الداخلية لها بالاضافه الى أجهزه المراقبه والتحكم فى تشغيل وضبط مختلف الأجهزة الأمنية فى الموقع، كما تطورت أجهزه منع الاختراق وأجهزه المراقبه المرئيه والسمعيه الى الحد الذى يمكن معه تحقيق هذا الهدف علي مسافات تبلغ مئات الكيلومترات. وسوف نشير الى بعض هذه الاجهزه والمعدات بشكل عام حيث ان هذا الموضوع يحتاج الى مؤلف خاص إن شاء الله.

أجهزة الإنذار الخاصة بحماية الأسوار :

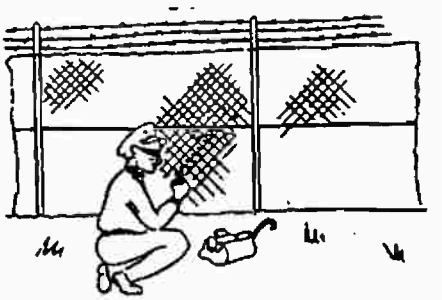

حساسات اكتشاف اختراق الاسوار
عن طريق توسيع فتحاً فيه.

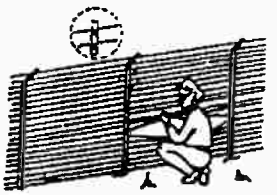

Strain - switc fence detector

حساسات اكتشاف اختراق الأسوار
عن طريق فتح ثغرات فيه.

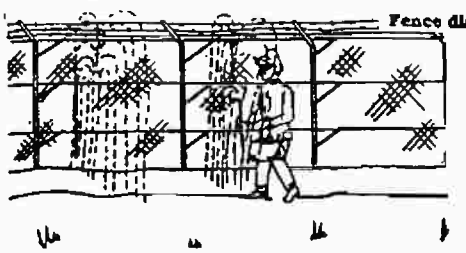

Fence disturbance sensor

Electric-field detector.

حساسات اكتشاف الاقتراب من الأسوار لحاملى العدد والأدوات عن طريق المجالات الكهرومغناطيسية

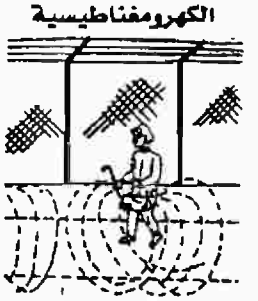

Buried coax cable sensor

كواشف الاقتراب من الأسوار لحاملى الادوات عن طريق المجالات الكهربائية

Microwave Carrier detector

كواشف اكتشاف الاختراق بالميكروويف.

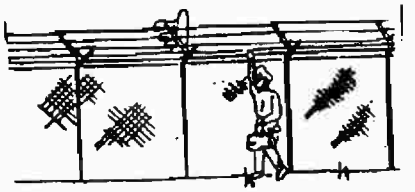

Capacitance wire sensor

حساسات اكتشاف الاختراق عن طريق تسلق الأسوار.

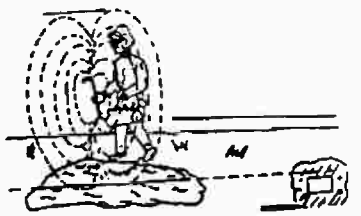

Buried tine magnetic sensor

الحساسات المدفونة لاكتشاف الاقتراب بالموجات المغناطيسية.

Geophone sensor

حساسات اكتشاف الاقتراب بالضغط

كواشف الاختراق بالانفراريد

Infrared Carrier detector

جهاز تأمين الاقتراب من البوابات

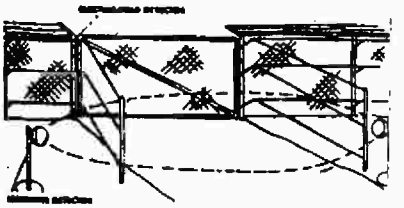

Electire field gate configuration

كواشف اكتشاف الحركة بالانفراريد

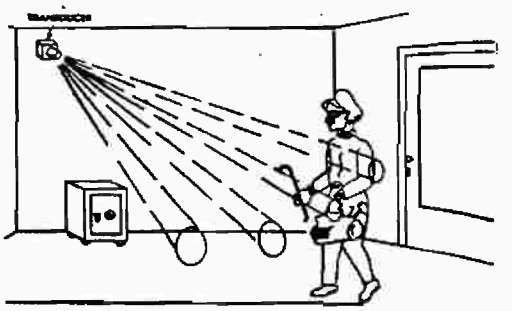

Infrared motion detector.

كواشف تأمين النوافذ والحجرات

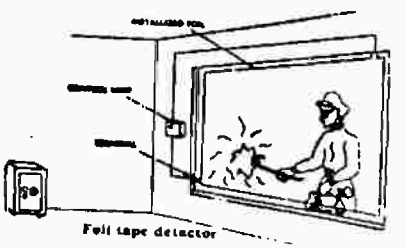

Foil tape detector

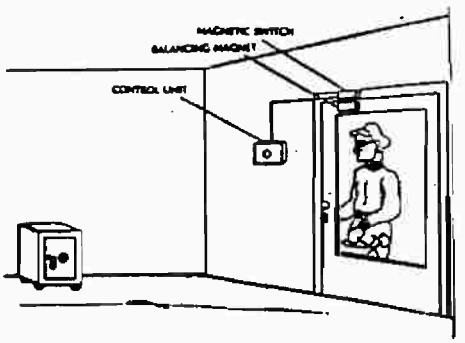

Balanced magnetic switch detector

كشافات تأمين النوافذ والأبواب بالمجالات المغناطيسية

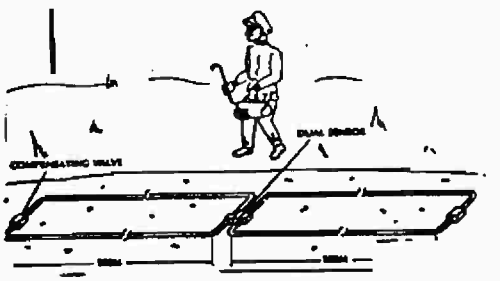

Balanced pressure system

أجهزة الإنذار بتوازن الضغط

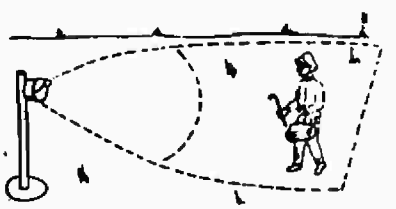

Monstatic microwave detector

كشافات اكتشاف الاقتراب بأشعة الميكروويف.

Photoelectric detector

كواشف الاختراق بالفوتو إليكتريك

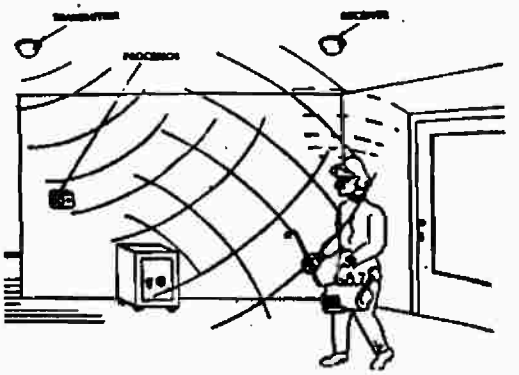

Ultrasonic motion detector with separate transmitter and receiver

كواشف اختراق بموجات الالتراسونيك

Audio detector.

كواشف الاختراق بالصوت

كواشف الاختراق بالاهتزازات بالبالى

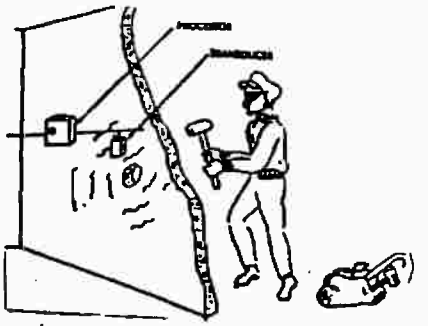

Structural Vibration detector

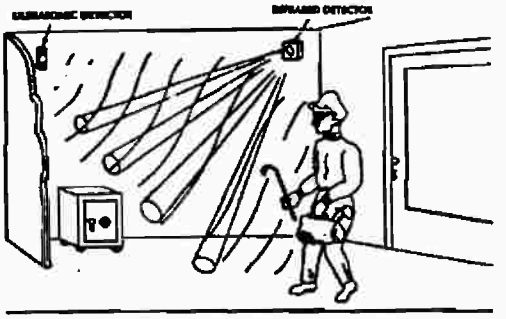

Overlapping ultrasonic/infrared motion sensor.

حساسات اكتشاف الحركة بتغطية الحجرات بأشعة الالفراريد والالترا سونك

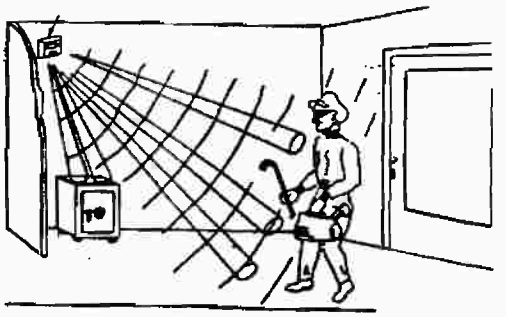

Combined ultrasonic/infrared motion sensor.

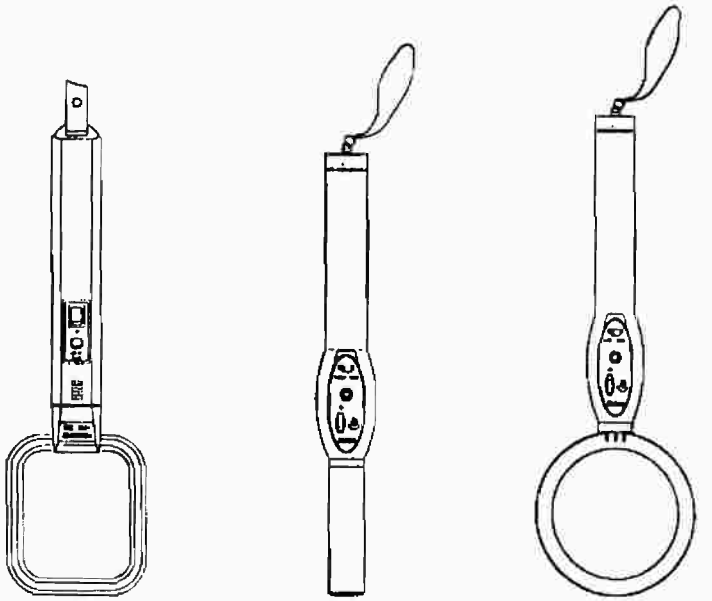

جهاز الكشف عن المعادن ويستخدم فى اكتشاف العبوات الناسفه بالطرود وفى اكتشاف الاسلحة مع الأفراد.

أجهزة غرفة عمليات الأمن لمراقبة وتشغيل جميع أجهزة الأمن

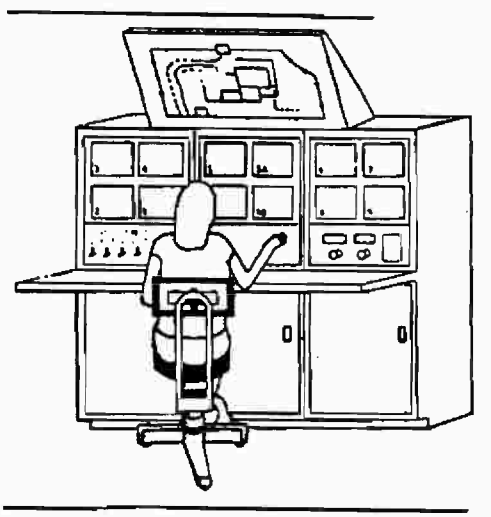

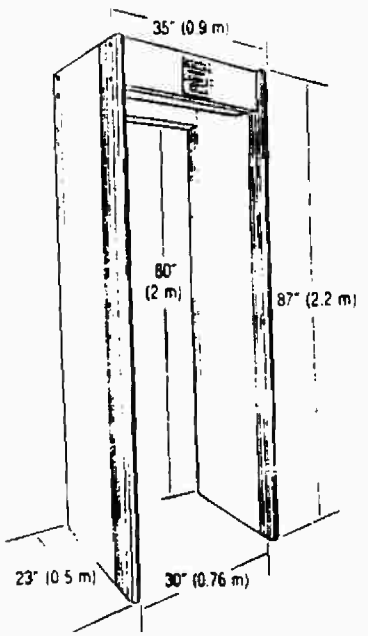

بوابة الكشف عن الأسلحة المهربة مع الأفراد

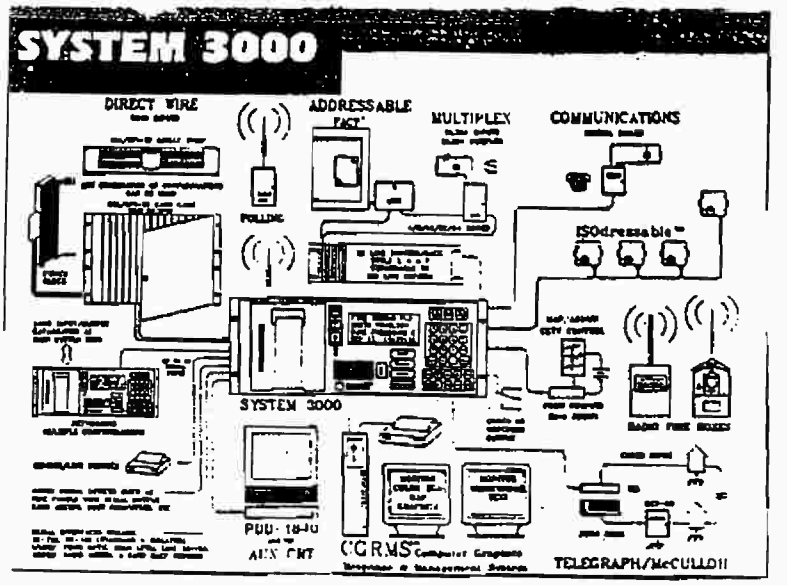

محطة تكنولوجية للمراقبة الأمنية والتحكم فى تشغيل جميع الأجهزة الأمنية
توضع فى غرفة عمليات الأمن

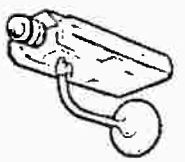

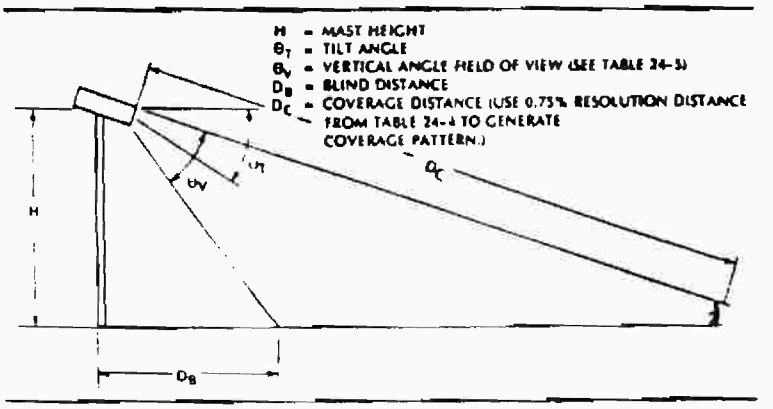

Vertical field of view

بوابات اكتشاف المتفجرات

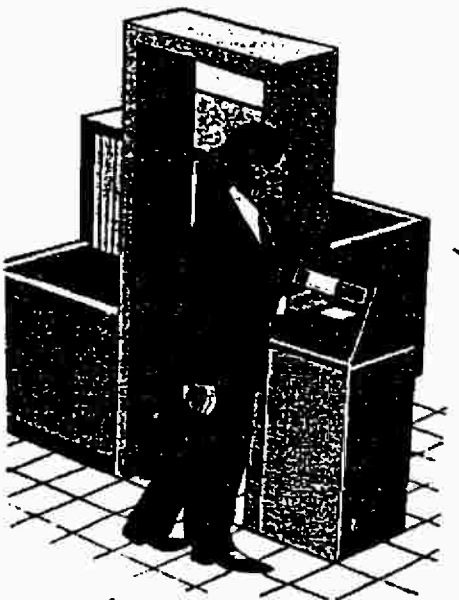

Access Control Monitor

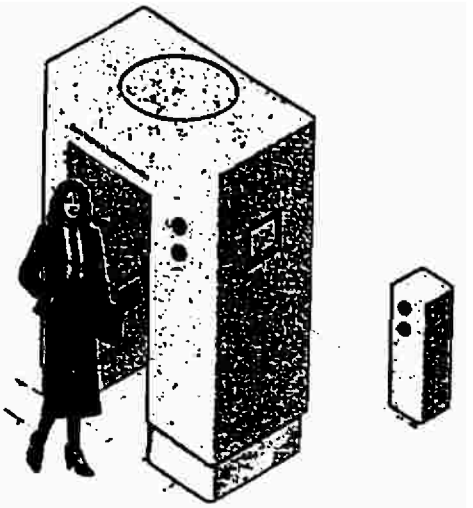

Walkthrough Explosive Detector

جهاز يحتوى على بوابة
اكتشاف الأسلحة وجهاز فحص
الحقائب باشعة X وشاشة
لبيان نتيجة الفحص.

مرآة تستخدم للبحث فى الزوايا من خلال الأبواب والحوائط وأسفل السيارات دون
تعرض مستخدمها للخطر

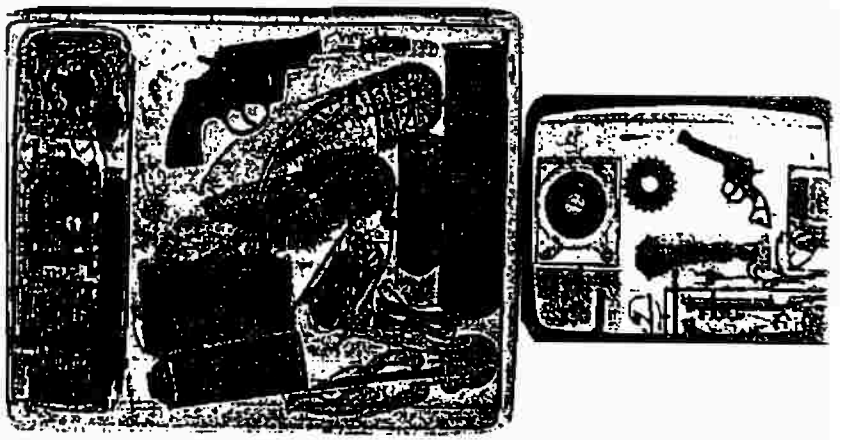

جهاز الكشف على الحقائب والطرود بواسطة أشعة X

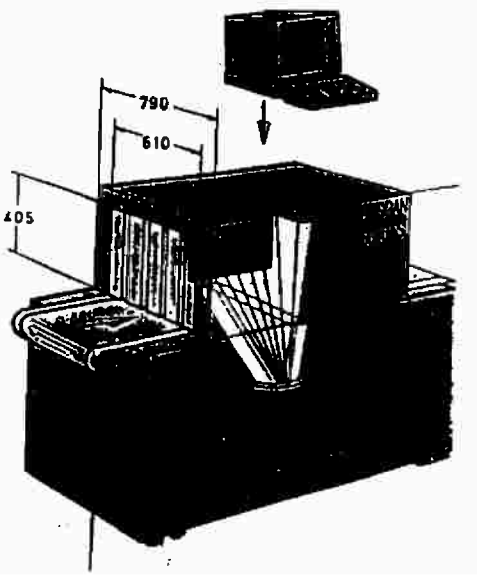

التكلفة الاستثمارية للأمن

تثير مسأله التكلفة الاستثمارية لعمليات التأمين أهمية كبيرة فى الآونة الحاضرة وذلك نتيجة زيادة فاعلية عوامل ثلاثة أساسية :

أولا : الاتجاه العالمى المتزايد نحو الأخذ بآليات السوق الإقتصادى الحر، وتدويل الاقتصاد وتحريره، وتحول مفهوم القوة من مفهوم عسكرى يعتمد على امتلاك أقوى أسلحة الردع والفتك إلي جانب بسط النفوذ والسيطرة على المواقع الحيوية فى العالم. إلى مفهوم القوة الاقتصادية المرتبطة بحجم الإنتاج ونوعيته، والتقدم المطرد فى تكنولوجيا العلوم المختلفة والقدرة على إمتلاك المعلومه وكفاءة استخدامها، هذا الأمر أدى إلى أن تكون لاعتبار المصالح والأمن أولويتهما القصوى ... المصالح فى اتجاه السيطرة والتمكن الإقتصادى ... والأمن من أجل حماية البيئة الداعمة لهذا الإقتصاد وتأمين أدواته ومساراته ... ومن خلا ل المصالح والأمن ... وبالمنظور الاقتصادى الغالب ... أصبحت دراسة التكلفة الاستثمارية للأمن ضرورة تحتمها حركة التطور وضرورات الاستمرار.

ثانياً : التحول المستمر فى اتجاهات الجريمة وأنواعها وأدواتها وأنماط مرتكبيها وضحاياها بحيث تجاوزت كونها ظاهرة اجتماعية .. وأصبحت عملا تجاريا على الصعيدين الوطنى وغير االوطنى، وأصبحت تهدد ليس فقط الدول المتقدمة من خلال نسف مكاسب تدويل الاقتصاد وتحريره، بل تعدى تأثيرها الفعال على أمن الأفراد والأسر والنشاطات الاقتصادية داخل المجتمع، وتهديدها للاستقرار الوطنى وحقوق الإنسان والجهود الوطنية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية.

ثالثاً : اتساع الهياكل الحكومية لعناصر نسق العدالة الجنائية رأسيا وأفقيا على مستوى الدولة، بما تتضمنه من وظائف تدعيم القانون أو أعماله **Low enforcement**، ذلك الإتساع الذى واكب الزيادة السكانية المستمرة، واتساع أحجام النشاطات الإنسانية داخل المجتمعات وتنوعها وإفرازات الجرائم المصاحبة لذلك وما يستتبعه ذلك من تدعيم الكيف المؤهل لمواجهة تلك الأنماط المستحدثة من الجرائم، مع تدعيم بنيه الهندسة الأمنية الداعمة، ذلك الأمر الذى يعكس تأثيرا عميقا على حجم والمجاهات النفقه الأمنية.

ودراسة التكلفة الاستثمارية للأمن، تقتضى بالضرورة دراسة طرفى المعادلة الاستثمارية :

١- تكلفة الجريمة.

٢- تكلفة الأمن.

١- تكلفة الجريمة :

من المسلم به أن الجريمة تقتضى من الإنسان ثمنا باهظا بالمفاهيم الإنسانية والمادية، سواء فى نتائجها الاقتصادية، أو الاجتماعية، أو النفسية ... وسواء فى آثارها الجانبية المباشرة وغير المباشرة أو الفورية أو بعيدة المدى وسواء فى تكاليفها المرئية أو الخفية أو تكاليفها العامة أو الخاصة أو تكاليفها المادية أو غير المادية.

وفى الواقع فإن الأثر الاقتصادى والاجتماعى للجريمة يصيب كل فرد فى المجتمع بقدر متفاوت من تأثيرات خسائر مادية تصيب الأفراد والمجتمع، إلى خسائر فى الأرواح بمفاهيم المعاناة الإنسانية وما يصاحبها من تكاليف مادية، إلى تأثير مباشر على الأنماط البيئية داخل المجتمع وما يصاحب ذلك من التأثير العميق على عمليات

الإنتاج، حتمية الإحساس بالخوف، وافتقاد الإحساس بالانتماء، وتعميق مشاعر العزلة والصراع، وتقوية الإحساس بالعجز وعدم الأمان بحيث يمكن أن نقول أن الخوف والقلق من الجريمة يعتبر أكثر خطوره وكلفه من الجريمة فى حد ذاتها.

وتتضمن دراسة تكلفة الجريمة أربعة محاور رئيسية :

١- التأثير المباشر وغير المباشر للجريمة على الدخل القومى للدولة بما تتضمنه من عوائد النشاطات الاقتصادية الخاصة.

٢- النطاقات المادية والمعنوية لخسائر الأفراد من الجريمة.

٣- مخصصات الإنفاق الذى تتحمله الدولة أو المؤسسات الخاصة أو الأفراد نتيجة الجريمة.

٤- مجموعة متواليات التأثيرات التى تصيب المجتمع كنتائج مباشرة أو غير مباشرة للجريمة.

وانطلاقا من زيادة فاعلية العوامل السابقة فإن دراسة تكلفة الجريمة يجب أن تلتزم بمجموعة محددات رئيسية :

١- أن تتضمن الدراسة إلى جانب التكلفة المادية قياسا ماديا للتكلفة المعنوية للجريمة والتكلفة الاجتماعية المباشرة وغير المباشرة. ويقصد بالتكاليف الاجتماعية المباشرة، الخسائر التى يتحملها المجتمع نتيجة ظهور الجريمة كسلوك مخالف للقواعد والقانون السارى فى المجتمع، أما التكاليف الاجتماعية غير المباشرة فهى التى تتمثل فى ظهور سلوك اقتصادى غير قانونى (السوق السوداء - غسيل الأموال - فساد الأنظمة - جرائم ذوى الياقات البيضاء) الأمر الذى يؤدى إلى تدمير البنية النفسية

والصحية لأفراد المجتمع، وظهور اتجاهات عدم المبالاة، وعدم الانتماء، بما لذلك من تأثير على الإنتاج، والسلوك، وبما يؤدى إليه من إعادة توزيع الدخل بصوره غير مخططة وغير منطقية، وحدوث شرخ فى جدار البناء الإقتصادى للمجتمع.

٢- أن تتضمن الدراسة شمولا فى منظور الجريمة، يأخذ فى اعتباره الجرائم المتطورة إلى جانب الجرائم غير المتطورة، والجرائم العمدية إلى جانب الجرائم الغير عمدية، والجرائم غير الوطنية إلى جانب الجرائم الوطنية.

٣- أن تخرج من مجالات الدراسة تكلفة الوقاية، باعتبار أن هذه التكلفة تدخل فى مجال دراسة تكلفة التأمين، بحيث يقتصر حساب تكلفة الجريمة على ما تولده هذه الجريمة من آثار وخسائر ونفقات.

٤- إمكانية إستخدام النماذج الرياضية، والمناهج المستخدمة فى المحاسبة الإجتماعية، فى دراسة تكلفة الجريمة.

٥- أن تتضمن الدراسة النفقة التى يتحملها أطراف العملية الإجرامية الثلاثة فيما يمكن أن نطلق عليه بمثلث الجريمة.

أ- الجانى.

ب- المجنى عليهم.

جـ- الدولة بمحاورها الأربعة :

* نظم إنفاذ القانون.

* نظم العدالة الاجتماعية.

* البيئة السياسية والاجتماعية والإقتصادية.

* نظم تطويع المجرم وإصلاحه.

٦- ضرورة تطويع مفهوم الجريمة لمبدأ التنميط (حسب موضوع الفعل وأسلوبه ودوافعه وحاجته إلى التنظيم ودور المجنى عليهم) حيث أن كل نمط إجرامى يحتاج إلى معالجة خاصة فى حساب التكلفة التى تتحملها الدولة خاصة إذا كانت الدولة طرف مجنيا عليه كالحال بالنسبة للجرائم الاقتصادية.(٣٠)

٧- ضرورة القيام بتصنيف الجرائم إلى ثلاثة فئات (٣١):

* الجرائم التقليدية، وهى تقليدية بمعنى أنه قد اعترف بها منذ أمد طويل كأنماط للسلوك المنحرف، وهى تنقسم بدورها إلى مجموعتين، الجرائم ضد الأشخاص والجرائم ضد الأموال.

* الجرائم المنظمة، وهى تتضمن أنماط مختلفة من الجرائم من القمار إلى الدعارة والمخدرات، ويمكن أن نضيف إلى هذه الفئة جرائم العصر المستحدثة مثل الإرهاب والرشوة وغسيل الأموال والتجسس الاقتصادى وجرائم الإتجار بالأعضاء البشرية والجرائم المصاحبة للتطور التكنولوجى فى الحاسبات والمعلومات والاتصالات وهى وفقا لتعريف اللجنه التى شكلها الرئيس الأمريكى سنه ١٩٦٧ لدراسه ظاهرة الجريمه المنظمه هى عبارة عن تنظيم اجرامى خارج الشرعيه يضم الالاف من المجرمين الذين يعملون وفقا لنظام بالغ الدقه والتعقيد ويخضع أفراده إلى أحكام منظمة داخلية بالغه العنف والقسوه ويلتزمون فى أعمالهم الإجراميه بخطط دقيقه مدروسه من أجل تحقيق أكبر العوائد المادية من مختلف تصرفاتهم الإجرامية.

* الجرائم الخاصة وهى التى تتضمن العديد من الأفعال غير المشروعة وغير

الأخلاقية التى يرتكبها بعض أعضاء السلطة التنفيذية أو السلطة الحاكمة من استغلال للنفوذ أو رشوة أو اختلاسات أو فساد ... الخ.

هذه الفئات الثلاث للجرائم تسبب خسائر فى كل من الأموال النقدية والعينية بالإضافة إلى خسائر اجتماعية تتصل بنظم العدالة الجنائية، وخسائر مجتمعية اقتصادية تتمثل فى أعمال الاحتكارات والمضاربات والتى يترتب عليها خلل فى موازين الأسعار والقيمة. الأمر الذى يستلزم لحساب تكلفة الجريمة أن نأخذ فى الاعتبار التكاليف الحقيقية لكل خسارة على حده.

٨- لابد وأن يدخل فى حسابات تكلفة الجريمة أنواع النفقة التالية :

* نفقة أجهزة ضبط الجريمة.
* نفقة أجهزة التحقيق.
* نفقة أجهزة المحاكم.
* نفقة المؤسسات العقابية.
* نفقة المؤسسات الإصلاحية

ذلك لأن هذه الأنواع الخمس من النفقات تمثل تكلفة مباشرة تتحملها الدولة نتيجة لوقوع الجريمة بالفعل.

٩- لابد وأن تتناول الدراسة تكلفة الجريمة بالنسبة للمؤسسات الاقتصادية الخاصة، مع الأخذ فى الاعتبار خسائر الأصول والموارد الأولية والمنتج النهائى، بالإضافة إلى الحساب الاقتصادى لخسائر الوقت وتأثير القلق والخوف وعدم الامان على الأداء الإنتاجى والقدرة الابتكارية والموقف التنافسى فى السوق.

١٠- لابد وأن يؤخذ فى الاعتبار فى حساب تكلفة الجريمة، تأثيرها السلبى على هيكل البناء السيادى للدولة على أرضها، وتهديدها فى المدى الطويل لاستقرار نظم الحكم فى الدولة.

تكلفة الجريمة وطرق تقديرها :[١]

التكلفة كمفهوم اقتصادى هى مجموع النقود المنفقة لأداء نشاط اقتصادى معين مثل الإنتاج وذلك بغرض الحصول على قيمة أكبر من النقود بعد بيع المنتج (فائض القيمة)، ويتم التعبير عن التكلفة الاجتماعية للجريمة بمعنى الخسارة التى يتحملها المجتمع لمواجهة الجريمة كتكاليف مباشرة، والخسارة التى تنتج عن مردودات السلوك الإجرامى غير القانونى كتكاليف غير مباشرة، سواء فى ذلك السلوك الاقتصادى غير القانونى أو السلوك الاجتماعى غير القانونى أو السلوك الثقافى غير القانونى أو السلوك السياسى غير القانونى.

التكاليف المباشرة للجريمة :

يمكن تقسيم تكلفة الجريمة المباشرة إلى ثلاثة أقسام أساسية :

أ- التكاليف التي يتحملها المجتمع بصورة مباشرة فى شكل إنفاق مباشر على تنظيم ومتابعه خدمات الدولة وأجهزتها الإدارية من أجل مواجهة الجريمة ومحاربتها وتطبيق القانون والإدانة ثم معاملة المحكوم عليهم.

ب- المصاريف التى تنفق بواسطة المعتدى عليهم المحتملون لمواجهه الجريمة.

جـ- المصاريف التى يتحملها المعتدى عليهم سواء المباشرة أو غير المباشرة نتيجه للجريمه.

وتعتبر هذه العناصر الثلاث بمثابة دالة فى عدد الجرائم المرتكبة خلال فترة زمنية معينة من ناحية وكفاءة الأجهزة التى تقوم بتطبيق القانون أو محاربة الجريمة من ناحية أخري، وفى الواقع فإننا يمكن أن نصل إلى علاقة سلوكية

Behavioral Functional Relations بين المتغيرات التى تحكم التكاليف المباشرة وعناصرها المختلفة.

العلاقة بين مستوى النشاط الإجرامى وكفاءة أجهزة الأمن والعدالة :

يقصد بمستوى النشاط الإجرامى عدد الجرائم المرتكبة خلال فترة معينة، ويتحدد مستوى النشاط الإجرامى بمستوى تعدد واتساع وتعقد العلاقات الاجتماعية والصناعية والتكنولوجية وتنوعها. فقد لوحظ بوجه عام أن نصيب الفرد من عدد الجرائم السنويه $\frac{\text{عدد الجرائم}}{\text{عدد السكان}}$ متزايد باستمرار مع تزايد وتنوع العلاقات الصناعية وتعقد العلاقات الاجتماعية.

كما يتحدد مستوى كفاءة أجهزة الأمن والعدالة بحجم الموارد المالية المتاحة لها من أجل الاختيار الصحيح والتدريب الفعال للعناصر البشريه والنظم الأمنيه المتكامله والاستخدام الأمثل للأجهزة والمعدات، ويمكن إيجاد علاقة تبادلية بين كفاءة أجهزة الأمن والعدالة وبين مستوى النشاط الإجرامى بالشكل التالى :

(١) إذاافترضنا أن $D = f(m, R, c)$ تمثل دالة إنتاجية الأمن والعدالة :

حيث أن : القوة البشرية المستخدمة m

والأجهزة والمعدات والأدوات الفنيه R

ورأس المال المستخدم c

فإننا نستطيع أن نضع كفاءة أجهزة الأمن والعدالة كدالة فى هذه الدالة الإنتاجية.

(٢) كالشكل التالى $E = f(D)$

مع تحقق الشرط التالى :

$$E = \frac{OE}{OD} > 0$$

أى بمعنى أنه كلما زادت الموارد البشرية والأجهزة ورأس المال كلما زادت كفاءة جهاز الأمن والعدالة.

وبناء على ذلك يمكن تصوير تكلفة الجريمة التى تتحملها الدولة بالشكل التالى

$c = f(N, E)$ (٣)

$c = total\ cost$ حيث أن التكلفة الكلية للدولة

N وعدد الجرائم المرتكبة خلال فترة معينة

E وكفاءة أجهزة الأمن والعدالة

(٤) ويمكن القول أن

$$CI_N = \frac{AC}{AN} > 0$$

$$CI_N = \frac{DC}{DE} > 0$$

والواقع أن المشكلة هنا هى تقليل G إلى أكبر درجة ممكنة، ويمكن أن يأتى ذلك عن طريقتين : إما أن تخفض N أو تخفض E أو كليهما . ولكن تخفيض E سوف

يؤدى إلى زيادة N، فى حين أن تخفيض N لن يأتى إلا إذا ارتفعت E، وبالتالى نجد أن العلاقة (٣) ترتبط فى الواقع بكيفيه العلاقة بين E, N التى يمكن تصورها :

$$N = G(E) \qquad (٥)$$

$$NI = \frac{dN}{dE} < 0$$

ويعنى هذا الشرط انه كلما زادت كفاءة جهاز الأمن والعدالة كلما كان هناك انخفاض فى عدد الجرائم المرتكبه فى المجتمع، وفى هذه الحالة فان العلاقة (٣) يمكن أن تكتب فى الشكل التالى :

$$C = f\{E, G, (E)\} \qquad (٦)$$

ومن هنا نجد أن G يمكن ان تنخفض مع زيادة كفاءة اجهزة الأمن إذا تحقق الشرط فى العلاقه رقم (٥) ونجدأانه كلما زادت E كلما انخفضت G أى التكلفة. وفى الواقع فإن مستوى النشاط الإجرامى لا يتوقف فقط على مستوى كفاءه أجهزه الامن والعداله، وإنما يتوقف على عوامل أخرى مختلفة :

١- درجة واحتمال كشف العمل الإجرامى.

٢- العقاب على كل جريمه.

٣- الدخل الذى يمكن أن يحصل عليه مرتكب الجريمة.

ومن هذا المنطلق فإن مستوى النشاط الإجرامى يمكن أن يتحدد فى الشكل التالى :

$$N = f(W, p, v)$$

(٧) حيث ان P هى درجة احتمال الكشف عن الجريمة أو نجاح مواجهتها، ويمكن قياسها بدرجه ما من التعريف باستخدام معامل عدد الجرائم التى انتهت أجهزه

الأمن بنجاح فى مواجهتها الى عدد الجرائم المرتكبه كلها فى فتره زمنيه محدده.

W العقوبة التى تفرض على المتهم المحكوم عليه نتيجه النشاط غير القانونى.

و V = معامل المقارنه س الداخل والخساره نتيجه النشاط الغير قانونى :

مع ضروره توافر الشروط التالية :

$$N_w = \frac{dN}{dW} < 0$$

$$N_P = \frac{dN}{dP} < 0$$

وإذا ما قبلنا الفرض بثبات عموما وأن W ثابته على الأقل فى الأجل البعيد فإننا نجد أن العامل الأساسى الذى يتحكم فى مستوى النشاط الإجرامى هو درجة احتمال نجاح مواجهه الجريمه وكشفها، وفى الواقع فإن هذه الدرجة تتوقف أساسا على كفاءه أجهزه الأمن وفاعليه أجهزه الدوله وبالتالى فإننا نستطيع أن نقول أن التكلفة الاجتماعية فى الشكل الذى تم إيضاحها به فى العلاقه رقم (٦) تصبح صحيحه. ويميل هذا الاتجاه فى التحليل عموما الى الأخذ بالرأى القائل ان مستوى النشاط الإجرامي يتأثر بدرجه كبيره بمدى إمكانيه الكشف عن النشاط أو نجاح سوابق مواجهه أشكاله وأنماطه أكثر من تأثره بنوعيه العقوبه أو درجتها. ويصبح الأمر الواجب استهدافه ليس الوصول الى أقل تكلفه أمنيه، وإنما لمحاوله الوصول إلى أقل إنتاجيه إجراميه وأكبر إنتاجيه أمنيه تؤدى فى نفس الوقت الى تخفيض التكلفة الاجتماعية للجريمة بالمنظور الاقتصادى.

وانطلاقا من ذلك تصبح عمليه قياس كفاءه أجهزه الأمن ذات ضروره قصوى فى الوصول بالتكلفه إلى النقطة الحديه الاقتصادية. ويمكن اقتراح قياس لهذه الكفاءه بالشكل التالى :

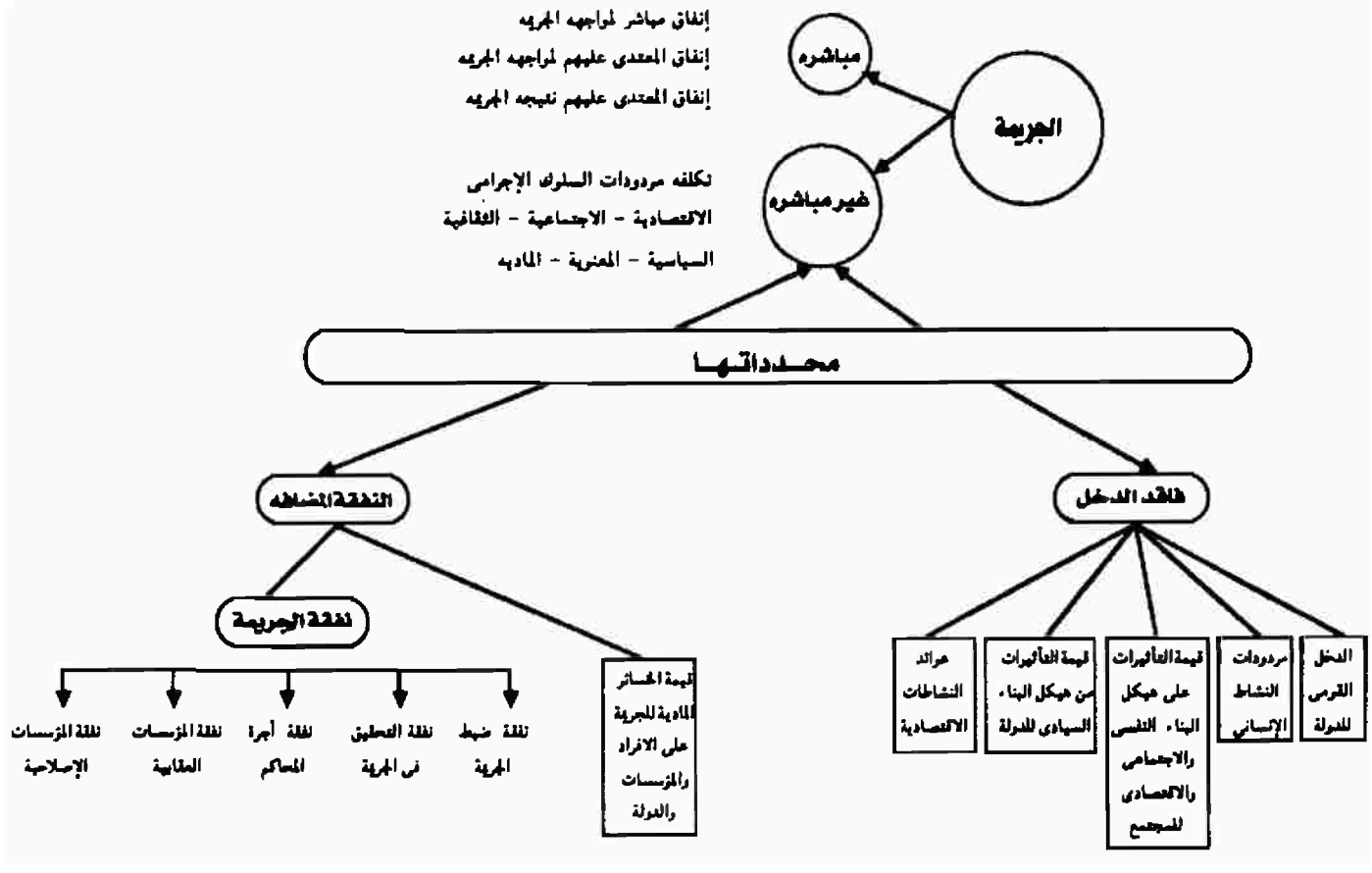
الجريمة
مباشره
غير مباشره
إنفاق مباشر لمواجهه الجريمه
إنفاق المعتدى عليهم لمواجهه الجريمه
إنفاق المعتدى عليهم نتيجه الجريمه
تكلفه مردودات السلوك الإجرامى
الاقتصادية - الاجتماعية - الثقافية
السياسية - المعنوية - المادية
محـــددات تهـــا
تكلفة المخالفه
فاقد الدخل
تكلفة الجريمة
تكلفة ضبط الجريمة
تكلفة التحقيق فى الجريمة
تكلفة أجرة المحاكم
تكلفة المؤسسات العقابية
تكلفة المؤسسات الإصلاحية
قيمة الخسائر المادية للجريمة على الافراد والمؤسسات والدولة
عوائد النشاطات الاقتصادية
قيمة التأثيرات من هيكل البناء السياسى للدولة
قيمة التأثيرات على هيكل البناء النفسى والاجتماعى والاقتصادى للمجتمع
مردودات النشاط الإنسانى
الدخل القومى للدولة

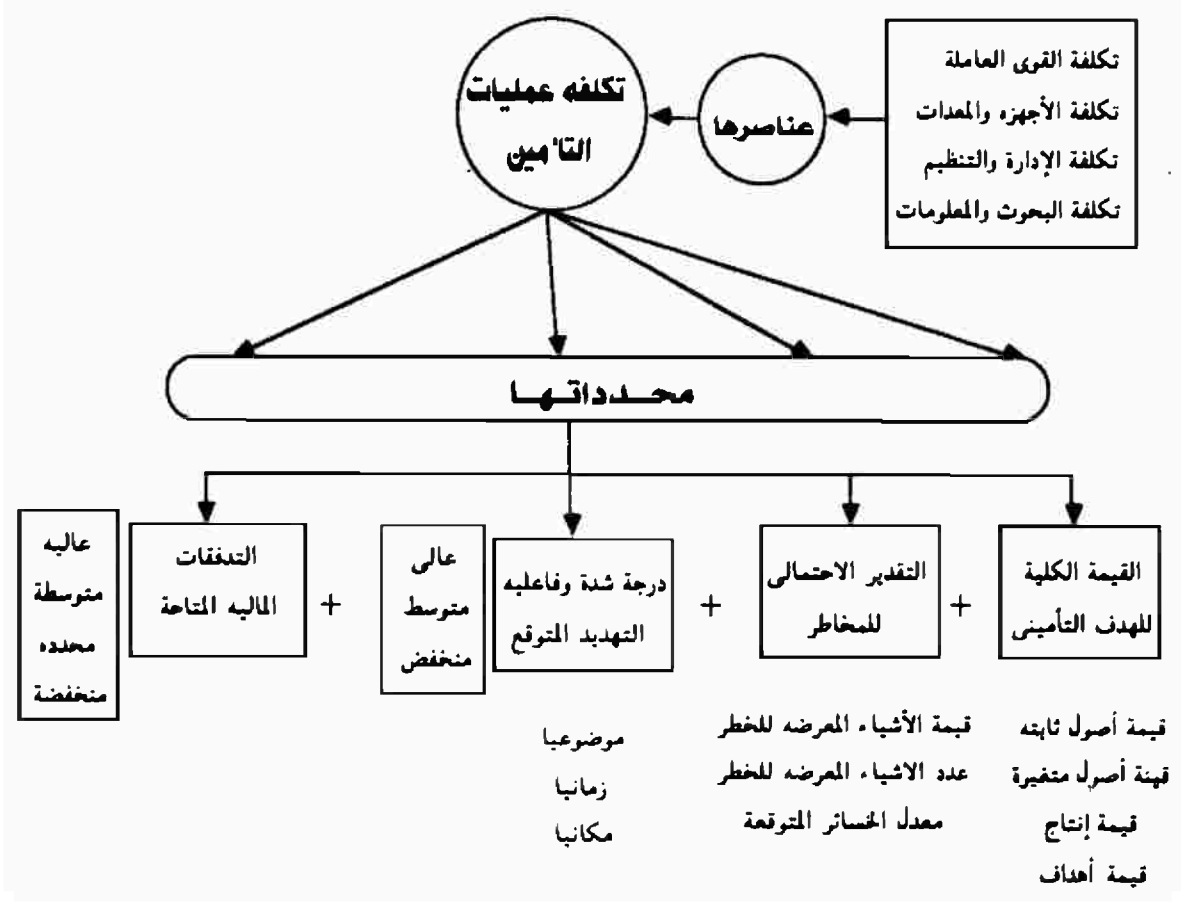
تكلفة عمليات التأمين
عناصرها
تكلفة القوى العاملة
تكلفة الأجهزة والمعدات
تكلفة الإدارة والتنظيم
تكلفة البحوث والمعلومات
محـــدداتـــهـــا
القيمة الكلية للهدف التأميني
+
التقدير الاحتمالى للمخاطر
درجة شدة وفاعليه التهديد المتوقع
+
عالى متوسط منخفض
التدفقات المالية المتاحة
+
عاليه متوسطة محدده منخفضة
قيمة أصول ثابته
قيمة أصول متغيرة
قيمة إنتاج
قيمة أهداف
قيمة الأشياء المعرضه للخطر
عدد الاشياء المعرضه للخطر
معدل الخسائر المتوقعة
موضوعيا
زمانيا
مكانيا

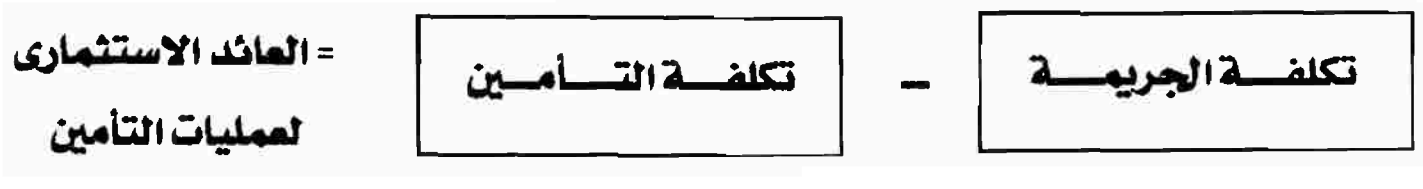
تكلفة الجريمة
-
تكلفة التأمين
= العائد الاستثمارى
لعمليات التأمين

$$\frac{E}{N} = \frac{C}{M} - \frac{G}{M} \qquad (٨)$$

حيث تمثل EN كفاءه أداء جهاز الأمن.

C جمله الإنفاق على أجهزه الأمن.

M عدد أفراد الأمن.

G جمله المكاسب المتحققه نتيجه انخفاض عدد الجرائم.

ويجب ان تكون E_M موجبة حتى يمكن أن يقال أنه يوجد عائد اقتصادى واجتماعى من الإنفاق على مكافحه الجريمه ومواجهتها.

كما أن قياس فاعليه أجهزه العداله تساهم الى حد بعيد فى انخفاض المستوى الإجرامى، والتى يمكن تحديدها بالشكل التالى :

$$\frac{E}{C} = \frac{C}{N} - \frac{N1}{N2} \qquad (٩)$$

حيث ان Ec هى كفاءه وفاعليه أجهزه العداله.

$\frac{C}{N}$ تكلفة إجراء العداله للجريمه الواحد.

N1 عدد القضايا التى انتهت بالحكم ضد الجانى.

N2 عدد القضايا الكليه المقدمه للعداله.

وقد جذبت فكره تقييم تكلفه الجريمه اهتمام العلماء المتخصصين، ولعل الدراسه التى أجراها معهد البحوث القومى لعلوم الشرطة فى اليابان[٣٣] لقياس مستوى الأمان فى المجتمع، وتأثيره على البناء الاجتماعى والاقتصادى، تمثل بعدا هاما وعمقا لدراسة التكلفه الاستثمارية لعمليات التأمين :

وقد عرف كلمه الأمان بأنها :

أ- غياب الخطر الجسمانى أو الحماية منه.

ب- الحمايه من فقدان الممتلكات أوالإضرار بها.

جـ- غياب نوع معين من القلق والإحساس العام بالرفاهيه.

د- التحرر من القمع وانتهاك حقوق الفرد.

لذا كان هدف مشروع البحث هو :

أ- تطوير مقياس مستوى الأمان.

ب- توضيح إمكانيه تحقيق الحد الأدنى لمستوى الأمان أمام أجهزه الامن والمواطنين فى كل مجتمع.

جـ- اقتراح الطريقه التى يمكن من خلالها تقليل مستوى القلق.

د- إيجاد معيار جديد لتقييم كل نشاط يساهم فى هذا الإقلال.

ولتحقيق الأهداف المذكوره آنفا، فقد تم اتخاذ عدد من الخطوات بهدف :

أ- تحليل العناصر الاجتماعيه المرتبطه بالأمان أو القلق، وإيجاد المؤشرات من خلال المقياس ككل التى توضح كميا كل اهتمام ثانوى استنادا إلى العلاقة بين المؤشرات الذاتيه والموضوعيه باستخدام معامل ارتباط بين المؤشرين فى كلا المجالين، ومن المفترض أن مستوى الأمان يقل فى حاله زياده القيمة العدديه للمؤشرات الذاتية أو انخفاض القيمه العدديه للمؤشرات الموضوعية.

ب- استعراض مطالب أفراد المجتمع فى أجهزه الأمن، وقد يرتفع مستوى الأمان هذا مع تدرج ثلاثه مستويات رئيسيه أخرى :

- البقاء.

- الحد الأدنى من المتطلبات.

- مستوى الرضا الكامل.

جـ- لقياس "مستوى القلق أو الخوف فى المجتمع" فإن التحقق من بعض المؤشرات مثل المعدل السنوى للجريمه، ومعدل الخلو منها، لا يعكس بالضروره مستوى القلق. وقد تم إجراء مسحا رائداً على ٢٠,٠٠٠ عينه من البالغين ، وكشف هذا المسح عن أن درجة القلق عموما تختلف طبقا لأربعه عوامل.

- نوعيه الوقوع ضحايا للجرائم.

- درجة الأذى.

- الأسلوب الذى يحدث به الأذى.

- المكان الذى تمت فيه الجريمه.

ومن ثم امكن استنتاج مدى الأذى الكلى الذى يلحق بالمجتمع أو مستوى القلق من خلال استخدام المعادلة التاليه :

$$\frac{\text{ميزان القلق نتيجه الحوادث الإجراميه}}{\text{اجمالى عدد السكان}} \times ١٠,٠٠٠$$

(تمثل معدل درجه القلق لكل عشره آلاف من السكان).

د- ولقياس "مستوى الأمان" ومستوى كفاءه وفعاليه أجهزه الأمن تم مسح عام لعدد ٧٠٠٠ شخص تزيد أعمارهم عن ٢٠ سنه فى ٢٤ قطاعا من المجتمع طبقا للعينات النوعيه والطبقيه، وتم ترتيب الإجابات التى وردت عن كل سؤال لكى توضح مدى خوف المستجيب ويمكن استنتاج الدرجات الخام للأمان من مدى الخوف، ثم يعاد وزن كل درجة خام على اساس :

درجه القلق

كل اهتمام من اهتمامات الأمان

ويمثل مجموع هذه النقط مستوى الأمان الحقيقى فى المجتمع :

هـ- ولايجاد مقياس "مستوى الأمان" اعتبر هذا المقياس كنتاج لدرجة القلق التى تنتج عن الحوادث الإجراميه فى المجتمع، وادراك خطوره الحوادث الإجراميه فى المجتمع (مقياس ايجابى) والقيمه العدديه لمؤشرات كفاءه وفاعليه أجهزه الأمن التى تساعد على الإقلال من "مستوى القلق" ومستوى إدراك قوه أجهزه الأمن وفاعليتها فى المجتمع (مقياس مضاد).

وقد نهج البعض[٤١] منهجاً آخر فى محاوله تحديد التكلفه الاستثماريه للأمن وذلك عن طريق دراسه جدوى العمليه الأمنية من خلال تحديد عناصر Components التكلفه Cost وتقدير المنافع Benefits المتولده ومحاوله قياسها كميا لإمكانيه استخدام المعايير الاقتصادية والاجتماعية للحكم على جدوى العملية الأمنية ويقوم منهج "تحليل التكلفه - منفعه

Cost-benefit analysis methodslogy "على تحديد العناصر الآتية :

أولا : التكلفة الثابته Fixed cost items

أ- الارض.

ب- المبانى والإنشاءات.

ج- الآلات والمعدات.

د- الأثاثات والتجهيزات المكتبيه.

هـ- وسائل النقل.

و- مصروفات التنمية والتأسيس والأبحاث.

ز- احتياطى الطوارى.

ثانياً : عناصر رأس المال العامل Working capital items

أ- مواد ومستلزمات.

ب- أجور ومرتبات العاملين.

ج- نقديه للتمويل الجارى.

ثالثاً : نفقات التشغيل Operating expenses

أ- الموراد والمستلزمات Materials & Requirements

ب- العماله Manpower

ج- الوقود والمياه Energy & Water

د- المصاريف الأخرى Miscellaneous

و- الأهلاك Depreciation

رابعاً : المنافع المتوقعه Expected benefits

أ- الربحية الخاصة Private profitability

ب- الربحيه الاجتماعيه أو القوميه Social profitability

ويعتمد تقدير معايير تقدير الربحيه القوميه بالنسبه للعمليات الأمنيه على تحديد القيمه المضافه Value added حيث تعتبر القيمه المضافه المعيار الرئيسى لقياس آثار العملية الأمنية على الأقتصاد القومى، ويعتمد هذا المعيار على حساب الفرق بين مدخلات Inputs العمليه ومخرجاتها Outputs والمتطابقه التاليه توضح كيفيه حساب القيمة المضافة.

$$NVA = O - (MI + I) \qquad (١)$$

NVA : صافى القيمة المضافه Net value added

O : القيمة المتوقعه للمخرجات Output

MI : قيمه المدخلات الماديه Material inputs

I : الاستثمارات الكليه Total investments

وتتضمن المدخلات الماديه للعمليه الأمنيه كافه المستلزمات الماديه والخدمات، ولما كان صافى القيمة المضافه يشمل الأجور والمرتبات Salaries & Wages والفائض الاجتماعى والتى يمكن تلخيصها فى المعادلة التاليه :

$$NVA = W + SS \qquad (٢)$$

W : الأجور والمرتبات

SS : الفائض الاجتماعى

ويمكن حساب صافى القيمة المضافه لسنه واحده أو حسابها على امتداد عمر المشروع الافتراضى.

$$NVA = O - (MI + O) \qquad (٣)$$

حيث أن (O) = قيمه القسط السنوى للإهلاك

$$\sum_{t:o}^{m} NVA = \sum_{t:o}^{m} O - \sum_{t:o}^{m} (MI + I)_t \qquad (٤)$$

حيث :

$\sum_{t:o}^{m} NVA$ = صافى القيمة المضافة المتولده طوال عمر العملية الأمنية من السنه الصفريه الى السنه (N).

$\sum_{t:o}^{m} O_t$ = القيمة المتوقعه للمخرجات طوال عمر العمليه الأمنيه الافتراضى والذى يمتد من السنه الصفريه وحتى السنه (N).

$\sum_{t:o}^{m} (MI + I)_t$ = المدخلات المادية (MI) والاستثمارات الكلية (I) المقدره طوال عمر المشروع الافتراضى من السنه صفر وحتى السنه (N).

وتفصيل حساب القيمه المضافه يقودنا الى تقسيمها بين ما يخص الاقتصاد

القـومى منهـا ومـا يتم تسـربه الى الخـارج فى صـوره أجـور وفـوائد وحق المعـرفـه Know-how .. الخ.

وعليه فان الجزء من القيمه المضافه الذى يعود على الاقتصاد القومى هو المؤثر فى اتخاذ القرار - إذ كلما زاد ما يخص الاقتصاد القومى من عائد نتيجه العمليه الأمنيه كلما وضعت العملية الأمنيه فى بداية سلم الأولويات بين البدائل المطروحه.

ويمكن حساب القيمه المضافه القوميه الصافيه

Net national value added

وفقا للمعادلة الآتية :

$$\sum_{t:o}^{m} NVA = \sum_{t:o}^{m} O - \sum_{t:o}^{m} (MI + I + RP) \qquad (٥)$$

حيث ان RP = كافه التحويلات الى الخارج.

تكلفـة التأميـن :

تعتبر دراسة تكلفه التأمين هى الطرف المقابل فى حساب التكلفه الاستثماريه لعمليات التأمين، وتتضمن تكلفه التأمين عناصر أربعه اساسيه :

١- تكلفه القوه البشرية.

٢- تكلفه الأجهزه الإدرايه والتنظيمية.

٣- تكلفه البنيه الإداريه والتنظيميه.

٤- تكلفه البحوث والدراسات والمعلومات.

وسوف نتناول بإيجاز شرح كل عنصر من هذه العناصر وصولا الى تحديد الثوابت والمتغيرات داخل كل عنصر، والعلاقات المؤثره فى تحديد هذه الثوابت والمتغيرات من حيث الحجم والنوعيه ومؤشرات التغيير.

١- تكلفة القوى البشريه :

تعتبر القوه البشريه هى العصب الحاكم فى تحديد مدى كفاءه وفاعليه العمليات الأمنيه، الأمر الذى يتطلب ضروره الاهتمام بتخطيط القوى العامله والعمل على دراسه كيفيه إعدادها إعداداً سليماً ودقيقاً على كافه المستويات والنوعيات، مع وضع السياسه الكفيله بترشيد استخدام هذه القوى العامله من أجل الوصول الى الاستخدام الأمثل لها وتنميتها وزياده كفاءتها، ويعتمد التخطيط الاقتصادى للقوى العامله فى مجال العمليات الأمنيه على الوصول الى معامل الارتباط الحدى لثلاثه عناصر أساسيه:

أ- محددات القيمه للهدف التأمينى من حيث الموضوع والزمان والمكان والبيئه المحيطه والظروف السائده. ويعتمد قياس محددات قيمه الهدف التأمينى على التحليل العلمى للعناصر التاليه :

١- قيمة الأصول الثابته للهدف التأمينى، ومتوسط قيمه الأصول المتغيره خلال فتره زمنيه محدده بنظام المتوسطات.

٢- القيمه بالنسبه للأصول المعنويه للهدف التأمينى مقدره وفقا للقيمه الماديه لخسائرها.

٣- حجم متوسط التدفقات النقديه المحيطه بالهدف التأمينى.

٤- القيمه الاحتماليه للمستهدف من أهداف الهدف التأمينى المستقبليه.

ب- القياسات العلميه للمخاطر التى يتعرض لها الهدف التأمينى، ويمكن أن نصل الى هذه القياسات عن طريق تحديد عوامل ثلاث :

١- قيمه الأشياء المعرضه للخطر ونعطى لها رمز (ق).

٢- عدد الأشياء المعرضه للخطر ونعطى لها رمز (ن).

٣- معدل الخسائر المتوقعه ونعطى لها رمز (ع).

ويمكن الوصول الى درجة احتمال وقوع الخطر على أساس :

١- عدد الحالات التى وقع فيها الخطر فعلا

عدد الحالات الكليه المعرضه للخطر

كما أن تحديد درجه حده الخطر يعتمد على تحديد

٢- متوسط الخسائر للحاله الواحده التى وقع فيها الخطر

متوسط قيمه الوحده المعرضه للخطر

ويعتمد تحديد متوسط الخسائر للحاله الواحده التى وقع فيها الخطر فعلا

٣- قيمة الخسائر التى تحققت فعلا

عدد الوحدات التى وقع فيها الخطر فعلا

ويعتمد متوسط قيمه الوحده المعرضه للخطر

٤- قيمه الأشياء كلها

عدد هذه الاشياء

وعلى ذلك يمكن اعتبار :

ص ن = د (ق ، ن ، ع)

أى أن ص هى داله فى كل من (ق ، ن ، ع)

على ذلك

$$ص_{ن} = ق \left[\frac{ع_{ع} \sqrt{(ن - ١)} + ١}{\sqrt{ن}} \right]$$

جـ- تحديد العلاقة بين اسلوب تخصيص الموارد الماليه وبين اولويات الاهداف، فاذا امكن التعبير عن كل من هذين المتغيرين فى شكل رتب - كان من الممكن استخدام معامل ارتباط الرتب لقياس مدى الاتفاق بين اولويات الاهداف واهميتها من ناحيه وبين اولويات تخصيص الموارد من ناحيه اخرى.

$$ر = ١ - \frac{٦ \text{ مجـ } د^{٢}}{ن (ن^{٢-١})}$$

حيث ان :

ر = معامل ارتباط بين الرتب.

د = الفرق بين اولويات الأهداف وأولويات تخصيص الموارد.

ن = عدد الاهداف

وعمليه حساب معامل ارتباط الرتب يمر بالخطوات التاليه :

١- تحديد الأهداف وأولويتها.

٢- تحديد أولويات عمليه التخصيص الفعلى للموارد.

٣- حساب معامل الارتباط بين هذه الأولويات (أو الرتب) باستخدام المعادلة السابقه.

٤- تفسير معامل الارتباط وفقا للآتى :

من صفر الى ٠.٢ الأهداف او الاستخدامات لا تتناسب مع تخصيص الموارد عليها.

من ٠.٢ الى ٠.٤ هناك تناسب واتفاق ضعيف بين الأهداف وتخصيص الموارد عليها.

من ٠.٤ الى ٠.٦ هناك تناسب واتفاق معقول بين الأهداف وتخصيص الموارد عليها.

من ٠.٦ الى ٠.٨ هناك تناسب واتفاق عالى بين الأهداف وتخصيص الموارد عليها.

من ٠.٨ إلى واحد صحيح هناك تناسب واتفاق كامل بين الأهداف وتخصيص الموارد عليها.

وتتضمن نفقه القوى العامله فى مجال التأمين أربعه عناصر اساسيه :

١- النفقه المباشره لمرتبات ومخصصات وحوافز ومكافآت ومعاشات القوى العامله.

٢- النفقه الخاصه بتدريب القوى العامله بأنواعه المختلفه الأساسى والتأهيلى والتخصصى والتنشيطى.

٣- النفقه الخاصه باحتياجات ومستلزمات القوى العامله من ملابس وإعاشه وعلاج وأوجه صرف إنسانيه.

٤- النفقه الخاصه بإخطاء ممارسات القوى العامله فى الأمن بما تتضمنه من تعويضات أو خسائر.

٢- تكلفه الاجهزه والمعدات : (بنيه الهندسه الامنيه)

تعتبر الأجهزه والمعدات الداعمه للعمل الأمنى من الأساسيات الضروريه لكفاءه وفاعليه الأداء الأمنى، ويختلف نوع وحجم هذه الاجهزه والمعدات باختلاف نوع وحجم واتجاه الاخطار التى يواجهها هذا النشاط، وباختلاف محددات القيمة لهذا النشاط وباختلاف الموارد المتاحه لاجهزه الأمن والكفاءه العلميه لأفراده، كما يختلف ايضا باختلاف البيئه التكنولوجيه السائده.

وفى ضوء تلك المحددات الحاكمه لاستخدامات الأجهزه والمعدات لدعم الأداء الأمنى وتحقيق فاعليه هذا الاداء، يجرى ترتيب المستويات الأمنيه الى أربعه درجات رئيسيه[٣٤] :

الدرجة (أ) (A) : الحد الاقصى من مستويات التأمين

Maximum Security Level

وهو الذى يجرى تنفيذه فى الأماكن التى يحتوى على أنشطه أو أشياء أو أفراد على أعلى مستوى من القيمه والأهميه موضوعيا أو زمانيا، وذلك فى مواجهه أخطار على أعلى مستوى استراتيجى من الفاعليه والكفاءه وعلى أقرب درجه من درجات الاحتمال والتوقع، تؤثر فى حاله وقوعها تأثيرا سلبيا فعالا وممتدا على هذا النشاط أو تلك الاشياء، أو هؤلاء الأفراد، ويستلزم هذا المستوى استخدام مجموعه أجهزه أو

معدات تبادليه أو متواليه ذات كفاءه وكثافه وفاعليه عاليه وذلك فى نطاقات المنطقة المؤمنه الخارجيه والداخليه بدءاً من مناطق الاقتراب الخارجية حتى نطاقات الهدف التأمينى مرورا بمناطق الاقتراب الداخليه، وذلك لدعم أعمال الحمايه والاتصال والمواجهه.

الدرجة (ب) (B) : المستوى المتقدم من التأمين

Advanced Security Level

وهو الذى يجرى تنفيذه فى الأماكن التى تحتوى على أنشطه أو أشياء أو أفراد ذات قيمه كبيره موضوعيا وزمانيا، وذلك فى مواجهه أخطار متنوعه متوقعه بحكم التحليل العلمى لمحددات القيمه والبيئه والظروف ولكن خارج خط الرصد المعلوماتى لاتجاه الخطر، تؤثر فى حاله وقوعها تأثيرا تكتيكيا على هذا النشاط أو تلك الأشياء أو هؤلاء الأفراد. ويستلزم هذا المستوى استخدام مجموعه أجهزه أو معدات ذات كثافه محدوده، وكفاءه وفاعليه عاليه، وذلك فى بعض النطاقات المختاره للمنطقه المؤمنه، وذلك لدعم أعمال الحمايه.

الدرجة (ج) (C) : المستوى المتوسط من التأمين

Intermediate Security Level

وهو الذى يجرى تنفيذه فى الأماكن التى تحتوى على أنشطه أو أشياء أو أفراد ذات حساسيه خاصه أو قيمه جزئيه مؤقته غير ممتده، وذلك فى مواجهه أخطار محدده ومحسوبه فى نفس الوقت، تؤثر فى حاله وقوعها تأثيرا هامشيا على هذا النشاط أوتلك الأشياء أو هؤلاء الأفراد، ويستلزم هذا المستوى استخدام بعض الأجهزه، المتواضعه الفاعليه، التى تساهم فى انسياب الإجراءات الأمنيه المتبعه ومرونه حركتها.

الدرجة (د) (D) : المستوى الأساسى من التأمين

Basic Level Security

وهو الذى يجرى تنفيذه فى أى نشاط من خلال الظروف الطبيعيه لتحقيق نوع من السيطره الإداريه Administrative Control على حركة الأفراد وعلاقاتهم وانتظام إيقاعات النشاط وسلامه خطوط تداول الأشياء والمعلومات وحفظها، ويستلزم هذا المستوى استخدام الأجهزه التى تساعد على تحقيق الانضباط الإدارى والمالى لاى نشاط فى ضوء نوعه وظروفه وحجمه.

وقد أدت الثوره التكنولوجيه الحديثه الى تطوير واستحداث أجهزه ومعدات أمنيه تواكب التقدم العلمى المطرد، وتسخر نتائجه من أجل تطوير الأداء الأمنى وأحكام فاعليته من أجل تحقيق أهدافه فى اطار المستويات الأمنيه السابقه.

٣- تكلفه البيئه الاداريه والتنظيمية :

يقصد بتكلفه البيئه الإداريه والتنظيمية، النفقه الخاصه بالأبنيه وأماكن العمل الأمنى الدائم والمؤقت ، لمختلف المستويات الرئاسيه والتنفيذيه، وما يستلزمه اداء العمل من تجهيزات مكتبيه وأثاثات وخلافه، كما يقصد بها النفقه الخاصه بتجهيزات الاقامه والعمل للعمليات الأمنيه الميدانيه بما تتضمنه من وسائل الانتقال، ومستلزمات التموين والإعاشه والمصاريف الإضافيه التي تستلزمها تلك العمليات.

٤- تكلفه البحوث والدراسات والمعلومات :

يقصد بتكلفه البحوث والدراسات والمعلومات فى مجال العمليات الأمنيه النفقه المخصصه لأوجه دراسات التطوير الإدارى والتنظيمى لأجهزه التأمين، والبحوث العمليه والعلميه المرتبطه بحركه الجريمه فى المجتمع، وما تتطلبه عمليات التخطيط من دراسات

وبحوث اجتماعيه واقتصاديه وسياسيه توضح معالم التأثير والتأثر بين المتغيرات الحادثه فى المجتمع وبين المتطلبات الامنيه.

كما يقصد بتلك التكلفه نفقه البيئه المعلوماته المطلوبه جزئيا لعمليه بعينها أو كليا لخدمه الأهداف الأمنيه، وما يصاحب ذلك من الأجهزه والمعدات اللازمه لتأسيس هذه البنيه وإداره حركتها.

وتعتبر نفقه البحوث والدراسات والمعلومات من أهم وأكثر أنواع النفقات الأمنيه تأثيرا فى كفاءه وفاعليه النظم الأمنيه وفى نفس الوقت تعتبر تلك الدراسات والبحوث والإحصاءات المتعلقه بالسلوك الإجرامي فى المجتمع من أهم العناصر التى تدعم حركه التشريع فى المجتمع وتحدد اتجاهات الضبط الاجتماعى به، وتتحمل مسئوليه هذه الدراسات والبحوث الهيئات العلميه بالدوله بالاشتراك مع مراكز الابحاث والجهات الامنيه المتخصصه ومن المفيد اثراءً لهذه البحوث وبعدا بها عن منطقه الإنحراف قصدا أو خطأ ووصولا بها إلى مستويات الشفافية المطلوبه، أن تتعدد الجهات التى تقوم بها فى استقلاليه وتفرد، علي أن يجرى عقد مؤتمرات أو ندوات موسعه لتدارس نتائج هذه البحوث والدراسات ووضع التوجهات التى يسترشد بها رجال التشريع والتنفيذ والأمن.

العائد الاستثمارى لعمليات التأمين :

تكلمنا فيما سبق عن طرفى المعادله الاستثماريه لعمليات التأمين وهى تكلفه الجريمه وتكلفه التأمين، واذا ما نجحنا فى التوصل الى قيم محدده لهذين العنصرين وهو الأمر الذى اعتقد أنه بالغ الصعوبه، شديد التعقيد - إذا ما كان الهدف هو البحث فى إطار المجتمع كله - وإن كانت أهميته وجدواه تفوق بمراحل صعوبته وتعقيده وتجعل من المحاولات المبذوله والتى سوف تبذل أمرا حيويا وهاما ومطلوبا.

ولكن يختلف الأمر تماما إذا كان المطلوب هو تحديد العائد الاستثمارى لعمليات التأمين فى نطاق نشاط محدد أيا كان نوعه أو حجمه، حيث يصبح الأمر ضروره ملحه لمجموعه أسباب :

١- خلق القناعات الشخصية لدى الإدارات المهيمنه على حركة النشاط والمؤسسه على نتائج قياسات وحسابات علميه ، بأهميه النفقه الأمنيه باعتبارها إنفاقا استثماريا بالدرجة الاولى له عائد استثمارى مؤثر يتمثل فى الفارق بين تكلفه الجريمه وتكلفه التأمين.

٢- ضبط حجم واتجاهات النفقه الأمنيه فى ضوء محددات القيمة للنشاط (أصول ثابته ومتغيره - مواد خام - منتج ... الخ).

٣- إمكانيه التحديد القياسى لقيمه ثلاثه عناصر هامه، مع إيجاد علاقات التأثير والتأثر بينها :

أ- الخطر من حيث القيمة التى تشمل عليه عناصر تكوينه.

ب- أثر وقوع الخطر من حيث القيمه المترتبه على تأثيرات وقوعه.

جـ- إجراءات ووسائل وأدوات التأمين من حيث القيمه المنفقة والواجب انفاقها فى ضوء العنصرين السابقين.

المبحث الثانى :

الأمن ومعزوفة العلوم الإنسانية

- الأمن وعلوم الإدارة.
- الأمن وعلوم السلوك.
- الأمن وعلوم الاجتماع.
- الأمن وعلوم الاقتصاد.
- الأمن وعلوم الصراع وإدارة الأزمات.
- الأمن وعلوم المعلومات والاتصالات.
- الأمن وعلوم المراسم والعلاقات العامه.
- الأمن وعلوم السكان.

الأمن وعلوم الإدارة

لعله من الحقائق الثابتة فى الحياة الإنسانية أن أكثر العلوم الإنسانية التصاقا بالأمن، هى علوم الإدارة، ومنذ حضاره بابل سنه ١٧٢٨/١٦٨٦ ق.م ، والتى سن فيها أقدم قوانين العالم (قانون حامورابى) البالغ ٢٨٢ مادة منقوشة على لوح حجرى يبلغ ارتفاعه أثنين ونصف متر، تضمنت الكثير من جوانب الفكر الإدارى التى ترتكز على مفاهيم السلطة والمسئولية والعدالة والحقوق والمحاسبة والمساءله، بالإضافة إلى تقنين أوضاع الأسرة فى المجتمع، والأمن لخدمة استقرار الدولة وتقدمها. ومنذ ذلك التاريخ وحتى أواخر القرن العشرين اتخذت نظم الأمن أحدث الأساليب الإدارية فى سبيل تحقيق أهدافها وبلوغ غايتها. وأصبحت الدعامة الرئيسية لنجاح أجهزة الأمن فى تحقيق أهدافها وبلوغ غايتها هو قدرتها على الأخذ بأحدث نظريات الإدارة وتطبيق مفاهيمه العلمية.

فالإدارة management هى ذلك النشاط الإنسانى الذى يرمى إلى تحقيق أهداف معينه (مخرجات) Out put باستخدام مجموعة الموارد البشرية والفنية (مدخلات) In put من خلال تزاوج فعال مع المتغيرات والظروف الداخلية والخارجية المحيطة بها، وذلك عن طريق مجموعة من العمليات (Processes) تبدأ من التخطيط (Planning) ثم التنظيم (Organiztion) ثم التوجيه (Directing) ثم الرقابة (Controlling).

ولكى تتم هذه العمليات بصورة فعالة ومؤثرة فإنها تستلزم بالضرورة الأخذ بمنهجية علمية تستند إلى عناصر أربعة :

* كفاءة علمية مؤهلة.

* فاعلية إدارية مؤثرة.

* قاعدة معلوماتية وافية.

* وسائل اتصال متجددة.

ونظم الأمن بمحوريها الشكلى والموضوعى أنما تستند أساسا إلى تلك القواعد الأولية فى علوم الإدارة، ولما كانت الإدارة عملية مستمرة نشطة تتضمن باستمرار مفاهيم جديدة ونظريات مستحدثة من أجل الارتقاء بمستوى الأداء للعاملين، وتحقيق استراتيجيات تطوير مستمرة للهياكل التنظيمية والإدارية، واستنباط قواعد جديدة لعمليات تحليل الأداء وتقييمه، لما كان كل ذلك مما أخذت به علوم الإدارة الحديثة وأضافت إليه الدرسات المستحدثة فى السلوك التنظيمى Organizational Behavior والتطوير التنظيم Organization Development والعمليات التدريبية Training والتطوير الإدارى Administrative Development والإصلاح الإدارى Administrative Reform والثوره الإداريه Administrative Revolution وأخيرا نظم الجودة الشاملة Total Quality Control ونظم هندسة التغيير ... كل ذلك يدعو وبNالحاح أن تواكب نظم الأمن هذه الثورة الحديثة فى علوم الإدارة وتأخذ منها وتضيف إليها بما يثرى هذه النظم ويجعلها على مقدرة وقدرة لمواكبة ثورة العلوم فى القرن الواحد والعشرين.

النظم الأمنية بين مفهوم التحسين والتطوير المستمر Continuous Improvement وبين مفهوم إعادة البناء Reengineering :

لما كانت النظم الأمنية الفعاله فى جوهرها عملية إدارية متكاملة، لذلك كان من

الضرورى لعلوم الأمن الحديثة أن تأخذ بأحدث ما وصلت إليه علوم الإدارة، حتى نستطيع أن تلاحق ما يشهده عصرنا الحالى - من تطورات علميه وتكنولوجية، ومتغيرات اقتصادية واجتماعية، ذات تداعيات جوهرية تمس مختلف نواحى الحياة الساسية الاقتصاذية و الاجتماعية و السلوكية بل وتصل فى تأثيراتها الى التكوين الثقافى للمجتمع، مما أدى إلى ظاهرة "التغيير المستمر المتلاحق"، الذى يفرض على الإدارة أن تتفاعل معه بالقدر المناسب - من السرعة والمهارة والمرونة، وتطويع التكنولوجيا الحديثة فى المعلومات والاتصالات والكمبيوتر لخدمة هذا الهدف.

وقد تعددت المفاهيم الإداريه التى برزت لتأهيل النظم والمؤسسات لملاحقة هذا التغيير المستمر المتلاحق والتى لابد لنظم الأمن وأجهزته وتنظيماته من دراستها والاقتداء بافضل ما يلائم أهدافها منها، والتى يمكن تصنيفها فى اتجاهين رئيسيين :

١ - الاتجاه الأول الذى يهدف الى التحسين والتطوير المستمر، والذى برزت من خلاله مفاهيم التطوير الإدارى والتطوير التنظيمى وتطوير الأداء وتبسيط الإجراءات وحلقات الجوده والجوده الشامله TQM، كما أنه تم اقتباس بعض مفاهيم تطبيقات تكنولوجيا المعلومات التى تتميز بالمرونه والبساطه التنظيمية واللامركزيه مع التخلى عن بعض مستويات الهرم الإدارى والاتجاه الى التنظيمات الأفقيه بتفويض السلطات، واتباع نظم وعمليات أكثر استجابه لمتطلبات هذه البيئه المتغيره بالإضافه الى البرامج الحديثة لتقييم وضبط المشروعات موضوعيا وزمانيا.

٢ - الاتجاه الثانى وهو أحدث تنظيمات علوم الإداره التى برزت فى الساحة العلميه لمواجهه هذا التغيير المستجد والمتلاحق وتأثيراته على النظم والمؤسسات والأهداف وكان ذلك فى الكتاب الذى صدر سنه ١٩٩٣ لخبير نظم المعلومات مايكل

هامر Reengineering The Corporation ويعنى هذا الاتجاه "إعاده تصميم سريع وجذرى للعمليات الاستراتيجية والمحققه للقيمه المضافه فى مجال أعمال معين، كذلك إعاده تصميم النظم والسياسات والهياكل التنظيميه الداعمه لها بما يحقق المثاليه فى تدفقات العمل والإنتاجيه فى منظمه ما". "The Reengineering Amacom, 1994 ويمكن أن يتم ذلك بشكل شامل وجوهرى للمؤسسه او المنظمة. Business Reengineering او أن يتم فى أحد العمليات الخاصه بالمنظمه Process Reengineering

ولعل أحدث المواقع التى طبقت الاتجاه الثانى في مجال تنظيمات ونظم الأمن هو قطاع الشرطة فى حكومه نيوساوث ويلز باستراليا، حيث تم تحويل الأنشطه المركزيه إلى مؤسسات ثم أعيد بنائها لكى تتوافق مع المتغيرات الاجتماعية والبيئيه الجديده[٢٥] وقد تم إعادة تنظيم جهاز الشرطة لكى يكون مؤسسه تدار على أساس إدارى جديد تماما وفقا للاسس التاليه :

١- تبنى نظره جديده بعيده المدى (Vision) وليس فقط مجرد استراتيجيه تحدد ما هو مطلوب من جهاز الشرطه فى المرحله القادمه على وجه التحديد، بشكل واقعى ابداعى، على اساس الانتقال من مرحله الطريق الآمنى الى الطريق الأكثر أمنا الى الطريق الآمن تماما Safe ---> Safet ---> Safest --- streets وتم تحوير مبدأ مقارمه الجريمه Crime Enforcement الى مبدأ منع الجريمه Crime Prevention

وهو ما يقتضى تنفيذه اتباع سياستين رئيسيتين :

أ- استقطاب تأييد ودعم المجتمع المحلى.

ب- التدريب العلمى الفعال لعناصر صالحه علميا واجتماعيا.

٢- بناء تنظيم هيكلى جديد للمؤسسه الشرطيه الحديثه بمفهوم اقتصادى يقوم اساسا على تبنى قضايا المجتمع المحلى وإرضاء عملائه فى المقام الأول الذين هم مواطنو الولايه.

٣- تغيير جوهرى فى نمط وأسلوب القياده، بحيث تعهد قيادته الى مجلس يضم الى جانب كبار ضباط الشرطه خبراء فى القانون والاجتماع وممثلين عن المجتمع المحلى نفسه الذى تسعى هذه المؤسسه نحو رضائه.

٤- اتخذ التنظيم الجديد من الارتقاء بخدمه عملائه من المواطنين هدفا جوهريا واستخدام فى تحقيق هذا الهدف نظم إداره الجوده الشامل TQM.

٥- اعتمد التنظيم الجديد على دعم وتشجيع مساهمات المؤسسات الاقتصادية فى المجتمع، وكفاله مختلف المشاريع التى تخدم أمن المجتمع المحلى، مع اعتبارها شريك فعلى فى مراقبه أوجه الإنفاق، وبذلك تخلى هذا التنظيم المستحدث عن السياسه القديمه التى كانت تعتمد على الحكومة فقط فى تغذيه مواردها وأوجه انفاقها. وتنفيذا لهذه السياسه تم إنشاء إدارتين جديدتين رئيستين.

الأولى للتسويق المؤسس Corporate Marketing

والثانيه للعلاقات العامه Public Relations

٦- استمرارا لفاعليه هذا الاتجاه الجديد ثم إنشاء جهاز لمراقبه الاداء مع وضع مؤشرات لأداء كل وحده شرطيه طبقا للمعايير والأهداف المحدده لكل منها سلفا.

٧- اتجه النظام الجديد إلى بناء صوره ذهنيه إيجابيه لدى عملاءه، وهم مواطنو هذا المجتمع، وذلك عن طريق تكثيف الإعلان التجارى عن نشاط مؤسسه الشرطه فى خدمه المجتمع، الأمر الذى أخذت به قبل ذلك الشرطه المحليه لمدينه لندن.

٨- حرص النظام الجديد على إعداد حملات إعلانيه مستمره تتناول مختلف الجرائم وجوانبها المختلفه وصولا الى تعميق االإدراك فى المجتمع لمنع هذه الجرائم.

وقد كان من الواضح فى عمليه إعاده البناء بالكامل التى تمت فى شرطه ولايه نيوساوث ويلز أنها نُفذت على أساس مدخل هادف ومتكامل مماثل لأى حملة تسويقيه يتم تنفيذها بواسطه أى مؤسسه خاصه، كما تم تصميم المطبوعات والمواد الإعلاميه على أساس تجارى بحت من حيث تحديد الجمهور المستهدف والوصول إليه عن طريق الوسائل الإعلاميه المناسبه.

وقد تم الأعداد لهذه الخطه منذ عام ١٩٩٠ وبدأ تنفيذها لأعوام ٩٣ / ٩٤ / ٩٥ / ٩٦.

ولعل عرضنا لهذه التجربه فى مجال تطبيق أحدث نظريات الاداره من أجل تطويع انظمة الأمن لملاحقه التغيير السريع المتلاحق فى مختلف أوجه الحياه الحديثه، ليس الهدف منه أن تتطابق تجارب مختلف المجتمعات، وإنما نهدف من خلال عرضها إلى أن تبرز أن نظم الأمن وتنظيماته يجب أن تحظى بالفكر الإبداعى المتطور، بعيدا عن الأفكار والممارسات التقليديه، حتى تستطيع أن تلاحق العصر ومتغيراته، وأن تلتحم مع أحداث نظريات علوم الإداره وإبداعاتها، من أجل تحقيق أهداف الأمن وفقا لظروف كل مجتمع وتكويناته النظاميه والحضاريه، ولمواجهه التغيير المستمر فى شكل الجرائم وأنماط القائمين بها وأساليبها وأدواتها ونطاقاتها المكانيه والزمانيه والموضوعيه المختلفه.

الأمن وعلوم السلوك

يقصد بعلم السلوك Behavioural Science الدراسه العلميه للسلوك الفعلى للبشر الذى يقوم على جمع الحقائق المتعلقه بما يقوم به الأفراد. بما يؤدى إلى فهم هذا السلوك وتفسيره والتنبؤ به وضبطه أو التحكم فيه. ويضم علم السلوك أربعه مجالات رئيسيه للدراسه :

١- علم الانسان أو الانثروبولوجيا Anthropology وهو الذى يعنى بدراسه الإنسان وأعماله Study of man and his work وذلك منذ بدايه خلقه حتى وقتنا الحاضر.

٢- علم الاجتماع وهو الذى يعنى بدراسه سلوك الافراد فى الجماعات وتفسير القيم الاجتماعيه والتغيرات الاجتماعيه والسلوك الاجتماعى وأنماط حياه الأسر ويوجه اهتمامه ليس الى الفرد ولكن الى المجموعات من الطبقات الاجتماعيه والجماعات السياسيه والجماعات المهنيه والجماعات الدينيه، وهو يعتمد على المنهجيه الدقيقه والدراسات التجريبيه بهدف فهم السلوك الاجتماعى وذلك من خلال عمليات تحليل المجتمع وتحليل المؤسسات الاجتماعيه وايجاد المعايير Norms والأدوار Roles.

٣- علم النفس وهو الذى يعنى بدراسه سلوك الإنسان الفرد فى محاوله لفهم هذا السلوك والتنبؤ مرتكزا فى دراسته على الفروق الفرديه (الذكاء - الاتجاهات) والعمليات (الإدراك والدوافع).

٤- علم النفس الاجتماعى وهو الذى يعنى بدراسه التفاعل الإنسانى وأسسه النفسيه Human Interaction and its Psychological.

وإذا كانت هذه المجالات الحيويه الأربعه هى التى تكون منظومه علوم السلوك

الحديثه فإن علاقه علوم الأمن بها تعتبر علاقه حيويه تؤثر فيها وتتأثر بها فى محورين أساسيين :

١- العلاقات الداخليه والمتطلبات الرئيسيه للقوى البشريه العامله فى مجال الأمن.

٢- ممارسه عمليات الضبط الاجتماعى بما تتضمنه من خطط إيجابيه وخطط سلبيه فى العمل الأمنى.

ولا شك أنه لكى يكون لهذين المحورين التأثر والتأثير والفاعليه، فلابد من صياغه علاقات علميه عميقه بين قواعد علوم السلوك وأبحاثه ونتائجه وبين نظم الامن وخططه وممارساته.

ولعل فى علوم الإجرام والعقاب ما يبرز الصله الوثيقه بين علوم الأمن وعلوم السلوك في إطار المحورين السابقين.

الأمن وعلوم الاجتماع

إذا كان الأمن كما أسلفنا، هو ذلك الإدراك الذاتى للفرد أو للجماعه الإنسانيه، على اختلاف أشكالها وأهداف وجودها، بالطمأنينه والاستقرار وعدم الخوف، فإن تحقيق ذلك لا يكون إلا بمواجهه التهديد الذى يتربص بهذه الطمأنينه والاستقرار، والذى يزرع الخوف فى النفوس، هذه المواجهه التى تتم من خلال محاور ثلاث :

المحور الأول : وهو يمثل الصيغه الاجتماعية لمواجهه هذا التهديد، تلك الصيغه التى لابد وأن تأخذ فى اعتبارها الأبعاد الآتيه :

١- البعد الأول والذى يمكن أن نطلق عليه البعد الاجتماعى العام، والذى من شأنه خلق الإطار الصحى لبيئه اجتماعيه مستقره عن طريق الإيمان العلمى بإمكانيه

التحكم فى تطور المجتمع وتحوير متغيراته وتوجيهه مسارات هذا التطور تجاه الأفضل والأصلح.

٢- البعد الثانى وهو البعد العلاجى للظواهر المرضيه التى تصيب بنيان المجتمع لتمنعها من الإنحراف إلى ظواهر تهدد أمن المجتمع.

٣- البعد الثالث وهو الذى ينحى نحو تحويل ظواهر الانحراف الى قوه قادره على ممارسه الحياه الاجتماعيه بشكل صحى تساهم فى تنميه المجتمع ورخائه.

المحور الثانى : فهو يمثل صيغه الضبط الاجتماعى لمواجهه هذا التهديد، والمقصود بالضبط الاجتماعى هو تلك العمليات الاجتماعيه التى تقوم بها السلطه المنظمه لهذا المجتمع فى محاوله لتحقيق التوافق بين سلوك أفراده وبين قيم المجتمع ونظمه، هذا التوافق كان لابد له من قوه مؤثره ملزمه يتوافر فيها من الفاعليه والشمول ما يواجهه حركه المتغيرات فى المجتمع، وفق نظمه وتقاليده ومواثيقه، تلك القوه التى أطلق عليها قوات الأمن و النظام أو الشرطة.

المحور الثالث : فهو يمثل النظم القانونية للعداله الاجتماعيه بكل رموزها من قانون يساير روح العصر ومستلزمات حركته المتغيره السريعه، ومحقق أحُسن إعداده وتأهيله، وقاضى حسن إختياره وترسخت قيمه ومبادئه.

من هذا المنطلق كانت الصله قويه ومتجدده بين علوم الأمن وعلوم الاجتماع تؤثر وتتأثر .. ويتحدد بها الوجود الفعال للفرد فى المجتمع، من أجل مواصله تقدمه وتطوره ونمائه.

الأمن وعلوم الاقتصاد

إن قضيه الأمن والاقتصاد تعتبر من أهم وأخطر القضايا المعاصره، وذلك لارتباطها بخطط التنميه الاجتماعيه والاقتصادية فى الدوله، ويكفى أن نعلم أن تكلفه الجريمه السنويه فى الولايات المتحده[٣٦] بلغت ٩٠ بليون دولار لنظم العداله الجنائيه وحدها، مضافا إلى ذلك بصرف مبلغ ٦٥ بليون دولار على الأمن الخاص، كما تصل تكلفه الخسائر فى مجال الممتلكات الى ٤٥ بليون دولار، و٥٠ مليون دولار فى تكلفه تدهور المناطق الحضريه وخسائر فى مجال الاستثمار، كما تحسب ١٧٠ مليون دولار لحياه الافراد المحطمه والنفقات الطبيه. كما أنه من إحصائيات الإنفاق الأمنى اتضح أن الدول الناميه تخصص ما بين ١٠٪ و ١٤٪ من ميزانياتها السنويه نفقات أمنيه.

كما أن الجريمة عبر الوطنية قد استغلت المتغيرات الاقتصاديه التى سادت العالم فى نهايه هذا القرن، بما تتضمنه من تدويل الاقتصاد وتحريره من أجل تحقيق معدلات مناسبه من النمو الاقتصادى، وذلك لكى تتحول الى مصدر تأثير وقوه فى عالم المال، قادر على التحكم فى مصائر الدول التى تجتاز مراحل اقتصاديه واجتماعيه متتاليه وحرجه. ونظره واقعيه على مسرح الحياه الاقتصادية فى العشره سنوات الأخيره من القرن العشرون نجد ان منظمات الجريمه التى تهدد على المستوى القومى والعالمى استقرار النظم الاقتصادية والسياسيه فى العالم، قد انتشرت وازدادت قوه فى تأثيرها ونفوذها، ومنعه فى نظمها وكوادرها، وثراءً فى تمويلها وانفاقها، فهناك فى جنوب شرق اسيا عصابات (ترياد) فى هونج كونج، وفى أمريكا اللاتينيه عصابات الكوكايين، وفى إيطاليا عصابات المافيا وفى اليابان (الياكوزا)، وفى أقصى الشمال

فى روسيا عصابات فورى راكونى، بالإضافه الى العصابات الإجراميه فى غرب إفريقيا الآخذه فى النمو والاتساع والقوه.

كل ذلك يدفعنا إلى القول بأن الجريمه الاقتصاديه قد اتسعت فى نهايه القرن العشرون من مجرد كونها جريمه محليه، تهدد اقتصاد الدوله ونموها واستقرارها، الى آفاق اكبر واكثر اتساعا بحيث اصبحت جريمه منظمه دوليه، وتعددت اشكالها وانماطها واطرافها، من الرشوه الى غسيل الأموال الى المخدرات الى التهريب وجرائم العملات وجرائم السلاح، واصبح الأ من خلال المكافحه الواعيه للجريمه واقرار العداله الفعاله بمثابه اولويات مركزيه فى اطار الخطط الوطنيه والدوليه على السواء. ذلك لان اهمال هذه القضيه يمكن أن تترتب عليه عواقب خطيره بما يعوق جهود المؤسسات الديمقراطيه بل وينال من قضيه الديمقراطيه ذاتها(٣٧).

كما أنه لا يمكن لنا ان نغفل الأثر المدمر فى المجتمع لجرائم الاغنياء White Collar وجرائم الفساد والأفساد والتى تعتبر جرائم اقتصاديه بالدرجة الاولى، وأنه وإن كانت الخسائر الماليه الناجمه عن جرائمهم تصل الى أرقام خياليه، إلا أن الأخطر من ذلك هو تأثيرها على الشعور بعدم الثقه فى المجتمع وهبوط مستوى الأخلاقيات، وسياده ثقافه إجراميه مخربه.

كل ذلك يجعلنا نقرر وبثقه كامله أن الأمن والاقتصاد هما صنوان لا يفترقان، ولازمه اساسيه وضروريه لاستقرار المجتمع ونمائه وتقدمه بكل أنظمته السياسيه والاجتماعيه وأن إحكام النظم الأمنيه الضابطه لايقاعات الحركة الاقتصادية على المستوى المحلى او الدولى هو صمام الأمان الضرورى ليس فقط لازدهار المجتمعات وتقدمها، بل فى بقاءها ووجودها وعافيتها.

الأمن وعلوم الصراع وإدارة الأزمات

يعتبر الصراع فى أى مظهر من مظاهره وبأى صوره من صوره، بدايه من صراع النفس البشريه داخل ذاتها وانتهاء بصراع المجتمعات وصراع الدول، هو أحد خصائص النفس البشريه التى جبل البشر عليها منذ أن قتل قابيل أخاه هابيل، وحتى تقوم الساعه. وإذا كان الأمن كما عرفناه هو ذلك الادراك الذاتى للفرد أو للجماعة الإنسانيه على اختلاف اشكالها واهداف وجودها، بالطمأنينيه والاستقرار وعدم الخوف، فإن ذلك لا يتحقق إلا بدراسه أسباب الصراع فى المجتمعات الانسانيه وصوره وأهدافه، والعوامل الدافعه اليه والمؤثره فيه وصولا الى إيجاد صيغ اجتماعية أو سياسيه أو اقتصادية، تعيد التوزان المطلوب، وتفقد الصراع قوته الدافعه، وتمنع تداعياته وتحد من آثاره وتأثيراته، فاذا ما فشلت النظم الأمنيه فى تحقيق ذلك لسبب أو لآخر، فسوف يصل الأمر الى نقطه الأزمه والتى تعتبر أحد مراحل الصراع أو طورا من أطواره، وهى تلك النقطه الحرجه التى يتصاعدة إليها الصراع، أيا كانت صوره أو اهدافه الى ذروته، بحيث يصبح أسلوب اداره هذه الأزمه هو الفيصل الفعال من الوصول بالصراع إلى النتيجه التى يبتغيها أحد أطرافه.

واذا كانت علوم الصراع وإداره الأزمات قد احتلت مكانا بارزا فى عطاء الفكر الأنسانى، فرضتها حقائق الحياه الثابته، والزمتها ضرورات التعايش معها، وتداخلت فيها وبها ومنها كافه صور العلاقات الإنسانيه وأشكالها، وأصبحت محددا أساسيا فى كافه دراسات النظم السياسيه والاقتصاديه والاجتماعيه والإداريه وحتى الفسيولوجيه، إذا كان كل ذلك، فان الحقيقه الثابته، أن النظم الأمنيه بمفهومها الشامل، هى أول ما يتأثر ويؤثر فى أسباب هذه الصراعات وصورها وأهدافها

ونتائجها، وتصبح الدراسه العلميه لتأثر وتأثير الصراع فى أطواره المختلفه بالنظم الأمنيه، وتأثر وتأثير النظم الأمنيه باطوار الصراع فى صوره وأسبابه وأهدافه المختلفه هو أحد الدعامات الأساسيه فى الدراسات الأمنيه الحديثه. وعلى نفس مستوى الأهميه، تصبح دراسه نظم إداره الأزمات التى هى أحد أطوار الصراع، أحد الركائز الأساسيه فى الدراسات الأمنيه الحديثه.

الأمن وعلوم المعلومات والاتصالات

يمر العالم فى السنوات الأخيره من القرن العشرون بالموجه الثالثه للحضاره لإنسانيه Compunications وهى ما يعرف بالثوره Informationtechnology Communication Technology والتى تعنى التطور الهائل فى تقنيه المعلومات مصحوبا بالتطور المذهل فى تقنيه الأتصالات وذلك أثر بدايه تقلص الموجه الأولى والتى تميزت بالاتجاه الى الفلاحه والزراعه ثم الموجه الثانيه والتى استقر فيها النشاط الصناعى كنشاط رئيسى فى الاقتصاد العالمى(٣٨)

واعتمدت الثوره المعلواتصاليه فى اندفاع موجاتها الهادر والعنيف على ثلاث دعائم اساسيه :

١- الكم الهائل من المعرفه فى شتى المجالات والتخصصات واللغات الذى تولد عنه موجات هائله من المعلومات استلزمت السيطره عليها والاستفاده منها بواسطه تكنولوجيا جديده للمعلومات.

٢- ثوره وسائل الاتصالات الحديثه، أو ما يسمي بتكنولوجيا الاتصالات الجديدة التى تملك أكثر من وسيله لتوصيل الرساله الاتصاليه السلكيه واللاسلكيه الى الجمهور المستهدف، (تكنولوجيا الاتصال متعدد الوسائط Multimedia) متضمناً

الاتصالات السلكيه واللاسلكيه والتليفونيه والأقمار الصناعية Satellites والألياف الضوئيه Optical Fibres وأشعه الليزر Leser Beams وبدأ بذلك يتشكل عملاق الحضاره فى القرن الواحد والعشرين والمتمثل فى الطرق السريعه للمعلومات Information Super Highway وهو ما يعنى وضع جميع التقنيات المتوافره والتى سوف تتوافر على صعيد المعلومات والاتصالات فى طريق سريع واحد لخدمة افراد المجتمع الأنسانى على إتساع أرجاء الكون - اجتماعيا واقتصاديا وسياسيا وأمنيا .... الخ.

٣- ثوره الحسابات الالكترونيه بظهور الجيل الخامس لها المتضمنه أنظمه الذكاء الاصطناعى Artifical Inteligence وامتزاجها بكل وسائل الاتصال الجديده واندماجهما معا فى منظومة واحده.

كما ان هذه الثوره قد اتخذت عده سمات أساسيه ذات تأثير فعال وجذرى في العلاقات الإنسانيه وفى تشكيل خريطه المجتمعات فى عالم القرن الواحد والعشرين :

١- التفاعليه Interactivites.

٢- اللاجماهيريه Demassification.

٣- اللاتزامنيه Asynctlronization.

٤- قابليه التحرك (المرونه) Mobility.

٥- قابليه التحويل Convertibility.

٦- قابليه التوصل Connectivity.

٧- الشيوع والانتشار Upiquity.

٨- التدويل والكونيه Globalization.

وقدأدت هذه الثوره الجديده بدعائمها الثلاث وسماتها المميزه الى تأثيرات جوهريه فى مختلف العلاقات والأنشطه الإنسانيه تمثلت فى :

١- تحويل المعلومات إلى تجاره، والعلم الى صناعه، والمعرفه الى اقتصاد والتعليم الى ربح ونشر المعرفه إلى احتكار من وذلك الشركات المهيمنه على أجهزه المعلومات ووسائل الاتصالات(٣٩)

٢- التأثير على عوامل الانتاج الأساسيه (المواد الأوليه - العماله - رأس المال - الأرض - الاداره) مما سوف يكون له تأثير عظيم ومتعاظم على اقتصاديات القرن الواحد والعشرين.

٣- الثقافه القوميه والايدلوجيات العقائديه والمنظومه الدوليه.

٤- طبيعه علاقات الصراع والتعاون بين الأفراد والدول.

٥- منظومه التشريعات المحليه وآفاق التعاون الدولى.

٦- عالميه الجرائم وقواعد القانون الدولى الحديث.

٧- الأسرار الفرديه للبشر، والخصوصيات السياسيه والعسكريه والأمنيه والاجتماعيه والاقتصاديه للدول والمجتمعات.

٨- البناء السياسى الداخلى للدول مما يتضمنه من دعائم وأساليب وبما يدعمه من أعلام وبما يحميه من تنظيمات عسكريه وأمنيه.

٩- حرب المعلومات بما تتضمنه من شقى الدفاع والهجوم، من حيث أهدافها ووسائلها وأدواتها.

وقد أصبح من الضرورى إزاء هذه الثوره التى تجتاح العالم أن تقوم علوم الأمن

الحديثه بملاحقه هذه الثوره بل بمواكبتها، وترسيخ النظريات والقواعد والنظم التى تحقق ثلاثه أمور هامه :

١- تأمين هذه الثوره المعلواتصاليه فى دعائمها الثلاث، المعلومات والاتصالات والحاسبات بما يضمن عدم انحرافها عن أهدافها، او تعرضها لأى خطر يحبط أهدافها أو يعوق مسيرتها.

٢- دراسه التأثيرات الأمنيه المختلفه لهذه الثوره على المجتمع المحلى والعالمى، اجتماعيا واقتصاديا وسياسيا وعسكريا، ومحاوله بلوره نظم دفاع مناسبه للحيلوله دون التأثيرات الجانبيه الضاره لهذه الثوره على الفرد وعلى النظام السياسى والاقتصادى فى المجتمع.

٣- توظيف هذه الثوره فى حفظ السلام والأمن ليس على المستوى المحلى أو القومى فحسب بل على المستوى العالمى فى نفس الوقت.

ونحن نرى أن هذا الوضع من الأهميه والخطوره والحداثه، بحيث يستحق أن تفرد له مؤلفا خاصا يناقش كل هذه الأساسيات بعمق وعلم وتفرد.

الأمن وعلوم المراسم والعلاقات العامه

يقصد بعلوم المراسم تلك العلوم التى تتضمن القواعد والإجراءات التى تنظم حركة التعاملات والاتصالات الداخليه والخارجيه للدول فى جانبها الشكلى، وذلك استناداً الى مجموعة مصادرمثل الاتفاقات الدوليه "إتفاقيه فينا الدبلوماسية سنه ١٩٦١ " "واتفاقيه فينا القنصيله سنه ١٩٦٣"، ويستند البعض الأخر إلى تقاليد واعراف مستقره منذ أزمان بعيده. وذلك فى إطار من قواعد الأتيكيت المتعلقه بالأخلاق والصفات الحسنه وآداب السلوك فى مختلف المناسبات،[٤٠] وتتضمن علوم المراسم إرساء القواعد الآتية :

١- القواعد الخاصه برفع الاعلام على المبانى أو على السيارات وأوقاتها واشكالها.

٢- مراسم الحداد او تشييع الجنازات والعزاء.

٣- الأوسمه والأنواط وقواعد منحها أو حملها.

٤- الملابس الرسميه للمدنيين والعسكريه فى المناسبات المختلفه.

٥- الرتب المدنيه والعسكريه واتعاب حامليها.

٦- قواعد الأسبقيه العامه للدوله.

٧- مراسم الاحتفالات الرسميه.

٨- مراسم المؤتمرات الدوليه.

٩- مراسم تقديم أوراق اعتماد السفراء والوزراء المفوضون.

١٠- مراسم الزيارات الرسمية

واذا كان تأمين المؤتمرات يعتبر مهمة خطيره وحساسه وهامة، وهى تتضمن أمن مكان المؤتمر وأمن أفراده وأمن معلوماته. وفى نفس الوقت ضبط إيقاعات الحركة بين هذه العناصر الثلاث وبين جهاز الأمن القائم بالتأمين.. ولحساسيه هذه المهمة، ولكون أحد عناصرها أعضاء المؤتمر والمشاركون فيه على اختلاف وظائفهم وانتماءاتهم، فإن التعامل معهم يتطلب قدرا كبيرا من الجهد الدبلوماسى والإطارات المراسمية فى التعامل، خاصة إذا كان الأمر يتعلق بتحديد مساحات الحرية المسموحة لهم داخل المؤتمر أو اتباع نظم وترتيبات المؤتمر.

هذا الأمر الذى يستلزم أن يكون فرد المراسم ملما إلماما كافيا بخطط تأمين

المؤتمر وقادراً على تبرير إجراءاتها فى مواجهة أعضاء المؤتمر بل وأكثر من ذلك أن يكون لديه قدرة احتواء المشاكل وحلها داخل إطارات الخطط الأمنيه وبما لا يخل بها.

كذلك يعتبر فرد المراسم هو عين ثاقبة واعية لكل ما يدور داخل المؤتمر أو بين أعضائه، يلتقط بحس أمنى متيقظ أى ثغرات أو مظاهر خلل أو اشتباهات أمنية أو تغيرات تغير طبيعى فى السلوك، لينقلها إلى المختصين أمنيا لاتخاذ اللازم شأنها من أجل أمن وسلامة المؤتمر وأعضائه ونشاطاته.

كل هذه المحددات تغى وظائف المراسم تتطلب تعاونا وثيقا بين الأمن والمراسم وفهما متبادلا لأهداف كل منها ووسائل فى تحقيق أهداف، الأمر الذى يستلزم تنسيقا كاملا بينهما قبل وأثناء المؤتمر، فى توزيع الأدوار وأداء المهام لتحقيق أهداف المؤتمر.

تخطيط عمليات التنسيق بين الأمن والمراسم:

إن تخطيط عمليات التنسيق بين الأمن والمراسم قبل وأثناء المؤتمر أمر لازم لنجاح كل منها فى أداء مهامه بكفاءة واقتدار، وهو لازم فى نفس الوقت لنجاح المؤتمر وحمايته وتأمين أعضائه ونشاطاته ومعلوماته.

ولكى يتم هذا التخطيط على وجه علمى سليم يجب أن يتضمن :

١- المعلومات الكاملة عن المؤتمر.

٢- التقسيم الإدارى والفنى للمهام بين الأمن والمراسم، ذلك أن هذا التقسيم يعد أمرا ضروريا لنجاح كل منهما فى تحقيق أهدافه وتنفيذ مهامه.

٣- نظم التنسيق بين الأمن والمراسم فى اختيار قوائم المدعوون وفي نظم توزيع الدعوات واستقبال المدعوون وترتيب مكان الحفلات وتوزيع الأماكن داخلها واختيار وتحديد واجبات القائمين على تقديم الطعام أو القائمين بالخدمة أثناء الحفلة.

وفى تنفيذ مراسم رفع الأعلام على المبانى والسيارات ومراسم الحداد وتشييع الجنازات والعزاء ومراسم قواعد الأسبقية العامة.

وتتضمن جوانب التنسيق بين الأمن والمراسم :

١- الإجراءات المحدد مراسيميا.

٢- أسلوب اتباع هذه الإجراءات.

٣- التوقيتات المناسبه لهذه الإجراءات.

٤- نظم التنفيذ الخاصة لهذه الاجراءات.

٥- نظم المتابعه والرقابه.

الأمـن .. والعـلاقـات العـامـة

يعتبر المفهوم الصحيح لأنشطة العلاقات العامة مفهوما ثابتا لا يختلف باختلاف الأنظمة السياسية أو الاقتصادية أو الاجتماعية، وينبع أساسا من الأهداف الرئيسية للمؤسسة، وهو يختلف تماما عن بعض الأنشطة الأخرى، والتى قد يتم الخلط بينها وبين نشاط العلاقات العامة، وذلك مثل الترويج أو الإعلان والدعاية أو الاعلام.

تعريف العلاقات العامة :

"هى العملية الإدارية التى تهدف إلى تدعيم الثقة والتفهم بين المؤسسة وبين جمهورها وبين المؤسسة وبين أفرادها، من أجل تحقيق أهدافها"

ارتباط نظم الأمن بنظم العلاقات العامة :

إذا كانت العلاقات العامة هى تلك العملية الإداريه التى تهدف إلى تدعيم الثقة والتفهم بين المؤسسة وجمهورها، وإذا كان الأمن هو تلك العملية الإدارية التى

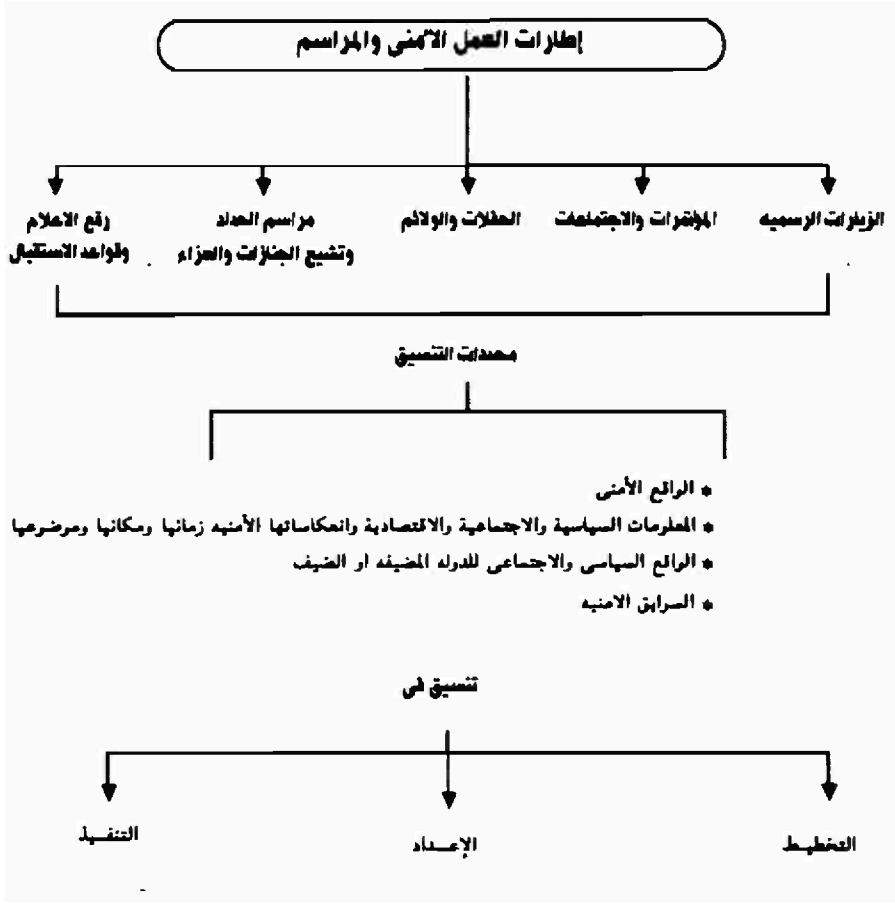
إطارات العمل الأمني والمراسم
الزيارات الرسميه
المؤتمرات والاجتماعات
الحفلات والولائم
مراسم الحداد وتشييع الجنازات والعزاء
رفع الاعلام والوحدات المستقبل
محددات التنسيق
الواقع الأمني
المعلومات السياسية والاجتماعية والاقتصادية وانعكاساتها الأمنيه زمانيا ومكانيا وموضوعيا
الواقع السياسي والاجتماعي للدوله المضيفه او الضيف
السوابق الامنيه
تنسيق في
التخطيط
الإعداد
التنفيذ

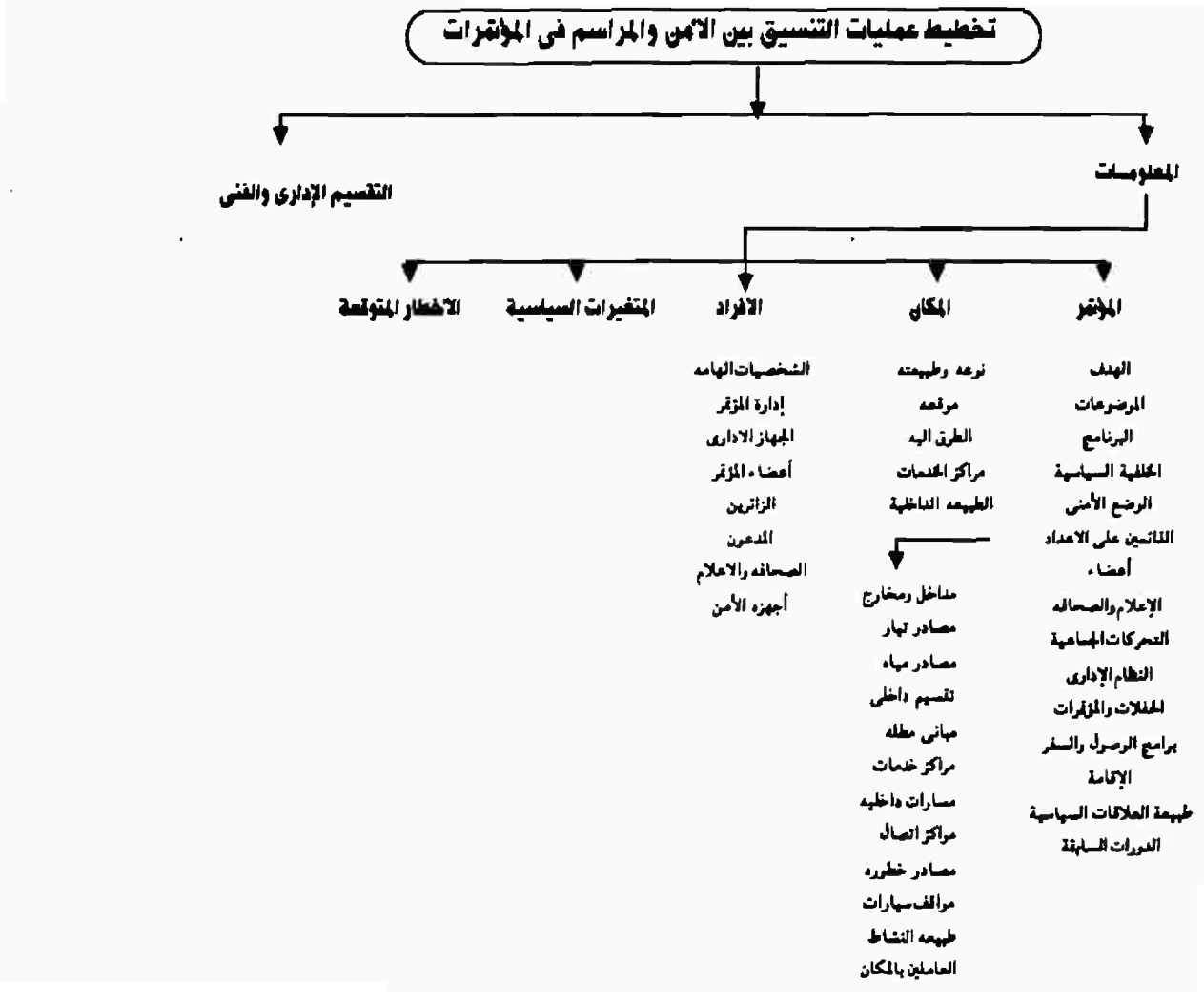
تخطيط عمليات التنسيق بين الأمن والمراسم فى المؤتمرات
المعلومات
التقسيم الإدارى والفنى
المؤتمر
المكان
الأفراد
المتغيرات السياسية
الاخطار المتوقعة
الهدف
الموضوعات
البرنامج
الخلفية السياسية
الوضع الأمنى
القائمين على الاعداد
أعضاء
الإعلام والصحافه
التحركات الجماهيرية
النظام الإدارى
الحفلات والمؤتمرات
برامج الوصول والسفر
الإقامة
طبيعة العلاقات السياسية
الدورات السابقة
نوعه وطبيعته
موقعه
الطرق اليه
مراكز الخدمات
الطبيعه الداخلية
مداخل ومخارج
مصادر تيار
مصادر مياه
تقسيم داخلى
مبانى مطله
مراكز خدمات
مسارات داخليه
مراكز اتصال
مصادر خطوره
مواقف سيارات
طبيعه النشاط
العاملين بالمكان
الشخصيات الهامه
إدارة المؤتمر
الجهاز الادارى
أعضاء المؤتمر
الزائرين
المدعون
الصحافه والاعلام
أجهزه الأمن

تهدف إلى زرع الأمان والثقة والاستقرار، فإن كلا الهدفين يجمعها إطار مشترك تتفاعل داخله أنشطة الأمن وأنشطة العلاقات العامة تأثيرا وتأثرا، ويصبح من الضرورى لرجل الأمن دراسة الأسس العامة للعلاقات العامة، ويصبح من الضرورى لرجل العلاقات العامة من دراسة الأسس العامة لنظم الأمن، الأمر الذى يؤدى إلى رفع كفاءة كل منهما فى أداء رسالته وتحقيق أهدافه بنجاح وفاعلية.

إطارات العمل بين الأمن والعلاقات العامة .. محدداتها .. ضوابطها

اذا كانت العلاقات العامه هى تلك العمليه الأداريه التى تنظم النشاط الهادف إلى تدعيم الثقه والتفهم بين المؤسسات وجمهورها، واذا كانت العمليه التأمينيه هى تلك العمليه الأداريه التى تهدف الى زرع الأمان والثقه والاستقرار، فانه يصبح من الضرورى تحديد جوانب التنسيق بين العمليتين فى كل إطار من الاطارات الرئيسية لأنشطة العلاقات العامه، على الوجه التالى :

١- تعريف الجمهور بالمؤسسة وتحقيق استجابته وتفهمه لرسالتها وأهدافها وصولا إلى مشاركته فى إنجاح تحقيق هذه الأهداف.

ويتم التنسيق بين أجهزة العلاقات العامة وأجهزة الأمن من أجل تحقيق هذا الهدف من خلال المشاركة فى عمليات التنقية الأمنية للعناصر المعوقة وبنا ءالبنية المعلوماتية الأمنية التضمنه تأثريات المتغيرات السياسية والاجتماعية والاقتصادية على تحقيق هذه الاستجابة والمشاركة.

٢- خلق استجابه فعالة ومؤثرة فى داخل البنية البشرية للمؤسسة تتفاعل مع نظمها وتستجيب للمساهمة الإيجابية فى تحقيق أهدافها.

ويتم التنسيق بين أجهزة العلاقات العامة وأجهزة الأمن من أجل تحقيق هذا الهدف من خلال المشاركة فى رصد الأنشطة الداخلية الهدامة والمنحرفة داخل المؤسسة

والتخطيط لمواجهتها، مع تتبع عناصر المشاركة الإنسانية للعاملين برصد التغيرات فى محيطهم الاجتماعى وظروفهم الاقتصادية وعلاقاتهم الإنسانية.

٣- المساهمة فى تقييم أثر سياسات المؤسسة ونظمها فى تحقيق أهدافها على المستوى الداخلى والخارجى.

ويتم التنسيق لتحقيق هذا الهدف من خلال التبادل الإيجابى المستمر للمعلومات، والتحليل المشترك لهذه المعلومات من أجل استخلاص الحقائق الموضوعية التى تساهم فى إعادة تقييم سياسات المؤسسة ونظمها ووسائل تحقيق نجاح فعال لأهدافها.

الأمن وعلوم السكان "الأمن الديموجرافى"

تعتبر قضايا الأمن والسكان من أهم واخطر القضايا ذات التأثير المتبادل بينهما، وفى نفس الوقت من أهم القضايا المؤثره فى الأمن القومى للدول.

ولعل دراسة تأثيرات النمو السكانى وتوزيعاته بجرائم الإرهاب والعنف ومشكلات المرور وأمن العشوائيات، إلى جانب دراسة الآثار الأمنية للهجره الداخلية والخارجية، ومشكلات الفقر والبطاله وعمل المرأه ودور الأسره وقضايا تنظيمها وأساليب رعايه المسنين بالاضافه الى قضايا التلوث بأبعادها المختلفة ومعدلات التنمية فى المجتمع وزياده الاستثمارات وتنشيط حركة السوق والتفاوت الطبقى الرأسمالى ... كل تلك القضايا بافرازاتها الأمنية بالغة الخطوره، والمتمثله فى اختلاف معدلات واحجام واتجاهات الجرائم فى المجتمع، الأمر الذى يفرض قدراً كبيراً من التزاوج بين علوم الأمن وعلوم السكان،

المبحث الثالث :
الأمن معزوفة علمية

- المحور الأول : علوم تأمين المنشآت
  ١- علم تأمين المصانع
  ٢- علم تأمين المحلات التجارية.
  ٣- علم تأمين دور الثقافة والمسارح والمتاحف والآثار
  ٤- علم تأمين المنشآت الرياضية
  ٥- علم تأمين المنشآت البترولية.
  ٦- علم تأمين المنشآت الذريه.
  ٧- علم تأمين منشآت حركة النقل الجوى.
  ٨- علم تأمين المنشآت السياحية.
  ٩- علم تأمين المنشآت المصرفيه.
  ١٠- علم تأمين المنشآت العلاجية.
  ١١- علم تأمين المباني السكنية والخدمية.
- المحور الثانى : علوم تأمين حركة النشاط الانسانى
  ١- علم تأمين الفرد.
  ٢- علم تأمين الاجتماعات والمؤتمرات.
  ٣- علم تأمين نشاط النقل الجوى.
  ٤- علم تأمين نشاط النقل البرى.
  ٥- علم تأمين نشاط النقل البحرى والنهري.
  ٦- علم تأمين حركة النشاط السياحي.
- المحور الثالث : علوم تأمين المعلومات والاتصالات
  ١- علم تأمين المعلومات.
  ٢- علم تأمين الاتصالات.
  ٣- علم تأمين الحاسبات الآلية.
- المحور الرابع : علوم الأمن التطبيقية
  ١- علم مكافحة الجرائم.
  ٢- علم مكافحة التزيف والتزوير.
  ٣- علم البحث الجنائي الفني والتطبيقي.
  ٤- علم المفرقعات.
  ٥- علم الدفاع المدني
  ٦- علم المرور.
- المحور الخامس : علوم العمليات الأمنية
  ١- علم الحراسة.
  ٢- علم العمليات الخاصة.

إذا كان الأمن - كما أسلفنا - هو ذلك الإدراك الذاتى للفرد أو للجماعة الإنسانية، باختلاف صورها، وبتعدد نشاطاتها .. بالطمأنينة والاستقرار والسكينة، والبعد عن الأخطار والمخاطر، فإن الأطر العلمية التى تشكل بنتائجها هذا الإحساس هى التى تشكل معزوفة الأمن العلمية .. تلك المعزوفة التى يعتبر كل إيقاع فيها فرعاً متخصصا من فروع الأمن، له قواعده ومحدداته ونظمه، ومن خلال حركة التزاوج بين كل هذه الإيقاعات، ينبعث النغم الفاعل فى معزوفة الأمن العلمية، ذلك النغم الذى يحقق للمجتمع الانسانى استقراره وثقته، وينمى عوامل نمائه وتقدمه.

المحددات الحاكمة للعلوم الأمنية

تعتبر المحددات الحاكمة للعلوم الأمنية هى الاطارات التى تتشكل فيها البنية الأساسية لكل علم من علوم الأمن، وتتحدد من خلالها نظمه وقواعده، وهى تنحصر فى أربعة محددات رئيسية :

١- نوع النشاط الإنسانى وطبيعته.

٢- وعاء النشاط الإنسانى، والبيئه المحيطه به.

٣- نوع وشكل الخطر المتوقع أو الحادث.

٤- طبيعة النتائج المستهدفة من العملية الأمنية.

وتندرج العلوم الأمنية فى خمسة محاور رئيسية يتضمن كل محور العلوم الأمنية المرتبطة به، وقد اقتضت الدراسة العلمية الأخذ بهذا التقسيم المتخصص للعلوم الأمنية تعميقا للبحث والدراسة، وإتساقا مع المفهوم العصرى المتطور الذى يتجه إلى أعلى درجات التخصص، فقد مضى ذلك الزمان الذى كان فيه رجل الأمن شاملا، عالما بكل تخصصات النشاطات الإنسانية، والذى يمسك بكل خيوط العلم والفهم والممارسة،

وأصبح الآن وفى بدايات القرن الواحد والعشرون أن مجرد الإشارة إلى ذلك، نوع من أنواع التخلف وسببا رئيسيا من أسباب الفشل. ولعل أقرب الأمثلة وأوضحها هي العلوم الطبية الحديثة وعلوم الالكترونيات التى وصل التخصص فيها إلى إفراد علوم متخصصة لأجزاء مختلفة من الجسم البشرى أو المكونات الالكترونية الحديثة، ولكن من الواجب الأخذ فى الاعتبار أن النظم الأمنية الشاملة تتضمن مجموعة من العلوم الأمنية تتكامل قواعدها وتتناسق تطبيقاتها من أجل الوصول الى بنية أمنية فاعلة، ولعلها فى ذلك تتماثل مع النظم القانونية الحاكمة. فى أى نشاط إنسانى أو ما يسمى البيئة القانونية فى المجتمع والتى تتضمن القواعد المنظمة لمختلف العلوم القانونية، كقانون المرافعات والقانون المدنى والجنائى والتجارى و... الخ مع احتفاظ كل علم بخصائصه المستقله وقواعده المميزة.

وسوف نعرض هذه المحاور فى إيجاز شديد حيث أننا لسنا فى صدد دراسة تلك العلوم وإنما نقوم بعملية عرض سريع لهذه المحاور والعلوم التى تتضمنها.

المحور الأول : علوم تأمين المنشآت

وهى تلك العلوم المتخصصة التى تحدد أسس وقواعد التأمين والحماية للمنشآت، والمنشآت هى الأوعية المادية التى يجرى داخلها كل نشاط إنسانى، وتختلف باختلاف نوعه وحجمه وطبيعته، وباختلاف نطاقاته الموضوعية والزمانية..

وتتفق العلوم التى تندرج فى هذا المحور فى قواعد عامة أساسية ومبادىء أوليه تشكل الإطار العام لنظم تأمين المنشآت، وتختلف بعد ذلك فى القواعد التفصيلية، وذلك وفقا لاختلاف طبيعة النشاط المهيئة له المنشأة وحجمه وموقعه.

١- علم تأمين المصانع :

وهو العلم المعنى بوضع النظم الكفيلة بتوفير الحماية والتأمين للمصانع، وتختلف قواعدها وفقا للاعتبارات الآتية :

أ- نوع النشاط الصناعى وحجمه وطبيعة المنتج.

ب- النطاقات الجغرافية للمصنع.

جـ- البيئة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية المحيطة.

د- نوع وحجم الخطر المتوقع.

وتتشكل النظم الأمنية الشاملة لحماية وتأمين المصانع ليس فقط من مجموعة القواعد المكونة لعلوم تأمين المنشآت بما فيها من قواعد علم تأمين المصانع فقط، وإنما تختلط معها وتمتزج مجموعة القواعد المنظمة لباقي العلوم الأمنية، مما يتوافق مع الاعتبارات الأربعة السابقة.

وانطلاقا من ذلك، يجب أن تكون نقطة البداية لتشكيل هذه النظم الأمنية، هو تكوين بنية معلوماتية كاملة تأخذ في اعتبارها المعايير الأربعة السابقة اضافة إلى نوع التنظيم الإدارى والقانونى السارى بالنسبة لنوع النشاط.

وتطبيقا لتلك القواعد والمعايير فان النظم الأمنية الواجبة التطبيق بالنسبة لمصانع الحديد والصلب تختلف فى كثير من قواعدها عن مثيلاتها الواجبة التطبيقية بالنسبة لمصانع الأدوية أ والنسيج أو الورق وخلافه، كما أن النظم الواجبة التطبيق بالنسبة للمصانع الضخمة تختلف عن مثيلتها بالنسبة للمصانع الصغيرة إلى آخر التطبيقات الواجبة الاعتبار بالنسبة للمعايير السابقة.

٢-علم تأمين المحلات والمتاجر:

تعتبر المحلات التجارية هو نوع من أنواع المنشآت، باعتبارها أحد الأوعية المادية لنشاط إنسانى متمثل فى العمل التجارى، سواء ما اتصل فيه بالجمهور أم إنعزل فيه عن الاتصال الجماهيرى، وسواء ارتبط نشاطه بجمهور عام أو خاص وتتنوع القواعد المنظمة لهذا العلم وفقا للاعتبارات الآتية :

أ- نوع النشاط التجارى وحجمه وطبيعة هذا النشاط.

ب- النطاقات الجغرافية للمتجر.

جـ- البيئة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية المحيطة.

د- نوع وحجم واتجاه الخطر المتوقع.

هـ- طبيعة الأتصال الجماهيرى القائم على أساسه النشاط التجارى وحجمه وتوقياته.

وكذلك كما فى علم تأمين المصانع، فإن النظم الأمنية الواجبة لتأمين المتاجر هي مزيج من مجموعة القواعد المنظمة لباقى العلوم الأمنية، مما يتوافق مع الاعتبارات الخمس السابقة.

٣- علم تأمين دور الثقافة والمسارح والمتاحف والآثار:

وهو العلم المعنى بوضع النظم الكفيلة بتوفير الحماية والتأمين لدور الثقافة والمسارح ودور السينما والنشاطات المرتبطة بها، ذلك أنه من المؤكد أن حياة الإنسان تقوم على ركيزتين أساسيتين : العلم بكل جوانبه ودرويه .. والثقافة والتى تجمع فى بنيتها فروع ثلاث لا غنى للإنسان عن أى منها .. الدين والفن ومعروف الأعراف والتقاليد.

وثقافة الفرد أو المجتمع ليست دربا من دروب الترف، أو جانبا من جوانب التسلية، ولكنها فى الحقيقة والواقع محركات السلوك الجوهرية للشعوب والمجتمعات والتى ترسخ فى وجدانه قيم الحب والجمال والفضيلة والعداله والوطنية والحرية، لينعكس بعد ذلك فى سلوك ورؤى ترسم آفاق التقدم وترسخ مفاهيم الحضارة.

ومن هذا المنطلق تصبح عملية تأمين وحماية أوعيه هذه النوعية من النشاطات الثقافية على أكبر درجة من الأهمية والخطورة، بحيث تتطلب أن ينفرد لها علم أمنى متخصص يأخذ فى اعتباره المحددات الآتية :

١- أن يكون هذا العلم المتخصص معبرا عن فكر الأمن فى المراكز الثقافية بكافة أنشطتها، وبكل ما فيها من خصوصية وتفرد، تنعكس على التخطيط والتطبيق داخل إطارات محددة، تأخذ في اعتبارها طبيعة الفنان القائم بالنشاط الفنى .. وطبيعة البناء الفنى للنشاط والأدوات والأجهزه المستخدمه وطبيعة العمل الفنى فى حركته أو ثباته، وفى حداثته و قدمه، كما تأخذ فى اعتبارها نوع وحجم وطبيعة الجمهور المتلقى، بالإضافة الى طبيعة البناء المادى والموقع الجغرافى.

٢- أن يتضمن هذاالعلم قواعد المواجهة الواقعية لمختلف الأخطار التى تحيط بالمراكز الثقافية من واقع طبيعة نشاطاتها ومن واقع المتغيرات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والبيئية المحيطة، اخذا فى الاعتبار نوعيه هذه المخاطر وأشكال ومحاور حركتها وأهدافها.

٣- أن تتسم قواعده بالتحديد الكافى للفاعلية، والمرونة الدافعة للتطور والتطوير.

٤- أن يضع هذا العلم الحلول لقضية النفقة الأمنية.

٥- أن يضع هذا العلم الحلول العلميه للمعادله الصعبه القائمه بين متطلبات مريدى الثقافة وطالبيها وبين متطلبات التأمين وقيوده.

٤- علم تأمين المنشآت الرياضية :

تختلف أوعيه النشاطات الرياضيه وحركتها عن أوعيه حركة مختلف النشاطات الإنسانيه، وذلك سواء من زاوية القائمين بهذا النشاط أو جمهور هذا النشاط أو شكل وطبيعة الأوعية الحاوية لهذا النشاط وذلك من نواحى عديدة أبرزها :

١- اختلاف طبيعة الأداء وتوقيتاته ومجالاته.

٢- اختلاف حجم وشكل وطبيعة الأوعية الحاوية لهذا النشاط.

٣- التباين الكبير فى طبائع ومشارب وسلوك جمهور هذا النشاط عن جمهور باقى الأنشطة الإنسانية، بما يتضمنه من ردود الأفعال الإنسانية غير المحسوبة، داخل تجمعات إنسانية كبيره.

٤- بروز أنماط متميزة ومتفردة من المخاطر تحيط بحركة هذا النشاط وتستلزم نظما أمنية خاصة وخبرات متأصلة فى التخطيط والتنفيذ.

كل ذلك يؤكد الحاجة الملحة إلى تأصيل قواعد علمية لعلم تأمين المنشآت الرياضية تأخذ في اعتبارها خصائص هذا النشاط المنفرد عن باقى النشاطات الإنسانية والطبيعية الخاصة لاوعيته.

٥-علم تأمين المنشآت البترولية :

تعتبر المنشآت البترولية فى عصرنا الحاضر، عصب أهم وأخطر الدعائم الاقتصادية لأى مجتمع، وذلك سواء اقتصرت تلك المنشآت على نشاطات الاستخراج

فقط أو الاستخراج والتخزين والتوزيع، أو تعدت تلك المرحلة إلى مرحلة التكرير أو وصلت إلى مرحلة الصناعات البترولية المتقدمة.

وتعتبر المنشآت والمواقع البترولية وما يجرى داخلها ومن حولها من نشاطات إنسانية، ذات طبيعة خاصة، تستلزم أداءً أمنيا خاصا، تحكمه مجموعة قواعد واعتبارات متفردة، تحتم الضروره أن تكون أساسا لعلم من علوم الأمن المتخصصة، وتعتبر أهم هذه القواعد والاعتبارات :

١- الطابع الاستراتيجى للصناعات البترولية فى أى مجتمع، وما يستتبعه من أداء أمنى استراتيجى تشترك فيه كل القوى العسكرية فى الدولة الى جانب أجهزة الأمن الداخلية من خلال خطط تنسيق وتعاون فعالة.

٢- الطابع الجغرافى للمواقع والمنشآت البترولية، الأمر الذى يحتم أن تشارك نظم وقواعد الهندسة الأمنية بدور أكثر فاعلية وبكفائه علمية محسوبة.

٣- طبيعة النشاط الممارس داخل هذه المواقع والمنشآت، والخصائص المميزة لأدوات هذا النشاط ومستلزماته. والاتجاهات المرصودة لسلوك القائمين بهذا النشاط.

٤- نوع وحجم وطبيعة واتجاه الأخطار المحيطة بهذا النشاط، ومدى تأثيرها وتأثرها بالاتجاهات السياسية والاقتصادية والاجتماعية داخليا وخارجيا.

٥- تأثير الاختراق الأمنى على حركة هذا النشاط موضوعيا وزمانيا.

٦- نوع وشكل الخسائر المترتبه على الاختراق الأمنى والمدى الزمنى الذى يستغرقه احتوائها.

٦- علم تأمين المنشآت الذرية

تعتبر نظم تأمين وحماية المنشآت الذريه من أكبر نظم التأمين حساسية وخطورة وأكثرها احتياجا إلى الإثراء العلمى فى التخطيط والممارسة وذلك انطلاقا من القيمة الخطيرة لما تحوية المنشآت الذريه من أبحاث وخطط وما تحتفظ به من مكونات ذريه يسبب استخدامها غير الشرعى كوارث يستحيل تدارك آثارها ونتائجها. وإذا أضيفه الى ذلك أن المتغيرات الحادثة فى العالم سياسيا وايديولوجيا واقتصاديا واجتماعية، قد أفرزت أنماطا متطورة من الجرائم والمجرمين، تحالفت فيها عناصر الجريمة المنظمة عابرة القارات مع عناصر الإرهاب الدولى، وقامت جمعيات وتنظيمات اجرامية تسعى إلى وسائل وأدوات أكثر فتكا وتأثيرا وأكثر قدرة على تطويع المجتمعات الإنسانية لصالح أهدافها ومراميها، لا ينقصها فى ذلك الأموال الطائله أو وسائل وأدوات التكنولوجيا الحديثة. إذا كان ذلك كله، فإنه يصبح من أولويات الأهداف الاستراتيجية للدول هو حماية وتأمين منشآتها الذرية بما تحويه من أبحاث ودراسات وبما تضمه من مكونات ومواد وبمن يعمل فيها من خيرة العقول المفكرة العالمة التى تشكل إبداعاتها جوهر التقدم الإنسانى.

ويدعونا ذلك الى ضرورة تأصيل علم متخصص للتأمين الذرى يتناول الأصول العلمية لتأمين المنشآت والأبحاث والعلماء فى مجال الذره ويقوم على مجموعة مبادىء ومحددات أساسية :

١- الطبيعة الخاصة للمنشأ الذرى، سياسيا واقتصاديا وجغرافيا.

٢- طبيعة النشاط الممارس داخله وأدوات هذا النشاط.

٣- خريطة الأخطار المحيطة بهذا النشاط من الداخل ومن الخارج ومدى ارتباط هذه الأخطار بالمتغيرات الحادثة فى العالم.

٤- طبيعة المواد الأولية المستخدمة ونوع المنتج الأولى والنهائي.

٥- طبيعة الأهداف الاستراتيجية للدولة بشأن النشاط الذرى .

٦- التعاون والتنسيق الغير متداخل مع النظم العلمية للأمان الذرى بالمنشأة.

٧- الحد الأدنى من المعرفة العلمية للكوارد القائمة بعمليات التأمين بقواعد الأمان الذرى.

٧- علم تأمين منشآت حركة النقل الجوى :

لعل من أكثر علوم الأمن المتخصص شيوعا فى الحقبة الأخيرة من القرن العشرين هو علم تأمين حركة النقل الجوى ما تتضمنه من قواعد تأمين المطارات والطائرات وحركة المسافرين والبضائع، ويرجع ذلك الى بروز التهديدات الموجهة بشدة وبصورة متزايدة الى حركة النقل الجوى فى العالم من قبل المنظمات الإرهابية والأنماط المستحدثة من المجرمين، والآثار السياسية والاقتصادية والإنسانية المباشرة لهذه الجرائم بل أنه من الملاحظ أن هذه الأنماط من الجرائم قد حظيت بما لم تحظ به أى أنماط أخرى باهتمام عالمى متزايد تمثل فى الاتفاقات والمعاهدات الدولية والإقليمية، والمنظمات الحكومية والمهنية، والمواثيق والاتفاقيات التى أبرمت لمواجهة هذه الجرائم، بالإضافة إلى الدراسات الاجتماعية والسلوكية والنفسية والاقتصادية والسياسية لآثار هذه الجرائم وأنماط مرتكبيها ودوافعهم وأنواع ضحاياها المباشرين وغير المباشرين كل ذلك مما أرسى الأصول العلمية اللازمة لبروز علم أمنى متخصص فى هذا المجال.

ولعل المتابعة المستمرة لمختلف المستجدات فى هذه الساحة سوف يعمق الأصول العلمية لهذا العلم فى إطار من الدروس المستفادة من الممارسات العملية مع الاستفادة من التقدم العلمى فى مختلف علوم الإدارة والصراع والهندسة الأمنية والأزمات فى إثراء هذا العلم وتعميق أسسه ومنطلقاته.

٨- علم تأمين المنشآت السياحية :

المقصود بالمنشآت السياحية فى الخصوص، هى المنشآت المقامه لخدمه حركة السياحة فى المجتمع مما يضمه ذلك من الفنادق والمجتمعات والقرى السياحية بمختلف درجاتها السياحية وأحجامها ونوعيه نشاطاتها، بالإضافه إلى الملاهى والمطاعم ودور اللهو المعده لخدمه الحركة السياحية، كما يضاف الى ذلك ايضا المؤسسات السياحية المنظمة لإيقاعات الحركه السياحية فى المجتمع من شركات سياحية ومكاتب سياحية.

وتعتبر نظم تأمين تلك النوعية من المنشآت على أكبر درجة من الأهمية والخصوصيه المرتبطه بطبيعه مستلزمات هذا النشاط ومساحات الحركة داخلة وطبيعه هذه الحركة ودوافعها.

واذا كان حجم العرض والطلب السياحى فى الحقبه الأخيره - من القرن العشرين قد تخطى كل التوقعات، ووصل الى آفاق لم يصلها من قبل، فإن ذلك قد انعكس بآثاره الاقتصاديه الضخمه على موارد الدول وتحولت الى صناعه علميه منظمه تكاد تفوق عوائدها جميع العوائد بمختلف النشاطات الاقتصادية والصناعية والتجاريه الأخرى فى بعض دول العالم. هذا الأمر الذى دفع بهذه الصناعة فى بؤره الخطر ومخالب التهديد والابتزاز، مما يجعل من نظم تأمينها ضروره اقتصاديه وسياسيه واجتماعية وذلك من خلال فكر أمنى متفتح ، ودراسات علميه متخصصه تأخذ فى اعتبارها :

١- طبيعة مستلزمات هذا النشاط وحجم احتياجاته ونوعية أوعيته وأشكالها، والخصائص المميزه للحركة داخله.

٢- محددات القيمه لأوعيه هذا النشاط ولحركته موضوعيا.

٣- محددات البيئه بما تتضمنه من العوامل الفعاله والمتغيرات المحيطة.

٤- عناصر التقدير الاحتمالى لنوع وحجم واتجاه الاخطار المحيطة.

٩- علم تأمين المنشآت المصرفية :

تعتبر المنشآت المصرفية فى أى دولة العصب الحاكم للحركة الاقتصادية فى تلك الدولة، وينعكس استقراره وأمانه على مختلف نواحى الأداء الاقتصادى للوحدات الاقتصادية فى الدوله، بل تمتد آثار أمانه إلى تشكيل الأمان العام لأفراد المجتمع والثقه فى قدرة الدولة والمؤسسات الاقتصادية والمصرفيه على حماية مدخراتهم واستثماراتهم.

ومن هذا المنطلق، يعتبر إرساء القواعد الحاكمة والمنظمة لعلم متخصص فى تأمين المنشآت المصرفية، ضرورة على أكبر جانب من الأهمية وبحيث تأخذ فى اعتبارها المحاور الآتية :

١- الطبيعة الخاصة للمبنى المصرفى، والذى يعكس طبيعة نشاطة وحجمة.

٢- حجم ونوع واتجاة الاخطار التى تواجة هذه المبانى ومحتوياتها وأقسامها الداخلية وخزائنها بأنواعها المختلفة.

٣- شكل وطبيعة الأداء المصرفي، من زاوية القائم به والمتعامل معه.

٤- المتغيرات السياسية والاجتماعية والاقتصادية المحيطة، وانعكاساتها على نوع وطبيعة وحجم هذا النشاط، وعلى حجم ونوع واتجاه الاخطار المحيطة به.

٥- التقنية الحديثة فى الاداء المصرفى، والتقنية الحديثة فى الأمان المصرفي.

١٠- علم تأمين المنشآت العلاجية :

أفرزت النظرة العلمية التخصصية، للأداء الأمنى، ضرورة تفرد المنشآت العلاجية، بنوع متميز من النظم الأمنية، يأخذ فى اعتبارة الطبيعة الخاصة بنشاط تلك المنشآت، وطبيعة التواجد البشرى داخلها، والطبيعة الخاصة للأخطار التى تواجه هذه المنشآت، أو أنشطتها، هذا بالإضافة الى طبيعة البناء المادى لهذه المنشآت.

وترجع أهميه ذلك إلى ما تشكله تلك المنشآت من أهميه على مستوى الحياة الاجتماعية فى الدولة، بالإضافه الى ما عكسه التقدم العلمى على هذا النشاط، تخصصا فى االأداء، وتنوعا فى الأجهزه والمعدات، بكل ما يمثلة ذلك من قيمة علمية ومادية واستثمارية، جديرة بالحماية والتآمين.

١١- علم تأمين المبانى السكنية والخدمية :

تتميز النظم الخاصة بتأمين وحماية المبانى السكنية بكل أشكالها وأحجامها والنشاطات الإنسانيه الممارسة داخلها بنوعيها السكنى والخدمى، بخاصيه مميزه من الشيوع والانتشار، وفى نفس الوقت تأثير مباشر وفعال فى الإحساس العام فى المجتمع بالسكينة والثقة والاستقرار، الأمر الذى يدعو إلى ضرورة تفردها بعلم أمنى متخصص يأخذ فى اعتباره المحاور التالية :

١- الأشكل والأحجام المختلفة للمبانى السكنية والخدمية.

٢- النطاقات الجغرافية المختلفة المحيطة بها.

٣- طبيعة السلوك الإنسانى السكني ومتطلباته.

٤- طبيعة التهديد ونوع وحجم واتجاه المخاطر التى تواجه هذه المبانى.

٥- المتغيرات الحادثة والمحيطة بهذه المبانى سياسيا واقتصاديا واجتماعيا.

٦- أنماط المجرمين المتخصصين فى تهديد أمن وأمان المبانى.

٧- التقنية الحديثة لحماية وتأمين المبانى.

المحور الثانى : علوم تأمين حركة النشاط الإنسانى

تقوم النظم الأمنية الخاصة بالنشاطات الإنسانية بوضع القواعد الخاصة بتأمين وحماية هذا النشاط فى مرحلة الحركة والتغيير، ذلك أن جوهر التقدم الإنسانى يكمن فى حالة الحركة والنشاط المستمر، تلك الحركة التى تكسب أى نشاط صفاته المميزة وطبيعته الخاصة، هذه الحركة الإنسانية وإن كانت تتم داخل أوعية مختلفة، تحدثنا عن علوم تأمينها فيما سبق، إلا أن تأمين هذه الحركة وحمايتها تحكمه قواعد مختلفة ومتنوعة بتنوع نوع هذا النشاط واتجاهاته، الأمر الذى يجعل من هذه القواعد والنظم، قاعدة لعلوم أمنيه متخصصة، حتى وإن تزاوجت أو تناسقت مع باقى علوم الأمن المتخصصة الأخرى فى منظومه أمنية واحدة.

ويمكن تقسيم حركة النشاط الإنسانى علميا من خلال منظورين رئيسيين :

الأول : المنظور المجرد وذلك بالنظر إلى حركة نشاط الفرد، باعتبار أن الفرد هو محور كل نشاط إنسانى مهما اختلفت زوايا حركته موضوعيا.

الثانى : المنظور الموضوعى وذلك بالنظر الى جوهر النشاط الإنسانى وأهدافه وذلك باعتبار أن كتلة الأنشطة الإنسانية باختلافاتها الموضوعية هى التى تشكل عصب الحياة الإنسانية ومعايير تقدمها وتطورها.

١- علم تأمين الفرد :

إن كل نظم الأمن مهما تباينت نظمها الموضوعية أو الزمانية إنما تتجه فى النهابة بأهدافها الشاملة إلى حماية الفرد ومصالحه، هذه الحماية التى تظله فى شخصه أو فى مقره أو فى معلوماته أو نشاطاته أو ممتلكاته وأمواله، بل تمتد لتشمل أفكاره ومعتقداته. والفرد الذى تسعى اليه كل نظم الأمن، هو ذلك الإنسان الذى يشكل بوجوده وفكره وحركته كل إيقاعات الحركة فى الحياة الإنسانية، ومن هذا المنطلق فإن علم تأمين الفرد يعتبر الركيزه الأساسية فى المحور الموضوعى للنظم الأمنية، وعلم تأمين الفرد يسعى الى الفرد ذاته وفي نطاقات حركته وفي مجالات نشاطه، وهو يسعى إليه أيضا تحت مظلة وظيفته وفى نطاقات حقوق هذه الوظيفة والتزاماتها، كذلك فان النظم التى تشكل أساس علم تأمين الفرد، كما تلتزم بالقواعد العامة للحريات الإنسانية، فإنها أيضا تلتزم بالقواعد العامة التى تحددها قوانين الدولة، والتى إرتضتها الجماعة الإنسانية لتنظيم نشاطاتها ودعم عوامل بقائها واستمرارها.

وفي علم تأمين الفرد يكون من الضرورى تحديد من هو هذا الفرد، وما هى مجالات نشاطه التي يجب تأمينه داخلها، وما هى نطاقات حركته التى تخضع لقواعد التأمين ومن هو هذا الفرد تحت مظلة وظيفته. فدراسة دور الفرد فى نظم أمن المؤتمرات تختلف عن دراسة دور الفرد فى نظم أمن المعلومات. ويختلف كلاهما عن دور الفرد فى نظم أمن الأماكن .. الخ . لذلك فإن دراسة الفرد فى علم تأمين الأفراد، تعتبر ضرورة أساسية فى تحديد أطر هذه النظم المكانية والزمانية والموضوعية وكذلك فى تحديد نطاقاته ورسم محدداته ووضع قواعده، لذلك فإن وضع قواعد تأمين الأفراد يجب أن يبدأ من الفرد المجرد أولا، لمجرد أنه إنسان، تحمى جسده وماله وفكرة الجماعة الإنسانية التى ينتمى إليها، ثم تتدرج قواعد الحماية اتساعا وعمقا وتأثيرا، باختلاف مكانه ومكانته وباختلاف الظروف التي تحيط به، وباختلاف وظائفه ونشاطاته.

كما أنه من الضرورى لعلم تأمين الأفراد من استكشاف نوعية وطبيعة المخاطر التى يواجهها الفرد والتى تسعى نظم تأمين الأفراد إلى تأمينه منها، أو مواجهتها أو الحد من تأثير نتائجها، تلك المخاطر التى تندرج فى مجموعات ثلاث رئيسية :

* مجموعة المخاطر الإرادية.

* مجموعة المخاطر الطبيعية.

* مجموعة المخاطر الغير إرادية.

وفى إيجاز شديد نستطيع أن نحدد أنواع المخاطر الإرادية التى تواجه الفرد فى الآتى :

١- الأغتيال الفردى أو الجماعى أو القتل بمختلف وسائله.

٢- الخطف والاحتجاز.

٣- التجسس.

٤- التهديد والابتزاز.

٥- الاختراق والتجنيد.

٦- السطو السرقة.

٧- الغزو الفكرى. والسياسى، والاجتماعى.

٨- المخاطر الناجمة عن المتغيرات الاجتماعية أو الاقتصادية.

٩- المساس بالقيم الإنسانية للفرد فى المجتمع.

١٠- المساس بالعناصر الاقتصادية اللازمة لحياة الفرد واستقراره.

كما أن المخاطر الطبيعية التى يجب أن تؤمنها نظم حماية الأفرد يمكن أن تتنوع فى الأنواع التالية :

١- أخطار الزلازل والانهيارات.

٢- أخطار الكوارث الطبيعية.

أما الأخطار الغير إراديه التى يجب أن تؤمنها نظم حماية الأفراد فهى :

١- حوادث السيارات والطرق.

٢- مخاطر الحريق والاختناق.

٣- مخاطر الكهرباء.

٤- مخاطر الأهمال.

٥- المخاطر التى تترتب على الأفعال الإرادية للآخرين .

وعلم تأمين الأفراد فى محوره الموضوعى يشمل القواعد والخطط الخاصة بالتأمين والتى تتضمن نطاقات ثلاث :

* *النطاق الموضوعى* : وهو الذى يحدد القواعد والخطط التأمينية للأفراد داخل الإطار الموضوعى للتعريف بالفرد، من منظور وظيفته أو مكانته أو ظروفه أو منظور الظروف المحيطة به.

* *أما النطاق المكانى* : فهو الذى يحدد القواعد والخطط التأمينيه للأفراد داخل الإطار المكانى للتعريف بالفرد، من منظور مجالات نشاطه أو منظور نطاقات حركته.

* *أما النطاق الزمانى* : فهو تلك المساحة الزمانية التى تتم فى حدودها عمليات التأمين، بكل ما فيها من متغيرات، وبكل ما تحمله من مخاطر وكل ما يتفاعل داخلها من متغيرات.

هذه النطاقات الثلاث، لتأمين الفرد ليست منفصلة عن بعضها فى الواقع، وإنما هى جوانب ثلاث لصورة فرد تتشكل منها حالة، تخلق موقف، يتولد داخله احتياج، يسعى علم تأمين الأفراد بنظمه وخططه إلى تلبيته بالقواعد والنظم والدراسات والتى تختلف باختلاف صورة الفرد الذى تحدده جوانب الصور الثلاث.

٢- علم تأمين الاجتماعات والمؤتمرات :

يعتبر علم تأمين الاجتماعات والمؤتمرات من أكثر علوم الأمن أهمية فى عصرنا الحديث، حيث إتجهت الجماعات والدول، وبصورة متزايدة، إلى الحوار والتفاهم بحثا عن حلول لخلافاتها، أو وصولا إلى توحيد أسس تعاونها، وذلك أثر المتغيرات العميقة التى هزت الأسس التى قام عليها النظام العالمى زهاء قرن من الزمان،وسوف يظل هذا العلم الأمنى على رأس قائمة إحتياجات العالم الأمنية ردحاً طويلا قادما، وإلى أن يستقر النظام العالمى الجديد على شكل ومضمون جديدين، وعلى قواعد جديدة تحكم حركته وترسى علاقات التعاون بين أطرافه.

٣- علم تأمين نشاط النقل الجوى :

يهتم علم تأمين نشاطات النقل الجوى بوضع القواعد والأسس العلمية لتحقيق الحماية والأمن لمختلف جوانب نشاطات النقل الجوى والحفاظ على انسيابية حركة النشاط وفاعليته فى تحقيق أهدافه.

ويرتبط نشاط النقل الجوى بمحورين أساسيين : الفرد ... والبضائع .. ويبحث علم تأمين نشاط النقل الجوى فى ضبط إيقاعات حركة هذين المحورين مما يحقق لهما أقصى درجات التأمين.

فالفرد أيا كان موقعه فى إيقاعات حركة هذا النشاط، مسافرا كان أو موظفا يحتاج إلى قواعد ونظم أمنية، تضبط الحركة الفاعلة له، وتحقق التنسيق بل التكامل

بينه وبين الآلة او الأدوات والمكان، وفى نفس الوقت بينه وبين النظام الإدارى الحاكم لهذا النشاط، مما يحقق فى النهاية أهداف هذا النشاط المستهدفة.

والبضائع المنقولة أيا كان شكلها أو نوعها، تحتاج أيضا إلى قواعد ونظم أمنية، تضبط اتجاهات حركتها، وتحدد نطاقات تلك الحركة، وتحقق فاعلية العلاقات بينها وبين العدة والآلة أو الجهاز والنظام الإدارى الحاكم.

كما أن هذا العلم يهتم بدراسة أنواع واتجاهات الأخطار التى تحيط بهذا النشاط من خلال رصد تاريخى وموضوعى لهذه الأخطار مع تحليل علمى للبيئة المحيطة والمتغيرات الحادثة.

٤- علم تأمين نشاط النقل البرى :

يسعى علم تأمين نشاطات النقل البرى إلى وضع القواعد والأسس الكفيلة بتأمين وحماية حركة النقل البرى للبضائع والأفراد وذلك من خلال ثمانيه محددات أساسية ترسم القواعد اللازمة للحماية والتأمين.

١- نوع وحجم الوسيلة المستخدمة فى عمليات النقل.

٢- الطبيعة الجغرافية والبيئة المحيطة بالطرق التى يجرى عليها عمليات النقل.

٣- حجم ونوع وقيمة البضاعة المنقولة أو مكان ومكانة الفرد المنقول.

٤- الإمكانيات المتاحة لعمليات التأمين علميا واقتصاديا وجغرافيا.

٥- مدى كفاءة وفاعلية النطاقات الأمنية المحيطة.

٦- نوع وحجم واتجاه الأخطار المحيطة بعمليات النقل.

٧- نوع وطبيعة نشاط النقل .. اقتصادى .. سياسى... الخ

٨- شبكه الاتصالات الأمنيه الداعمه لخطط الدعم التأمينى.

ويعتبر هذا العلم من العلوم التى يرتبط حجم الاهتمام بها فى أى مجتمع بدرجة حضارة الطريق فى هذا المجتمع، ويقصد بحضارة الطريق فى المجتمع، المدى الذى يصل فيه اعتماد المجتمع اقتصاديا واجتماعيا على حركة نقل نشطة منضبطة للبضائع والأفراد من خلال شبكات من الطرق الطويلة المجهزه، وبواسطة وسائل نقل متنوعة كما وكيفا.

٥- علم تأمين نشاط النقل البحرى والنهرى :

يعتبر علم تأمين حركة نشاطات النقل البحرى والنهرى للبضائع والأفراد من العلوم الأمنية التى ترتبط قواعدها بنفس المحددات الثمانيه الأساسية السابق ذكرها فى علم تأمين نشاط النقل البرى، وتختلف نظم التأمين من خلال هذه المحددات باختلاف نوع النشاط من حيث كونه بحريا أو نهريا.

ففى النشاط النهرى تتضمن نظم التأمين القواعد التى تحكم حركة هذا النشاط فى نطاقاته الجغرافية والموضوعية المحيطة بهذا النشاط بالاضافه إلى أوعية هذا النشاط، ذلك لأن النطاقات الجغرافية المحيطة بهذا النشاط تعتبر من مناطق السيادة للدولة التى تخضع لسلطاتها وقوانينها.

أما فى نشاطات النقل البحرى فالوضع يختلف، حيث تخضع النطاقات الجغرافية المحيطة لحركة هذا النشاط فى المياه الدوليه لاحكام القانون البحرى الدولى. بالإضافه الى تعاظم الحاجة الى نظم أمن ذاتيه لهذا النشاط تستطيع أن تحد من المخاطر وتواجهها.

٦- علم تأمين حركة النشاط السياحى بصفه عامه وسياحة المؤتمرات بصفه خاصه :

قد يعتقد البعض إنطلاقا من فكر تقليدى، أن إفراد علم متخصص عن تأمين

حركة النشاط السياحى، هو نوع من الفذلكة العلمية، والتى لا تتطلبها طبيعة هذا النشاط، اكتفاء بعلوم تأمين الأشخاص والأماكن بما تحتوية من قواعد التأمين والحراسة.

وفى الحقيقة فإن هذه النظرة تتجاوز حدود تقليدية التفكير الى قصور كبير فى التناول العلمى لفكر الأمن فى العصر الحديث، ومدى ما يجب أن يقدمة هذا الفكر لقضايا العصر من خطط واستراتيجيات تتفاعل مع طبيعة تلك القضايا ودرجة أهميتها وأبعادها المختلفة وبحيث يتوقف نجاح تلك الخطط والاستراتيجيات على درجة فهمها وتوافقها مع تلك القضايا ومتطلباتها.

ولما كانت السياحة وفقا لما أقرتة منظمة السياحة العالمية تمثل نشاطات الأشخاص الذين يسافرون الى مقاصد تختلف عن الأماكن التى يقيمون فيها على سبيل الاعتياد، بحيث يقيمون بصفة مؤقتة فى تلك المقاصد لمدة لا تزيد عن مدة اثنى عشر شهرا متصلة استهدافا للترويح عن النفس أو لقضاء بعض الأعمال ... أو لحضور مؤتمر أو اجتماع أو ندوة ... الخ.

ولما كانت نشاطات هذه النوعية من السائحين فى مقاصدها الملائمة تستتبع منهم إنفاقا عالى المستوى، وحركة نشطة داخل المزارات السياحية والثقافية لدولة المقصد، وتنمية حقيقية للنسق السياحى داخل الدولة بكل صناعاتة وأنشطته وأعماله، لذلك اعتبرت هذه الصناعة وبحق الدعامة الرئيسية لاقتصاديات الدول فى العصر الحديث، ويكفى فى هذا المجال ان نمطا واحداً من أنماط السياحة الدولية وهو سياحه المؤتمرات تتنامى عوائدها بصورة تثير الاهتمام وتدعو الى مزيد من التخيطيط العلمى، والإنفاق المدروس وقد قدر خبراء الدراسات السياحية حجم عائدها سنة ١٩٩٤ بمبلغ

٤٥ بليون دولار بما يقدر بنسبة ١٣٪ من حجم حركة السياحة العالمية كلها، كما أن الأثر المضاعف لهذا النمط الواعد من أنماط السياحة يتراوح بين معامل ٣ ومعامل ٥ مما يرتب فائدة اقتصادية كبيرة للدولة التى يتزايد فيها نمو هذه السياحة، هذا بالاضافة الى أن عائد الدولار التنشطيى من صناعة السياحة فى مصر ارتفع من ٨٨ دولار عام ١٩٩٥ الى ١٢٩ دولار عام ١٩٩٦ بما يعكسة هذا الرقم على المردود الاقتصادى للسياحة بصفة عامة وعلى توضيح اهميه صناعة سياحة المؤتمرات بصفة خاصة.

وسياحة المؤتمرات وإن كان يطيب للبعض إطلاقها على صناعة المؤتمرات، فان الحقيقة أنهما يختلفان فى جوهر التعريف وعناصرة .. فصناعة المؤتمرات هى تلك الجهود الإنسانية المنظمة من اجل المساهمة فى خلق بيئة مناسبة يتشكل فيها الفكر الإنسانى على نحو أكثر قدرة على التعاون والتفاعل والترابط، من خلال مناقشات ومحادثات ومفاوضات وفى إطار علمى من التخطيط والتنفيذ والمتابعة ... أما صناعة سياحة المؤتمرات فهى تلك الجهود الإنسانية المنظمة من أجل توظيف منتج هذه الصناعة بالإضافة إلى منتج باقى صناعات النسق السياحى المختلفة فى إطار بيئة جغرافية أو ثقافية أو اقتصادية متميزة وفى مناخ من بيئه سياسية وأمنية مستقرة، وذلك من أجل تحقيق جذب سياحى مستمر ومتدفق، ذو عائد عالى الإنفاق ومتميز.

أما سياحة المؤتمرات فهى ذلك النمط من سياحة الاعمال الدولية والتى يتضمن محاور ثلاث :

١- السفر لممارسة الأعمال	**Regular Business**
٢- السفر للمؤتمرات والاجتماعات	**Meetings - Conferencing**
٣- السفر بالحوافز	**Incentive Travel**

وتتضمن تلك المحاور الثلاث المحددات السابق الإشارة إليها فى تعريف السياحة، كما يشملها فى الغالب الأعم الفكر الأساسى فى سياحة المؤتمرات بالمفهوم الواسع للمؤتمر أو الاجتماع.

وصناعة المؤتمرات، ككل الصناعات، تقوم على عناصر ثلاث اساسية :

١- المواد الأولية اللازمة لقيام الصناعة والمتمثلة فى :

أ- الفكر الإنسانى المتميز والخلاق، القادر على التخطيط والتنفيذ والمتابعة.

ب- القوى البشرية أو العمالة الدارسة والمدربة.

جـ- الأوعية اللازمة لمزاولة أنشطة هذه الصناعة، بما تتضمنة من أبنية ومعدات واجهزة.

٢- البنية الأساسية المتكاملة فى الاطار المحيط بهذه الأنشطة، فى المدى القريب والمدى البعيد، وعلى مستوى المؤسسة والدولة، والتى تستطيع أن تتحمل حركة هذه الأنشطة ومتطلباتها.

٣- التدفقات النقدية اللازمة لإعداد وصيانة البيئة الصناعية الداعمة لهذه الصناعة، بما يمثلة من نفقة مباشرة لتأسيس وإدارة الأوعية الخاصة بها، البشرية والمادية ومستلزماتها، ونفقة غير مباشرة لتأسيس وتشغيل البيئة المحيطة بهذه الصناعة والداعمة لها، من بنية أساسية تتضمن مرافق واتصالات .. الخ الى نظم إدارية وأمنية فعالة، ونظم معلومات واتصالات تكنولوجية حديثة.

أما صناعة سياحة المؤتمرات، فهى تؤثر وتتأثر فى أى دولة، بشكل مباشر وفعال بمجموعة من الثوابت والمتغيرات داخل هذه الدولة ومن حولها، والتى تنعكس عليها بالسلب او تنطلق نتيجة لها بالايجاب، فهى تتأثر بمجموعة العوامل الاتية :

١- درجة الاستقرار السياسى والأمنى والاقتصادى بالدولة.

٢- درجة النضج الفكرى والثقافى والحضارى والعلمى السائد.

٣- درجة تكامل البنية الأساسية داخل الدولة من مرافق واتصالات وسبل انتقالات.

٤- درجة كفاءة وفاعلية القوى البشرية المؤهلة لإدارة وتشغيل صناعة المؤتمرات.

٥- درجة الثقل الحضارى والسياسى والعلمى للدولة.

٦- موقع الدولة من حركة المتغيرات الدولية المحيطة سياسيا واقتصاديا واجتماعيا.

٧- درجة تكامل النسق السياحى بالدولة بصناعاته وأنشطته الداعمة كصناعات الضيافة والفندقة، وأنشطة التسويق والبيع، ومقوماته الجغرافية والثقافية والترويحية.

٨- موقع الدولة على مسارات خطوط النقل العالمية.

وهى تؤثر فى نفس الوقت تأثيرا مباشرا وفعالا فى مجموعة أمور هامة :

١- النمو الاقتصادى بالدولة الناتج عن تنامى حركة الإنفاق السياحى المترتب على كثافة اعداد المؤتمرات والمشاركين فيها وتنوع المنتج السياحى المصاحب لذلك بالدولة.

٢- تعميق عوامل التأثير والتأثر الحضارى والعلمى من داخل الدولة والبها نتيجة تفاعل الخبرات والمعلومات والمناقشات التى تعكسها حركة التواصل الإنسانى داخل المؤتمرات، وتفاعل حضارة وخبرات المشاركين فى تعاملهم المباشر داخل مجتمع الدولة.

٣- صقل شرائح جديدة من القوى العاملة المدربة بخبرات إدارة وتشغيل المؤتمرات، بالإضافة إلى توفير فرص العمل لشرائح أخرى داعمة لنشاطات المؤتمر داخليا وخارجيا.

٤- التسويق الغير مباشر لباقى أنماط السياحة بالدولة.

٥- درجة الثقل الحضارى والسياسى والعلمى للدولة.

من هذا المنطلق، تصبح قضية الساعة، والتى تشغل بال كل باحث ومفكر، وتؤرق ليل كل مسئول وقائد، وتحظى بقلق واهتمام كل فرد فى هذا المجتمع، إرتبطت مصالحة وأرزاقة بها .. قضية الساعة الملحة هى قضية الأمن .. والسياحة .. هى قضية الحل لمعادلة مطروحة .. عن الأمن والسياحة .. أو هى قضية الإجابة عن تساؤل حال وعاجل .. كيف يستطيع الأمن أن يؤدى دورة فى حماية وتأمين صناعة من اهم صناعات القرن ودعامة من أخطر دعامات الاقتصاد القومى، ألا وهى صناعة السياحة بعناصرها الثلاث.

وفى نفس الوقت، كيف يستطيع الأمن أن يقوم بدورة فى تحقيق الوصول الى قيمة مضافة لتجربة السائح مع هذه الصناعة، من خلال تفاعلة مع عمليات التخطيط والأداء للطلب وللعرض السياحى الأمثل. والطلب السياحى هو مزيج مركب من عدة عناصر متباينة تتمثل فى الرغبات والحاجات والأذواق والتوقعات والدوافع والتى يتم تقسيم السوق السياحية وفقا لها إلى شرائح سوقية متعددة. أما العرض السياحى فهو كل ما يمكن أن تقدمه الدولة لجذب تلك الشرائح السوقية من الطلب السياحى، أو هو بمفهوم أكثر تحديدا هو ذلك الأسلوب الأمثل تخطيطا وتنفيذا لتقديم ذلك المزيج المركب من العناصر الطبيعية والإنسانية والصناعية والتاريخية والأمنية فى صورة تغرى على الاقتراب وتدفع الى التجربة وتؤكد التكرار والاستمرار.

والحقيقة فان قضية الأمن والسياحة فى مجتمعنا وان كانت تبدو من خلال تداعياتها المستمره، معادلة صعبة ... فإنها فى واقع الأمر .. وبقليل من الرؤية العلمية، والمواجهة الواقعية .. هى من قبيل المعادلات الممكنة، من خلال مجموعة من الضوابط والقواعد.

إن الأمن فى مجال السياحة، هو ذلك التطبيق الواعى لمفهوم الأمن من خلال التعريف السابق للسياحة وللسائح، فى إطار تفاعلات عناصرهما، ومقومات وجودهما، ومردودات حركتهما. فتحديد مهام الأمن بالنسبة للسياحة، يجب أن يأخذ فى اعتباره، أن يكون ملبيا ومرتبطا بالأهداف العامه للدولة، مستوعبا لعناصر تلك الصناعة، متفهما لمقوماتها، مدققا فى مردودات آثارها المختلفة.

ولعله من باب الخلط والخطأ، أن ينظر إلى الأمن فى مجال السياحة، على أنه تلك الإجراءات التى تكفل حماية السائح وأمانة فقط، ذلك أن هذا الهدف، وان كان إحدى النتائج الهامة التى يسعى اليها القائمون على الأمن، إلا أن محاولة تحقيقة بأسلوب بوليسى مباشر يعتبر قفزا الى النتائج فوق المسببات، وتخطيا للعوامل الفاعلة من أجل الوصول الى الأشكال المظهرية التى تظهر الوجود الأمنى، ولكنها تغفل البصر عن الإحساس الأمنى الباعث على الاستقرار والأمان، والذى يجب أن يواكب بفهمة ونظمة وخططة حركة الفهم العلمى للسياحة، بعناصرها، ومقوماتها، وآثارها، وبتواجدة داخل حركة التفاعلات بين العناصر والمقومات والآثار، الأمر الذى يؤدى فقدانة فى النهاية الى وجود أمنى سياحى قاصر كسيح، يحاول أن يسيطر على بعثرات النتائج لعوامل ومسببات لم يتفاعل معها بالتخطيط العلمى المدروس، وتصبح حركته فى النهاية، مظاهر مسرحية عقيمة تؤدى الى عكس النتائج والأهداف المبتغاة، وتعمق الإحساس بعدم وجود الأمان، والتخوف الدائم من عدم ثبات دواعى الثقة والاستقرار.

من هذا المنطلق، فإن علوم تأمين حركة النشاط السياحى يجب أن يرتبط بمحددات خمس، هامة وأساسية :

* المحدد الأول هو فكر الأمن فى مجال السياحة، أو هو نظرية الأمن والسياحة، ذلك أن مهمة الأمن فى هذا المجال هامة وحساسة وخطيرة، تستلزم وجود نظرية محددة، تشكل إطارا يحيط بحركتة ويحدد قواعد هذه الحركة ويرسم حدودها ومحدداتها، ذلك الإطار الذى يجب أن تتحرك داخلة جميع إيقاعات الحركة لكل العناصر والمقومات والتفاعلات، والتى نستطيع أن نصل من خلالها فى أى وقت وتحت اى ظروف إلى وضع وتنفيذ خطط التأمين المناسبة للزمان والمكان والموضوع، بحيث تستطيع أن تحقق أهدافها بصورة واضحة محددة.

* المحدد الثانى هو دقة التوزان بين الأهداف والوسائل فى إطار من حركة التفاعلات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية محليا وإقليميا وعالميا، بحيث لا تؤثر النتائج على الأهداف، أو تؤدى الأحداث إلى مبالغات فى الوسائل نتيجة الإحساس الكاذب بالقصور أو التقصير.

* المحدد الثالث هو ضرورة الأخذ بالمنظور الشامل للأمن فى مجال السياحة، فالحفاظ على مقومات السياحة فى الدولة هو أحد جوانب مهمة الأمن، وحماية رأس المال العامل فى السياحة هو أيضا أحد جوانب هذه المهمه، والرقابه الحازمة على حركة الجهد البشرى فى هذا المجال هو أيضا أحد هذه المهام، وتنقية جوانب العرض السياحى من أى شوائب أمنيه هو بالتأكيد أحد جوانب تلك المهام، ودقة تخطيط المهام الأمنية وفقا لشرائح الطلب السياحى، زمانيا ومكانيا وموضوعيا يمثل بعدا هاما فى المهام الأمنية فى هذا المجال.

* المحدد الرابع هو تلك النطاقات الموضوعية والمكانية والزمانية للأمن العام فى الدولة، والتى تمثل إطارات اشمل، تحيط بمهام الأمن فى المجال السياحى، وتؤثر فيه وتتأثر به.

* المحدد الخامس هو حركة الصراعات والتفاعلات خارج الحدود الجغرافية للدولة، بكل دواعيها السياسية أو الاجتماعية أو الدينيه أوالاقتصادية، وتأثيرها على الأمن السياحى بالدولة، الأمر الذى يستلزم أن تمتد خطوط دفاعات الدولة الأمنية إلى خارج حدودها، لتدعيم خططها بالمعلومات والدراسات وتؤمن مهامها بالتعاون الفعال مع الدول الصديقة.

واذا كانت تلك هى المحددات الهامة التى يجب أن يرتبط بها الأمن فى مجال السياحة، فإن هناك أيضا محظورات خمس يجب على الأمن فى مجال السياحة أن يتحرز من إغراءات التعثر فى حبائلها تدفعة اليها كثير من حسن النية، وبعض من الخطأ فى حسابات الفهم و التفهم لكل الصورة وأبعادها وخلفياتها ونتائجها :

* المحظور الأول هو محاولة مواجهة الأخطار التى تواجة السياحة بمعزل عن الأخطار التى تواجة المجتمع بصفة عامة ذلك أن السياحة بكل عناصرها ومقوماتها وآثارها، هى جزء من حركة هذا المجتمع وهى ترتبط بالضرورة بالأخطار الذى تواجه هذا المجتمع، بكل أبعادها ودوافعها السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وهى فى كل ذلك ترتبط به تأثيرا وتأثرا، ويصبح تكامل المواجهة أمر اواجبا وضروريا.

* المحظور الثانى هو محاولة التصدى لهذه الأخطار بنفس الخطط والوسائل التقليدية التى يجرى التصدى بها لمحاولات الاختراق الأمنى فى المجتمع، وأعنى بذلك التصدى بالقوة الظاهرة العنيفة الحاكمة والمسيطرة، ذلك أن للسياحة ونشاطاتها

المختلفة طبيعة خاصة متميزة، تكمن جوهرها فى إرادة اختيارية لأجنبى، تبحث عن تحقيق متعة ثقافية أو طبيعية، فى مناخ أمن هادىء بعيدا عن محسوس الرقابه أو مظاهر الحراسة أو إحساس التخوف والترقب.

* المحظور الثالث هو ذلك الاحساس الذى يمكن أن ينتاب القائمين على الأمن السياحى، بالتقصير أوالقصور، نتيجة اختراق أمنى هنا أو هناك، ذلك أنه يجب أن يكون مفهوما، أن الاختراقات الأمنية هى أمر طبيعى طالما كان هناك بشر، وطالما تصارع الخير والشر فى إطار سياسة أو اقتصاد أو دين، وأن المقياس الحقيقى لكى يصل هذا الاختراق إلى حد الظاهرة المشكلة للخطورة، هو النسبة العلمية لحجم هذا الاختراق بالنسبة لحجم النشاط الإنسانى فى هذا المجال، ونتيجة لذلك، فقد يدفع هذا الإحساس بالقصور أو التقصير الى المبالغة فى رد الفعل، أو التخلى عن الوسائل المناسبة ، الأمر الذى يقضى، بدون قصد على الهدف الأسمى الذى يسعى إليه الأمن السياحى، ألا وهوخلق حالة الإحساس بالأمان والاستقرار فى المجتمع السياحى، واعتقد وبحق، أنه يكفى الأمن المصرى فى هذا المجال، فقط لكى يؤكد ثقته فى قدرته، أن يستعرض الاختراقات الأمنية فى مجال السياحة على مستوى دول العالم كلة وموقعة من هذه الخريطة.

فعلى سبيل المثال، قد جاء فى كتاب أجندة الإرهاب لمؤلفة ايان جيلد ارد عام ١٩٩١ أن اجمالى عدد الهجمات الإرهابية فى العالم بلغ ١٧١٣ حادثة عام ١٩٩١ خص منطقة الشرق الأوسط منها ٢١٦ حادثا فى نفس الوقت بلغت اوروبا ٤٩٩ حادثا وفى الامريكتين ٤١٩ وفى آسيا ٣٥٤ وفى افريقيا ٢٢٥ حادثا، وعلى صعيد الدول كانت مصر من أقل الدول تعرضا للارهاب فقد بلغت الحوادث الارهابية فيها ٢٣ حادثا فقط عام ١٩٩١ فى حين تعرضت تركيا لثمانين حادثة واسرائيل الى ٥٢ والولايات المتحدة الى ٦٨ والمملكة المتحدة إلى ١٣٤ حادثا إرهابيا فى نفس العام.

وفى عام ١٩٩٢ حيث زادت الحوادث الارهابية بنسبة كبيرة، إذ بلغ عددها ٢٥٨٤ حادثا فى ألمانيا وحدها و ١٧٠٠ حادثا فى فرنسا و ٢٣٨ حادثا فى تركيا و ١١٧ حادثا فى إسرائيل، فقد بلغت أكبر زيادة للحوادث الإرهابية فى مصر هذا العام ٨٨ حادثة فقط.

(السياحة فى عالم متغير - أ.د صلاح الدين عبد الوهاب - ١٩٩٦).

* المحظور الرابع يكمن فى أسلوب تعامل الأمن، ومعه أجهزة الإعلام فى الدولة إعلاميا مع هذه الاختراقات الأمنية، ذلك أن غياب الأسلوب العلمى الواعى للتعامل الإعلامى مع هذه الوقائع يعطيها حجما أكبر من حجمها، ويعطى للإحساس بخطورتها فى الخارج بعدا أعمق من واقعها، وفى نفس الوقت يعطى للقائمين بها قيمة أعظم كثيرا من قيمتهم ويحقق لهم، وبشكل ميسور أحلامهم ومراميهم.

كما أنه من المحظور أيضا غياب الرد الإعلامى غير المباشر، الذى يمكن أن يخلق حدثا، ويقوم باستثمارة اعلاميا، بحيث يحقق بأسلوب غير مباشر صوره توحى بالأمن والاستقرار، وتقضى على الأثر الذى يمكن أن يكون قد تخلف عن حالة الاختراق الأمنى السياحى.

* المحظور الخامس يكمن فيما يمكن أن يسيطر على أفكار بعض المسئولين فى الدوله، من اعتبار الأمن السياحى عملية إدارية خدمية بحتة، تندرج تحت المهام الخدمية للدولة تجاة مواطنيها أو تجاة الآخرين، الأمر الذى يستلزم الحد من انفاقاتها، وضغط مصروفاتها، وفقا لسياسة الدولة فى ضغط الانفاق الحكومى.

ذلك ان حساب تكلفة الجريمة السياحية على المجتمع وعلى الدولة، مقارنة بتكلفة حماية وتأمين المجتمع من أخطار وآثار هذه الجريمة، يؤكد لنا فما لا يقبل الجدل، ان ما تصرفة الدولة لحساب تأمين مخاطر الجريمة السياحية، هو بالدرجة الأولى يعد إنفاقا استثماريا يعود على المجتمع والدولة بعائد مادى مباشر، يتمثل فى الفارق بين تكاليف الجريمة وآثارها، وبين تكاليف التأمين ومصاريفة.

المحور الثالث : علوم تأمين المعلومات والاتصالات

١- علم تأمين المعلومات :

إذا كان للمعلومات على امتداد التاريخ تأثيرا مباشرا على تقدم المجتمعات وحضارتها ، فإن الثورة الهائلة فى المعلومات التى اجتاحت العالم فى أواخر هذا القرن قد فرضت على الدول أن تسعى وبكل الوسائل التكنولوجية التى وصلت اليها موجات العلم والحضاره، الى صياغة نظم مستحدثة فعاله لتأمين هذه الثورة المعلوماتية، تأمينا يضمن الحفاظ عليها ، داخل مساراتها الصحيحة بعيدا عن كل الأخطار التى يمكن أن تواجهها ، من هذا المنطلق أصبح تأسيس علم حديث لتأمين المعلومات بكافة صورها وأشكالها التقليدية والمستحدثه ضرورة تمليها صالح المجتمعات وتقدمها .

٢- علم تأمين الأتصالات :

تميز النصف الأخير من القرن العشرين بتعاظم ثورة الاتصالات بكل محاورها المستحدثه واحتلالها موقعا رائداً فى حركة التقدم والحضارة مما جعل من تفريد علم متخصص لتأمين تلك الاتصالات سلكيه كانت أو لاسلكيه أمرا على اكبر جانب من الأهمية، تأمينا يأخذ فى اعتباره اتصالات الخدمات الأعلامية ومنشآتها ، واتصالات الاقمار الصناعية ومحطاتها واتصالات الخدمات التليفونية بمختلف استخداماتها ، واتصالات شبكات الألياف الضوئيه ومراكز التحكم فيها واتصالات الشبكات اللاسلكية وقواعد إرسالها واستقبالها على أن يتضمن هذا التأمين الى جانب محاور التأمين التقليدى المادى، التأمين التكنولوجى العضوى والذى يتطلب تزاوجا حتميا بين هندسه الاتصالات والنظم الأمنية وعلوم التكنولوجيا الحديثة.

٣- علم تأمين الحاسبات التكنولوجية :

اقتحمت نظم وأجهزة الحواسب الآليه حياه المجتمعات فى الحقبة الأخيره من القرن العشرين بحيث أصبحت عاملا أساسياً مشتركاً في تسيير دفه الحضاره والتقدم، وتعددت استخداماتها وتباينت أحجامها وتنوعت تأثيراتها بحيث أصبح تأمين هذه الحواسب يمثل ضروره حياه واستمرار لهذه المجتمعات واستقرارها.

وفرض علم تأمين الحاسبات التكنولوجيه نفسه على خريطة العلوم الأمنية واتسعت محاورة بحيث ضمت تأمين الكيان المادى للحاسبات والكيان التكنولوجى لها والنظم التى تعمل من خلالها تلك الأجهزة وذلك من خلال مجموعة محاور تأخذ فى اعتبارها النظم الأمنيه التالية :

١- نظم الوقاية	Prevetion
٢- نظم الكشف	Detection
٣- نظم الردع	Deterrence
٤- نظم استعاده المفقود	System Recovery
٥- نظم تصحيح النظام	Correction
٦- نظم الأبطال واعاده الانتاج	Avoidance and Rebuilding
٧- نظم مصفوفه الدخول	Access Matrix
٨- نظم التشفير	Cryptography
٩- نظم الحمايه من الكوارث الطبيعية	Natural Disasters
١٠- نظم العزل	Isolation
١١- نظم إداره الأخطار	Risk Management

المحور الرابع : علوم الأمن التطبيقية

١- علم مكافحه الحرائق

تطور علم مكافحة الحرائق فى الفترة الأخيرة تطوراً كبيراً من حيث منهجية البحث العلمى فى الوقاية والمكافحة ومن حيث توظيف التكنولوجيا الحديثة فى عمليات الوقايه والمكافحة مع استخدام أنماط جديدة فى وسائل التدريب وأفكار متطوره لبناء النظم وإداره العمليات.

٢- علم مكافحة التزييف والتزوير

كان لتطور العلم وتقدم فنونه وتشعب فروعه أثر واضح فاعل فى تطوير أساليب ارتكاب جرائم التزوير والتزييف، تلك الجرائم التى تنمو وتنتشر بانتشار الحضارة والتقدم، وبازدهار المعاملات الاقتصادية من البشر، وترتفع مستوى تقنية أساليبها بارتقاء تقنية الوسائل الالكترونية الحديثة.

ولما كانت هذه الجرائم باختلاف أنواعها وأساليبها وأغراضها تشكل تحديا خطيراً، لاستقرار المجتمع وأمانه، وتؤثر تأثيرا مباشرا على حركة تقدمه وازدهاره، مما يجعل من التصدى لهذ الجرائم، واجبا قوميا، يجب الا يقتصر فقط على المسئولين عن ذلك، بل يجب أن تتسع دائرة المواجهة والتصدى بحيث تستوعب كل أفراد المجتمع، وعلى الأخص من تتعرض أعمالهم ووظائفهم للوقوع فى شراك هذه الجرائم، وتتأثر بها مصالحهم أو مصالح مؤسساتهم وشركاتهم.

وخطوره جرائم التزوير والتزييف تتمثل فى أبعاد ثلاث :

أولا : البعد الاجتماعى للجريمة الذى يتمثل فى تأكل الثقة والأمان فى التعاملات، بما يعكس ذلك من تأثير على مصالح المؤسسات والشركات والأفراد.

ثانياً : البعد السياسى للجريمة والذى يتمثل فى خلخلة الثقة فى النظام وكفاءة سيطرته فى المجتمع، سواء تمثل هذا النظام فى دولة أو مؤسسة أو شركة.

ثالثاً : البعد الاقتصادى للجريمة والذى يظهر واضحا فى الخسائر الاقتصادية التى تخلفها هذه الجرائم بصورة مباشرة أوغير مباشرة فى النظام الاقتصادى للدولة أو المؤسسة أو الشركة.

لما كان ذلك، كان من الواجب العمل على تنمية مهارات كوادر فنية مؤهلين علميا للتصدى لهذه الجرائم، على مستوى الدولة ومؤسساتها الاقتصادية ، وذلك من خلال تطوير وتحديث علم مكافحه التزوير والتزييف، والأخذ باحدث ما وصل اليه هذا العلم فى العالم من وسائل وتقنيات حديثه.

وتتضمن أساسيات هذا العلم الموضوعات التالية :

أولا : تأمين المستندات والوثائق من أخطار التزوير؛

ثانياً : التكوين العلمى للعناصر الأساسية للمستند

ثالثاً : الأساليب العلمية لكشف أساليب التزوير وطرقه

رابعاً : الأساليب العلمية لحماية العملة المعدنية وكشف تزييفها ؛

خامساً : الأساليب العلمية لحماية العملة الورقية وكشف تزييفها؛

٣- علم البحث الجنائى الفنى - التطبيقى

يهدف علم التحقيق والبحث الجنائى الفنى والتطبيقى إلى إيجاد مفاهيم واضحه

ومترابطه فى مجال مكافحة الجريمة بالأسلوب العلمى سواء قبل وقوعها أو بعد وقوعها، وهو يهتم بالمدخلات التى تؤثر فى كفاءة القدره على البحث والتحرى والعناصر الاساسيه التى تتحكم فى هذه الكفاءة والقدره.

والبحث الجنائى يسعى الى تحقيق أهداف ثلاث رئيسية.

١- التعرف على الجانى.

٢- الكشف عن مكانه.

٣- تقديم الادلة التى تؤيد اتهامه.

ويرتبط علم البحث الجنائى بعلم البصمات وعلم الأسلحة الناريه والعلوم الطبيعية كالكيمياء والفيزياء، كما ترتبط بعلوم التحقيق والاستجواب وعلم النفس وعلم التفاوض وعلم الفراسه كما أنه ترتبط أساسا بإطارات علوم القانون المختلفة (قانون الاجراءات - قانون العقوبات).

وغنى عن الأشاره أن المعيار الحقيقى لحضاره المجتمعات هو احترام حقوق الأنسان فيها، هذا الأحترام الذى يبعد بها عن انتهاك هذه الحقوق بممارسه القسوه والعنف تجاه المتهمين فى الجرائم المختلفه بغرض الحصول على اعترافاتهم الأمر الذى يمكن تجنبه اذا ما توفرت فى اجهزه الأمن كفائه التحقيق الجنائى فى كل فروعه.

٤- علم المفرقعات:

يعتبر علم المتفجرات من المنظور الأمنى من العلوم الهامه لحمايه وتأمين المجتمع خصوصا فى هذه الحقبه التى يسود فيها التوتر أرجاء العالم وتتلاطم فيه موجات الإرهاب والعنف، مستخدمه التقدم التكنولوجى الهائل فى تحقيق أهدافها والوصول

إلى مقاصدها، الأمر الذى إتسعت معه محاور هذا العلم بحيث أصبحت لا تضم فقط كيمياء المادة المتفجرة أو تكنولوجيه الإداة المفجره ولكن إتسعت بالعلم التكنولوجى الحديث لمواجهه هذه الاستخدامات الأجرامية بالتوسع فى مجالات الوقايه والكشف والأحتواء ودراسات عوامل الأمان فى التعامل والمواجهه والتخزين.

٥- علم الدفاع المدنى :

يهتم علم الدفاع المدنى بنظم وإجراءات وآليات وقايه المدنيين من أخطار الكوارث والغارات الجويه وتأمين وسائل المواصلات وتحقيق انتظام الأعمال فى المرافق العامه والخاصه وصيانه الممتلكات القوميه والمشروعات الكبيرة.

كما يهتم علم الدفاع المدنى بنظم الإنقاذ والإغاثه والاسعاف والإخلاء فى أحوال الكوارث العامه أو الحوادث الجسيمه، وتنظيم فرق المتطوعين وعمليات التعبئه العامه وغرف الدفاع المدنى بجميع مستوياتها الجغرافية والإداريه وعمليات الإسعاف والإغاثه.

وتشمل التدابير التى يهتم بتنظيمها وتقنينها علم الدفاع المدنى :

١- وسائل الإنذار بغارات جويه، وتقييد الإضاءه.

٢- نظم الوقايه من أخطار الغارات الجويه والقنابل بجميع أنواعها.

٣- وسائل إطفاء الحرائق وتكوين وتشغيل فرق مراقبى الحرائق.

٤- نجده المناطق المنكوبة.

٥- عمليات الكشف عن القنابل التى لم تنفجر ورفعها.

٦- عمليات الإخلاء والإغاثه والمعسكرات اللازمه لذلك.

٧- تهيئه المستشفيات ووحدات الإسعاف لمواجهه الكوارث والإصابات.

٨- إعداد وتنظيم وتشغيل فرق الانقاذ ورفع الانقاض ووسائلها.

٦- علم المرور:

احتل علم المرور مكانه متميزه فى الفتره الأخيره نتيجه اتساع الرقعه العمرانيه وزياده الكثافه السكانيه والتزايد المطرد فى أعداد المركبات بكافه أنواعها مع الزيادة الكبيره فى الطرق السريعه والطرق داخل المدن خصوصاً ذات الكثافه السكانيه العاليه وما ترتب على ذلك من تأثير فعال ومباشر على الحركة الاقتصادية والسلوك الاجتماعى السائد، الأمر الذى ترتب عليه الأهميه القصوى لعمليه الانسياب المرورى فى الطرق باختلاف أنواعها، واحكام السيطره والرقابه على المركبات وتنميه الوعى المرورى لدى أفراد المجتمع.

المحور الخامس: علوم العمليات الأمنية

١- علم الحراسة:

مع تزايد الأخطار التى أفرزتها حركة الحضارة الحديثه، ومع تنوع هذه الأخطار وتعدد اتجاهاتها، تزايدت الحاجة الى تأسيس علم أمنى مستقل يهتم بدراسة عملية الحراسة للأماكن والأشخاص والاشياء والنشاطات الإنسانية بحيث تأخذ فى اعتبارها الأمور الأتية:

١- حجم ونوع واتجاه الأخطار المتوقعه.

٢- محددات القيمه للهدف المحروس.

٣- محددات البيئة المحيطه.

٤- الظروف المحيطة ومتغيراتها.

٥- التكنولوجيا الحديثه فى أجهزه الحراسه.

٦- التطور الحديث فى تصميم وبناء النظم مع الاستفاده من علوم الإداره والإحصاء والنفس.

٧- دراسة التقديرات الاحتماليه للأخطار.

ويجب أن يعتمد علم الحراسة على ثلاثه محاور اساسيه :

١- محور الفرد، فى إختياره وتدريبه ومتابعته وتشغيله.

٢- محور النظم، فى تصميم النظم المختلفه لحراسه الأفراد والأماكن.

٣- محور الأجهزه والمعدات الداعمه.

كما يجب أن يتناول هذا العلم

١- نظم حراسه الأفراد بمختلف محاور انتماءاتهم وحركتهم ومراكزه.

٢- نظم حراسه الأماكن بمختلف محاورها الجغرافية والموضوعية والزمانية.

٣- نظم حراسة النشاط الإنسانى بمختلف اتجاهاته ومتغيراته ومدخلاته ومخرجاته.

٢- علم العمليات الأمنية :

يهتم علم عمليات الأمن بوضع النظم والقواعد والاجراءات والخطط اللازمه لمواجهه حالات الفوضى أو الخروج على القانون أو الاعتصام أو التظاهر أو الاختطاف أو احتجاز الرهائن أو عمليات الإرهاب والتخريب والتدمير مع تجهيز قوات كافيه لمواجهه هذه الحالات ذات كفاءه تدريبيه عاليه وتجهيزات فنيه وتكنولوجيه عاليه المستوى.

كما يهتم علم عمليات الأمن بوضع خطط التنسيق والتعاون مع أجهزه البحث الجنائى والسياسى وأجهزه المرور وأجهزه الدفاع المدنى والمفرقعات والحرائق وفرق الكلاب البوليسية. كما يهتم فى نفس الوقت بالتنسيق والتعاون مع متخصصى علوم الكمياء والطبوغرافيا والهندسة التكنولوجية للأجهزة والمعدات.